الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية **المرجع: ...../2021**
فرع: علوم مالية ومحاسبية
التخصص: مالية المؤسسة

مذكرة بعنوان:

إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية دراسة حالة مجموعة البركة المصرفية خلال الفترة (2015–2019)

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبية (ل.م.د)
تخصص " مالية المؤسسة "

إعـــــداد الطلبة:
- **خياط سمير**
- **نباش زيتوني**

تحت إشراف:
د. قـــــرفي عمار

لجنة المناقشة

اسم ولقب الأستاذ	الجامعة	الصفة
د.بوركوة عبد المالك	**المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة**	**رئيسا**
د. قـــرفي عمار	**المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة**	**مشرفا ومقررا**
د. حريد رامي	**المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة**	**مناقشا**

السنة الجامعية 2021/2020

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله فاطر السموات والأرض والصلاة والسلام على أشرف خلق الله سيدنا وحبيبنا ومولانا محمد أشرف المرسلين.

أولا وقبل كل شيء أشكر المولى عز وجل الذي رزقني بنعمة العقل وحسن التوكل عليه سبحانه وتعالى، وعلى نعمه الكثيرة التي رزقني إياها، فالحمد لله والشكر لله على كل حال

ثم وقوفا عند قوله صلى الله عليه وسلم:

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

نتقدم بالشكر إلى كل من مد يده لنا بالعون لإتمام هذا العمل المتواضع من قريب أو بعيد

ونخص بالذكر الأستاذ المشرف "قرفي عمار"

كما نتقدم كذلك بجزيل الشكر للجنة المناقشة لتفضلهم بالمشاركة في اللجنة وإغناء هذا البحث بملاحظاتهم القيمة، فلهم كل الاحترام والتقدير.

كما نتوجه بالشكر الجزيل لكل أساتذة المعهد وبالأخص قسم علوم التسيير وكل الطاقم الإداري بالمعهد.

إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم: "وما أوتيتم من العلم إلا قليلا" صدق الله العظيم .

أولا : أهدي هذا العمل المتواضع إلى حبيبنا وشفيعنا يوم القيامة قرة أعيننا، ونور دربنا محمد صلى الله عليه وسلم.

ثانيا: أهدي هذا العمل إلى من كانت سببا في وجودي في هذه الدنيا والتي جعلت الجنة تحت أقدامها، **أمي** متضرعا إلى الخالق أن يعطيها الصحة والعافية.

ثالثا: إلى الذي منحني كل شيء و لم يؤخذ مني شيء أبي الغالي وتاج رأسي، أسأل الله أن يمده في عمره وأن نكبر في طاعته ورضاه.

رابعا: إلى زوجتي الغالية والتي تقاسمت معي الحياة بحلوها ومرها، سائلا الله أن يدوم العشرة بيننا ويرزقنا الهناء والعافية

خامسا: إلى إخوتي فردا فردا سائلا الله أن يجمعنا في الأفراح وأن يجعلنا كالجسد الواحد

سادسا: إلى الكتكوتة الصغيرة "بسمة " والتي أتمنى من الله أن يجعلها ذخرا لي ولوالديها.

سابعا: إلى زملائي وأصدقائي في العمل وأخص بالذكر: محمد بهلول ، عزالدين بن ناصر ، راجيا من الله أن يسهل لهم في كل أمورهم ويرزقهم الصحة والعافية.

زيـتـونـي

إهداء

أهدي ثمرة هذا الجهد لله تعالى جل جلاله ورسوله الكريم صلى الله عليه وسلم

وإلى من بذلو كل غال ونفيس في سبيل نجاحي

إلى أغلى وأحب الناس على قلبي

إلى من علمني التحدي رغم الصعاب

إلى الوحيدة التي تغمرني بحنانها في أوقاتي الصعبة

والدي ووالدتي

إلى أسرتي الصغيرة، إلى توأم روحي ورفيقة دربي

إلى شريكة حياتي، أم أولادي

زوجتي

إلى شموع حياتي أبنائي الأعزاء حفظهم الله

إلى أكرم، قصي، إلى الكتكوت الصغير فراس

أولادي الأعزاء

إلى كل من كنا معا قلبا وقالبا واحدا ونفسا واحدا ولازلنا

إلى من أتمنى لهم حياة دافئة وأيام سعيدة مليئة بالنجاح والتوفيق

أخوتي وأخواتي

إلى من عشت معهم أصدق لحظات حياتي وأمتعها

إلى الذين أحبهم كثيرا ولن أنساهم

أصدقائي وزملائي في العمل

سمير

قائمة المحتويات

قائمة المحتويات

فهرس المحتويات	الصفحة
شكر وعرفان	
الإهداء	
فهرس المحتويات	I
قائمة الجداول	V
قائمة الأشكال	VI
قائمة المنحنيات	VII
المقدمـــــــــة	أ – د
الفصل الأول: مدخل إلى البنوك الإسلامية	
تمهيـــــد	02
المبحث الأول ماهية البنوك الإسلامية	03
المطلب الأول: نشأة البنوك الإسلامية	03
المطلب الثاني: تعريف البنوك الإسلامية	04
المطلب الثالث: الخصائص التي تميز البنوك الإسلامية عن البنوك التجارية	5
المبحث الثاني: مصادر الأموال في البنوك الإسلامية	8
المطلب الأول: المصادر الداخلية للأموال في البنوك الإسلامية	8
المطلب الثاني: المصادر الخارجية للأموال في البنوك الإسلامية	11
المطلب الثالث: المصادر الأخرى للأموال في البنوك الإسلامية	13
المبحث الثالث: استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية	15
المطلب الأول: صيغ التمويل طويلة الأجل	15
المطلب الثاني: صيغ التمويل متوسط الأجل	18
المطلب الثالث: صيغ التمويل قصير الأجل	21
خلاصة الفصل	25

الفصل الثاني: إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية	
تمهيـــــد	27
المبحث الأول: عموميات عن المخاطر وإدارتها	28
المطلب الأول: تعريف إدارة المخاطر وأنواعها	28
المطلب الثاني: ماهية إدارة المخاطر المصرفية	29
المطلب الثالث: الدواعي الأساسية لإدارة المخاطر	30
المبحث الثاني: المخاطر في البنوك الإسلامية	31
المطلب الأول: المخاطر التقليدية للمصارف	31
المطلب الثاني: مخاطر التمويل بالمضاربة والمشاركة والإجارة	34
المطلب الثالث: مخاطر التمويل بالمرابحة والسلم والاستصناع	37
المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية	39
المطلب الأول: مبادئ إدارة المخاطر الائتمانية وتحديدها	39
المطلب الثاني: طرق تحليل المخاطر الائتمانية ومعالجتها	40
المطلب الثالث: طرق قياس المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية	46
خلاصة الفصل	48
الفصل الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية لدى مجموعة البركة المصرفية دراسة تحليلية للفترة (2015-2019)	
تمهيـــــد	50
المبحث الأول: تقديم مجموعة البركة المصرفية	51
المطلب الأول: التعريف بمجموعة البركة المصرفية وهيكلها التنظيمي	51
المطلب الثاني: أهداف مجموعة البركة وخصائصها ومصادر تمويلها	52
المطلب الثالث: أهم الفروع الموجودة للمجوعة في العالم	54
المبحث الثاني: إدارة المخاطر في مجموعة البركة المصرفية	58
المطلب الأول: التعريف بمديرية إدارة المخاطر بالمجموعة	58
المطلب الثاني: أهداف مديرية إدارة المخاطر	58
المطلب الثالث: مهام مديرية إدارة المخاطر	60
المطلب الرابع: قياس الخسائر الائتمانية للحد من الخسائر البنكية	61

المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية بالمجموعة	64
المطلب الأول: المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها المجموعة	64
المطلب الثاني: متطلبات ومراحل إدارة المخاطر الائتمانية في المجموعة	66
المطلب الثالث: متطلبات رأس المال مجموعة البركة المصرفية وتصنيفها الائتماني	71
المطلب الرابع: أدوات تقليل مخاطر الائتمان لدى مجموعة البركة المصرفية	73
خلاصة الفصل:	77
خاتمـــــــــــة:	79
قائمة المصادر و المراجع:	82
الملاحق:	89
ملخص:	99

قائمة الجداول

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(1-1)	مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية	07
(2-1)	أوزان ترجيع الأصول وفق الأسلوب المعياري	45
(3-1)	أرصدة صيغ التمويل بمجموعة البركة المصرفية (2015-2019)	53
(3-2)	أهم فروع مجموعة البركة المصرفية مع إجمالي الأصول لسنة 2019	57
(3-3)	التعرض الأقصى لمخاطر الائتمان لمجموعة البركة المصرفية (2015-2019)	67
(3-4)	توزيع المخاطر الائتمانية حسب نوع الطرف الآخر لدى مجموعة البركة المصرفية (2015-2019)	68
(3-5)	حجم الديون المتعثرة عن عقود التمويل لدى مجموعة البركة المصرفية (2015-2019)	70
(3-6)	ملاءة رأس المال لمجموعة البركة المصرفية (2015-2019)	72
(3-7)	تقييم التصنيف الائتماني لمجموعة البركة المصرفية سنة 2020	73
(3-8)	إجمالي المبالغ المخصصة لمواجهة المخاطر المحتملة (2015-2019)	74
(3-9)	الضمانات و الرهونات المحتفظ بها لدى مجموعة البركة المصرفية (2015-2019)	75
(3-10)	تطور احتياطي مخاطر الاستثمار لدى مجموعة البركة المصرفية (2015-2019)	76

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
(3-1)	الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية	52
(3-2)	النسب المؤوية لتوزيع المخاطر الائتمانية حسب نوع الطرف الأخر لدى مجموعة البركة المصرفية (2015-2019)	69

قائمة المنحنيات

رقم المنحنى	عنوان المنحنى	الصفحة
(1-3)	تطور صيغ التمويل الإسلامية بمجموعة البركة المصرفية (2015-2019)	54

قائمة الملاحـــــــــق

رقم الملحق	العنوان	الصفحة
01	المؤشرات المالية لمجموعة البركة المصرفية في الفترة (2015-2019)	89
02	القائمة الموحدة للمركز المالي لمجموعة البركة المصرفية للفترة (2018-2019)	90
03	أرصدة لدى البنوك و أرصدة الذمم المدينة للفترة (2018-2019)	91
04	أرصدة ذمم بيوع (مرابحات) مدينة و ذمم الإجارة المدينة بالإضافة إلى الديون المتعثرة الخاصة بها للفترة (2018-2019)	92
05	أرصدة ذمم سلم مدينة و ذمم إستصناع مدينة بالإضافة إلى الديون المتعثرة الخاصة بهما للفترة (2018-2019)	93
06	أرصدة التمويل بالمضاربة و المشاركة و الديون المتعثرة الخاصة بهما للفترة (2018-2019)	94
07	إجارة المنتهية بالتمليك للفترة (2018-2019)	95
08	أرصدة الموجودات أخرى بمجموعة البركة المصرفية (2018-2019)	96
09	التعرضات القصوى لمخاطر الائتمان لدى مجموعة البركة المصرفية (2018-2019)	96
10	رأس المال و ملائمة رأس المال لدى مجموعة البركة المصرفية (2019)	97

مقدمة عامة

مقدمة:

تعتمد أغلب البنوك في تقديم خدماتها على الائتمان الذي يعد شكلا من أشكال الوساطة المالية، هذه العملية لا تخلو من المخاطر والتي نسميها بالمخاطر الائتمانية وهي موضوع بحثنا حيث مازالت الدراسات متواصلة فيها إلى يومنا هذا، لذلك لابد من وجود إدارة فاعلة في إدارة المخاطر الائتمانية خصوصا في البنوك الإسلامية والتي تقدم تمويلات في إطار الشريعة الإسلامية، هذه البنوك بدأت في الظهور بشكلها الحديث منذ منتصف القرن الماضي كبديل للبنوك التقليدية وهذا لتقريب المواطن المسلم من معاملات خالية من شبهة الربا لتنتشر حتى في الدول الغربية.

وتكمن أهمية ظهور البنوك الإسلامية في إيجاد نوع من التعامل المصرفي لم يكن موجودا في البنوك التقليدية. كما تكمن أهميتها أيضا في إيجاد مجال لتطبيق فقه المعاملات في الأنشطة المصرفية وإيجاد قنوات للتعامل بعيدا عن استخدام أسعار الفائدة أو فرض غرامات التأخير، كما تعد البنوك الإسلامية التطبيق العملي لأسس الاقتصاد الإسلامي.

1- إشكالية الدراسة:

من خلال ما سبق يمكننا أن نطرح الإشكالية التالية:

كيف يتم إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية؟

للإجابة على هذه الإشكالية لابد لنا من طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- هل تختلف المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية عن تلك التي تتعرض لها البنوك التقليدية؟
- هل تختلف نسب تعرض البنوك الإسلامية للمخاطر الائتمانية بحسب صيغ التمويل الإسلامية؟
- ما هي أساليب البنوك الإسلامية في التحوط من المخاطر الائتمانية؟
- هل تعتمد مجموعة البركة المصرفية على دراسة التقارير المالية في تحليل المخاطر الائتمانية؟

2- فرضية الدراسة:

من خلال الإجابة على الإشكالية الرئيسية والإشكاليات الفرعية سنحاول طرح الفرضيات التالية:

- **الفرضية الأولى:** تتشابه المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية بالإضافة إلى مخاطر تختص بها البنوك الإسلامية.
- **الفرضية الثانية:** تختلف نسبة التعرض للمخاطر الائتمانية بحسب نوعية التمويل القائمة على المشاركة أو المداينة.
- **الفرضية الثالثة:** تتخذ البنوك الإسلامية عدة أساليب للتحوط من المخاطر الائتمانية.
- **الفرضية الرابعة:** تعتمد مجموعة البركة المصرفية على تحليل النسب المالية في اتخاذ قرار التعامل مع المخاطر الائتمانية.

3- أسباب اختيار الموضوع:

من أهم أسباب اختيار الموضوع والتي دفعتنا لمحاولة دراسته هي:

- الرغبة الشخصية في دراسة المواضيع المتعلقة بالمخاطر خصوصا في البنوك الإسلامية.
- تلائم الموضوع مع اختصاصنا وهو مالية المؤسسة.
- توفر دراسات كثيرة في هذا الجانب سواء المتعلق بإدارة المخاطر أو المتعلق بالبنوك الإسلامية.

4- أهمية الدراسة:

تكمن أهمية البحث فيما يلي:

- وجود اهتمام بدراسة المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها صيغ التمويل في البنوك الإسلامية مع الانتشار الواسع لهذه الأخيرة عبر العالم والتي لم تعد تختص فقط بالمجتمعات الإسلامية.
- تسليط الضوء على أحد المواضيع الهامة والتي توفر للمؤسسات المالية المصرفية الإسلامية كيفية إدارة المخاطر الائتمانية وضبطها.

5- الدراسات السابقة:

تتمثل الدراسات الأقرب الى موضوع البحث في:

أ- حامد عبد السلام منصور ازبيدة، رسالة ماجستير بعنوان: إدارة مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية دراسة الحالة "مصرف BRI شريعة ملانج، قسم الاقتصاد الإسلامي كلية الدراسات العليا جامعة مولانا مالك ابراهيم الإسلامية الحكومية، أوت 2016، حيث كانت أبرز النتائج التي توصلت إليها:

- أن يقوم مصرف BRI شريعة ملانج بتطبيق الأحكام والشريعة الإسلامية، والابتعاد عن الشبهات في المعاملات المالية.
- أن يطلب البنك من الزبون فردا كان أم شركة أن يرفق طلبه للقرض أو التسهيلات بسلسلة متصلة من القوائم المالية وعلى مدار عدة فترات محاسبية سابقة، وإخضاع تلك القوائم للدراسة والتحليل من قبل محلل الائتمان.
- أن يستمر البنك في متابعة الديون المتعثرة لأن إهمالها يؤدي إلى خسارة البنك خسارة كبيرة وبالتالي إضعاف مركزه المالي.

ب- هاجر زرارقي- إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية ،دراسة حالة بنك البركة الجزائري، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، حيث كانت أبرز النتائج التي توصلت إليها:

- تعتبر المصارف الإسلامية أكثر عرضة للمخاطر من المصارف التقليدية، وهي تواجه نوعين من المخاطر، مخاطر تشترك فيها مع نظيرتها التقليدية وأخرى تنفرد بها نابعة من طبيعتها المميزة.

- لا يوجد اختلاف في مراحل إدارة المخاطر في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

- تواجه المصارف الإسلامية المخاطر الائتمانية في كل عملياتها، فهي تواجه هذا النوع من المخاطر في صيغ التمويل القائمة على عقود المداينة كالمرابحة والسلم والإستصناع وغيرها أكثر من صيغ التمويل القائمة على المشاركات.

- تعتمد المصارف الإسلامية على نفس الطرق التي تستخدمها البنوك التقليدية لتحليل وتقييم المخاطر الائتمانية، التي تخدم طبيعة عملها أما بالنسبة لقياسها فالأمر مختلف يعود ذلك إلى اختلاف طبيعة الصيغ التمويلية.

6- منهجية الدراسة:

إن طبيعة الموضوع هي من تحدد المنهج الواجب إتباعه، لذلك اعتمدنا على المنهج الوصفي كأسلوب في الجانب النظري للموضوع، والمنهج التحليلي في الفصل التطبيقي متخذين من مجموعة البركة المصرفية نموذج لكونها من البنوك الرائدة.

7- مصادر البحث:

المصادر الأولية: وتتمثل في التقارير المالية السنوية كأداة أساسية لاستخراج البيانات وتحليلها.

المصادر الثانوية: تتمثل في الكتب والمقالات العلمية إضافة إلى المواقع الالكترونية.

8- حدود البحث:

الحدود المكانية: مجموعة البركة المصرفية بانتشارها عبر 17 بلد وعبر 3 قارات.

الحدود الزمانية: دراسة الفترة ما بين 2015- 2019.

9- خطة البحث:

يتكون هيكل الدراسة من ثلاثة فصول، كل فصل يتكون من عدد من المباحث. الفصل الأول تناولنا فيه نظرة عامة عن البنوك الإسلامية في ثلاثة مباحث، حيث تناولنا في المبحث الأول ماهية البنوك الإسلامية (النشأة، التعريف، الفرق بينها وبين البنوك التقليدية)، وفي المبحث الثاني تناولنا فيه مصادر الأموال في البنوك الإسلامية (داخلية، خارجية، أخرى)، أما المبحث الثالث فقد تناولنا فيه استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية (تمويل قصير الأجل، متوسط الأجل، طويل الأجل). وفي الفصل الثاني تناولنا فيه إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية من خلال ثلاثة مباحث حيث عرضنا في المبحث الأول عموميات عن إدارة المخاطر (تعريفها، ماهيتها، دواعي وجودها)، أما المبحث الثاني فخصصناه للمخاطر المصرفية في البنوك الإسلامية (تقليدية، مخطر صيغ التمويل الإسلامية)، والمبحث الثالث فقد تحدثنا فيه عن إدارة المخاطر الائتمانية (مبادئها، طرق

تحليلها، طرق قياسها في البنوك الإسلامية)، وفي الفصل الثالث تطرقنا إلى الدراسة التطبيقية في مجموعة البركة المصرفية خلال الفترة من 2015–2019 وذلك من خلال ثلاثة مباحث، المبحث الأول قدمنا فيه المجموعة (تعريفها، وأهدافها، أهم فروعها)، وفي المبحث الثاني درسنا طرق إدارة المخاطر الائتمانية في المجموعة (شرحها، مراحل إدارتها، دراسة تحليلية للفترة من 2015–2019)، لتنتهي الدراسة بخاتمة عامة تتضمن التحقق من فرضيات الدراسة وعرض لأهم النتائج التي توصلنا إليها والتوصيات والمقترحات لبحوث مستقبلية.

10- صعوبات الدراسة:

كغيرها من المواضيع نجد أيضا أن هذا الموضوع يحوي على العديد من الصعوبات ولعل أهمها:

- عدم وجود مراجع حديثة تخص الموضوع الذي تطرقنا له.
- صعوبة الوصول إلى البيانات الخاصة بالعملاء وذلك لدراسة كيفيات منح القروض بناء على الدراسة التحليلية لمعطيات العميل.
- ضيق الوقت المخصص لإعداد الدراسة.

الفصل الأول:

مدخل إلى البنوك الإسلامية

تمهيد:

تعد المصارف الإسلامية بشكلها الحديث أحد أهم ركائز النظام المصرفي في أي دولة، فهي تساهم في تطوير الحياة الاقتصادية والاجتماعية وجلب المدخرات في الدول الإسلامية واستخدامها وفق الشريعة الإسلامية، كما تجنبها الوقوع في بعض المخاطر التي تقع فيها البنوك التقليدية نتيجة تعاملها المفرط بالفائدة أخذا وعطاء، مما ساعدها على الانتشار عالميا فهي وفرت أدوات تمويلية جديدة مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية وسوف نقوم بدراسة والتعرف على ماهية البنوك الإسلامية ومميزاتها عن البنوك التقليدية في ثلاثة مباحث وهي:

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية

المبحث الثاني: مصادر أموال البنوك الإسلامية

المبحث الثالث: استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية

لقد جاءت البنوك الإسلامية تلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغ للتعامل البنكي وفق ضوابط الشريعة الإسلامية بعيدا عن شبهة الربا، وحيث أصبحت البنوك الإسلامية في ظل متطلبات العصر ضرورة إقتصادية لكل مجتمع يرفض التعامل بالفائدة، لهذا تناولنا في المبحث الإحاطة بالبنوك الإسلامية من خلال نشأتها وتعريفها، وعرض الخصائص التي تميزها عن البنوك التقليدية.

المطلب الأول: نشأة البنوك الإسلامية

البدايات الأولى لنشأة المصارف والمؤسسات الإسلامية كانت في بداية[1] الخمسينات من القرن الميلادي الماضي، حيث بدأ في تلك الحقبة التأسيس لصناديق الادخار والاستثمار الملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية في ماليزيا، ومن أبرزها صناديق الادخار والاستثمار لتمويل رحلة الحج من قبل مسلمي ماليزيا.

وفي نهاية الخمسينات الميلادية تأسست في إحدى القرى الباكستانية مؤسسة تستقبل الودائع من الموسرين من ملاك الأراضي لتقدمها للفقراء من المزارعين لرفع مستواهم المعيشي وتحسن نشاطهم الزراعي، وليس للمودعين فوائد على هذه الودائع، وكانت هذه المؤسسة تقرض الفقراء هذه الأموال دون فوائد، وإنما تتقاضى أجورا رمزية تغطي تكاليفها فحسب، إلا أن هذه التجربة قد توقفت في بداية الستينات.

وفي عام 1963 م أنشئت "بنوك الادخار المحلية " في ميت غمر ثم انتشرت في مجموعة من الأرياف حولها في جمهورية مصر العربية، وقد كانت هذه البنوك الادخارية تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وقد حظيت هذه التجربة بتشجيع مواطني الريف ودعمهم لها، لكونها ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية، حتى بلغ عدد المودعين فيها حوالي (59) ألف مودع خلال ثلاث سنوات من عملها، إلا أنه قد توقفت عن عملها في عام 1967 لظروف عدة.

وفي عام 1971، ظهر أول بنك إسلامي في مصر باسم "بنك ناصر الاجتماعي " ونص نظامه على عدم التعامل بالربا، وقد كانت طبيعة معاملات البنك النشاط الاجتماعي وليس المصرفي بالدرجة الأولى.

وقد جاء الاهتمام الحقيقي بإنشاء مصارف إسلامية تعمل طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية عام 1972، حيث ورد النص على ضرورة إنشاء بنك إسلامي دولي للدول الإسلامية.

---

1 حامد حسن ميرة، عقود التمويل المستجدة في المصارف الإسلامية، دار الميمان للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، المملكة العربية السعودية، 2011 ص39.

وجاء نتاج ذلك إعداد اتفاقية تأسيس البنك الإسلامي للتنمية والتي وقعت من وزراء مالية الدول الإسلامية عام 1974، وباشر البنك الإسلامي للتنمية نشاطه عام 1977 بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية ويتميز هذا البنك بأنه بنك حكومات لا يتعامل مع الأفراد في النواحي المصرفية.

وفي عام 1975 أنشئ أول مصرف إسلامي يقدم جميع الخدمات المصرفية والاستثمارية للأفراد طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية وهو بنك دبي الإسلامي، ولعل هذه البداية الحقيقية للمصارف الإسلامية بصورتها المتكاملة.

وفي عام 1977، أنشئت ثلاثة مصارف إسلامية مختلفة، وهي بنك فيصل الإسلامي المصري، وبنك فيصل الإسلامي السوداني، وبيت التمويل الكويتي.

وفي العام الذي يليه – أي عام 1978– تم تأسيس البنك الإسلامي الأردني.

ثم توالى بعد ذلك إنشاء المصارف الإسلامية في داخل العالم الإسلامي وخارجه، فضلا عن إنشاء جملة كبيرة من الفروع –أو النوافذ الإسلامية في البنوك الربوية في العالم كله، ومنها أكبر البنوك العالمية، مثل: بنك سيتي City Bank، وبنك إتش إس بي سي HSBC، وغيرها.[1]

وتشير الإحصائيات المتوفرة حسب دراسة أعدها المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في نهاية 2011 إلى تجاوز عدد المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية ال 500 مصرفا ومؤسسة مالية إسلامية حتى نهاية 2010، بلغت أصولها ما يزيد عن 1.03 تريليون دولار، بمعدل نمو 22.8 % مقارنة بسنة 2009 منتشرة عبر 39 دولة في خمس قارات ويتركز معظمها في الشرق الأوسط وآسيا.[2]

المطلب الثاني: تعريف البنوك الإسلامية

بعد أن أصبحت البنوك الإسلامية واقعا ملموسا وفعالا، تعددت تعاريف هذه البنوك إلا أن المضمون واحد ومن بينها ما يلي:

– التعريف الأول:

عرفتها اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية في الفقرة الأولى من المادة الخامسة كالتالي: " يقصد بالبنوك الإسلامية تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء"[3].

– التعريف الثاني:

كما عرفها الدكتور أحمد النجار كالتالي: باستعراض قوانين ومراسيم إنشاء البنوك الإسلامية التي قامت حتى الآن نستطيع أن نخلص إلى تعريف عام للبنوك الإسلامية مؤداه، أن البنك هو مؤسسة

1 حامد حسن ميرة، عقود التمويل المستجدة في المصارف الإسلامية، مرجع سابق، ص ص 40– 41.

2 مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، نحو منهج متكامل للرقابة على المصارف الإسلامية، رسالة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، قسم الاقتصاد الإسلامي الجامعة الأمريكية المفتوحة، 2012، ص 15.

3 اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر الجديدة، القاهرة، 1977، ص 53.

مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية مما يخدم بنـــاء مجتمـــع التكافـــل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي[1].

- **التعريف الثالث:**

البنك الإسلامي هو وساطة مالية تقوم بتجميع المدخرات وتحريكها نظير حصة من الربح فـــي قنوات المشاركة والاستثمار، بأسلوب محرر من سعر الفائدة عن طريق أساليب المضـــاربة والمشـــاركة والمتاجرة والاستثمار المباشر، وتقديم كافة الخدمات المصرفية في إطار الصيغ الشرعية التـــي تضـــمن التنمية والاستقرار[2].

من خلال التعاريف السابقة نستنتج أن المصرف الإسلامي مؤسسة مالية لا تتعامل بالفائدة أخذا وعطاء سواء للمودع أو صاحب الاستثمار بل تعتمد أساسا على قواعد الشريعة الإسلامية في تعاملاتهـــا سواء في قبول المدخرات أو استخدامها.

المطلب الثالث: الخصائص التي تميز البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية

من أهم الخصائص المميزة للمصرفية الإسلامية ما يلي:

1- الالتزام الكامل بأحكام الشريعة الإسلامية في كل تعاملاتها المصرفية؛

2- عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذا وعطاء، بشكل مباشر أو مستتر باعتبارها الربا الحرام؛

3- إرساء مبدأ المشاركة في الربح والخسارة من خلال توسط البنك بين أصحاب الأموال وطالبي التمويل مع عدم قطع المخاطرة وإلقائها على طرف دون آخر؛

4- إحداث تنمية اقتصادية واجتماعية حقيقية في المجتمع؛

5- إرساء مبدأ التكافل الاجتماعي ليس فقط بجمع الزكاة وصرفها في مصارفها الشرعية، وإنما بالسعي إلى تحقيق عدالة في توزيع الأموال المستثمرة وتعظيم العائد الاجتماعي للاستثمار[3].

وللتميز أكثر بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية لابد من معرفة أهم أوجه التشابه والاختلاف بينها والتي نبينها في النقاط التالية:

- **أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية:** من أهم أوجه التشابه نجد ما يلي:

- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية من حيث الاسم، فكلاهما بنوك.
- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية من حيث الوظيفة، إذ كلا منهما يعمل كوسيط مالي بين المدخرين والمستثمرين[4].

---

1 مجلة البنوك الإسلامية، مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، العدد السابع، القاهرة، 1979، ص53.

2 محمد الطاهر قادري و أخرون، المصارف الإسلامية بين الواقع و المأمول، الطبعة الأولى، الرضوان، الأردن، 2013، ص 34.

3 مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، نحو منهج متكامل للرقابة على المصارف الإسلامية، مرجع سابق، ص ص6-7.

4 محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، الاردن 2008، ص 119.

- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في مجموعة من الخدمات المصرفية مثل تحويل الأموال والصرافة وتحصيل الديون بالإنابة عن الدائن وتأجير الخزائن الحديدية وإصدار الشيكات السياحية وعمليات الاكتتاب بالأسهم.
- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في الودائع الجارية المبنية على أساس القرض بدون فائدة حيث يتعهد البنك بردها دون زيادة أو نقصان، مع ما يرافق هذه السلعة من خدمات كإصدار الشيكات واستخدام آلات السحب النقدي (Automated Teller Machine) وإصدار بطاقات الائتمان.
- تخضع البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية إلى رقابة البنك المركزي على حد سواء.

– **أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والتقليدية:** من أهم أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والتقليدية ما يلي:

- يتضمن اسم البنك عقيدته (البنك الإسلامي) بينما لا يشير إسم البنك التقليدي إلى منهجه، رأسمالي أو اشتراكي مثلا.
- يقوم مبدأ الوساطة المالية لدى البنوك الإسلامية على أساس الربح والخسارة بينما يقوم هذا المبدأ لدى البنوك التقليدية على الاقتراض بفائدة.
- يحتل الاستثمار في البنوك الإسلامية جزءا كبيرا من معاملاته، كالمرابحة والمشاركة والإجارة المنتهية بالتمليك، بينما يمثل الاقتراض الأهمية القصوى في البنك التقليدي
- تخضع البنوك الإسلامية للرقابة الشرعية لمراقبة مدى مطابقة أعمال البنك للشريعة الإسلامية إضافة للرقابة المصرفية من قبل البنك المركزي، بينما لا تخضع البنوك التقليدية إلا للرقابة المصرفية من قبل البنك المركزي.
- تتطلب استثمارات البنك الإسلامي امتلاك الأصول الثابتة والمنقولة، بنما يمنع على البنوك التقليدية هذا التملك خوفا من تجميد أموالها.
- تتطلب بعض الأعمال المصرفية للبنك الإسلامي ممارسة التجارة في السلع، بينما لا يسمح للبنوك التقليدية بهذه الممارسات خوفا من الاحتكار.
- لا يطلب البنك الإسلامي ضمانات من قبل المستثمرين كون التمويل مشارك بالربح والخسارة، وفي أغلب الأحوال تكون هذه الضمانات لغايات التعدي أو التقصير في إدارة المشروعات بينما تطلب البنوك التقليدية ضمانات على الأصول الثابتة والمنقولة من المستثمرين والمقترضين.
- للبنوك الإسلامية مسؤوليات تنموية واقتصادية واجتماعية قد لا تكون من أولويات البنوك التقليدية التي ليس لها هدف سوى تحقيق الربح.
- تأخذ البنوك الإسلامية بمبدأ الرحمة والتسامح واليسر في حالة المدين المتخلق عن السداد ولا يؤدي ذلك إلى زيادة التكلفة عليه، بينما تسارع البنوك التقليدية إلى فرض غرامات ربوية على المتخلف عن السداد ومن ثم الحجز على الأموال والرهونات وبيعها بالمزاد العلني بأبخس الأسعار.

- ترتكز البنوك الإسلامية على تمويل المشروعات النافعة للمجتمع وبحسب أولويات الحاجات الإنسانية، بنما لاتهتم البنوك التجارية سوى بالضمانات والقدرة على تسديد القروض.

والجدول الموالي يبين أوجه التشابه والاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية:

الجدول رقم (1-1): مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

المعيـــار	المصارف الإسلامية	المصارف التقليدية
النشأة	ظهرت نتيجة تطورات تاريخية وسياسية واجتماعية ودينية في البلاد الإسلامية وكان الدافع الأساسي لها دينيا	ظهرت ضمن التطور التاريخي للنظم التقليدية والتي كان آخرها الصرافة
أساس التعامل	تقوم على أساس تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، واستبعاد الفائدة المصرفية من المعاملات	تقوم على أساس الفائدة المصرفية
الإيراد	تطبيق قاعدة الغنم بالغرم، أي قبول الناتج، سواء كان ربحا أو خوقا	الايراد المبني على أساس الفائدة المصرفية، محدد ومتفق عليه مسبقا.
النقود	وسيلة توسط في المبادلات ومقياس للقيم (تجارة بالنقود)	سلعة يتم الاتجار بها، ويتم تحقيق ربح من الفارق بين الفائدة المصرفية الدائنة والمدينة (تأجير النقود)
أشكال التمويل	على أساس البيوع والإجارة، والمشاركة ،...إلخ	على أساس الاقراض في شكل قرض مباشر، أو تسهيلات غير مباشر
التكافل الاجتماعي	في صورة تبرعات، وقرض حسن وزكاة	في صورة تبرعات
الهيكل التنظيمي	-لا يوجد جاري مدين (إلا في أضيق الحدود وعلى سبيل الاستثناء) - قسم بيوع ومشاركات وإجارة -لجنة فتوى -صندوق قرض حسن -صندوق زكاة -صندوق الغارمين	قسم (إدارة) القروض والجاري مدين من أقوى الأقسام في المصرف
التخصص	يغلب عليها طابع المصارف الشاملة التي تقدم خدمات مصرفية تجارية ومتخصصة واستثمارية	قد يتخصص في تمويل قطاع اقتصادي معين، وقد بدأ مفهوم المصارف الناشئة ينتشر

المصدر: عاشور، يوسف حسين-إدارة المصارف الإسلامية- الطبعة الثانية- فلسطين- 2003، ص 122.

المبحث الثاني: مصادر الأموال في البنوك الإسلامية

تتنوع مصادر الأموال في البنوك الإسلامية بين المصادر الداخلية والمصادر الخارجية والمصادر الأخرى، حيث تعتبر هذه الموارد الأساس الذي تستند عليه بشكل عام، والقاعدة التي يقوم عليها المركز المالي للبنك الذي يسعى الى دعمها بإستمرار وتنميتها، وهذا ما تطرقنا إليه ضمن هذا المبحث من خلال مصادر الأموال الداخلية في المصارف الإسلامية، ومصادر الأموال الخارجية، والمصادر الأخرى للأموال في المصارف الإسلامية.

المطلب الأول: المصادر الداخلية للأموال في البنوك الإسلامية

أولا: حقوق المساهمين

وتتكون بدورها من رأس المال المدفوع والاحتياطات والأرباح المدخلة إذا تحققت.

أ- **رأس المال:** يعتبر البنك في البدء شركة وفي الغالب شركة مساهمة عامة. ولكل شركة رأس مال محدد هو قيمة الأموال التي يشارك فيها المساهمون في البنك، وقد يكون هؤلاء المساهمين أشخاص طبيعيين أو اعتباريين. ويمثل رأس المال المدفوع مجموع الأسهم المكتتب بها مضروبا في قيمة السهم الاسمية. والسهم الواحد هو أداة مالية تمثل حصة في حق مالي، وهي سند للملكية ولا تمثل مالا محددا في الشركة. فالسهم يمثل حصة في ملكية الأصول الصافية للبنك وليس مالا محددا في حد ذاته بالبنك. ويخضع الحد الأدنى لرأس مال البنك الإسلامي، كما في البنوك التقليدية لتشريعات البنك المركزي ومقررات لجنة بازل الدولية التي تحدد الحد الأدنى لرأس مال البنك نسبة إلى حجم الودائع الموجودة لديه.

وفي كل الأحوال لا يمثل رأس المال سوى جزءا يسيرا لا يتعدى 10% من إجمالي مصادر أموال البنك الإسلامي أو الربوي.[1]ولكن توجد بعض الاختلافات بين رأس المال في البنك الإسلامي عن البنك التقليدي نذكرها فيما يلي:

- إن رأس المال في الفكر التقليدي يمكن إصداره في شكل (أسهم عادية أو ممتازة) وفي حين تعتبر الأسهم العادية صك ملكية يمنح حامله حق المشاركة في الربح والخسارة، فإن الأسهم الممتازة التي هي صك ملكية أيضا إلى أنه قد أختلط بمنافع ومزايا أخرجته عن طبيعته الأصلية، وقربت بينه وبين السندات (التي هي صكوك مديونية بفائدة ثابتة). ومن ثم تكون الأسهم العادية هي النوع الجائز استخدامه شرعا في المصرف الإسلامي، بينما لا يجوز استخدام الأسهم الممتازة والسندات.

- في إطار اعتبار المصرف الإسلامي مضارب بأموال المودعين، فإن رأس المال المذكور هنا لا يعتبر رأس مال المضاربة (بالمعنى الفقهي) ولكنه مال يخص المضارب (المصرف ككيان ممثل للمساهمين)، وبناء عليه فإن شروط عقد المضاربة تقتضي أن يستأذن المصرف من المودعين (رب المال) في خلط مال المضارب برأسمال المضاربة، وكذلك في حالات دخوله مضاربة مع مضارب ثان

1 محمد محمود العجلوني، مرجع سابق، ص 174.

(طالب التمويل بالمضاربة) أو مشاركة مع شريك آخر (طالب تمويل بالمشاركة)، إذ أن هذه الأعمال من الشروط التي تتطلب الإذن الصريح من رب المال، وهذا يتطلب أن يذكر بوضوح في عقد فتح الاستثمار.

- إن دور الحماية التي يقدمها رأس المال، يتعلق فقط بالخسائر التي تتعلق بالمساهمين، بخلاف الوضع في المصرف التجاري التقليدي، الذي تطبق فيه الروافع التمويلية، إذ لامحل لتطبيقها في المصرف الإسلامي، بل تقف كل الموارد الموظفة (سواء من المودعين أو المصرف) على قدم المساهمة في الغنم والغرم.

- كما أن الدور التمويلي رأس المال يجب أن يزداد نظرا لما يناط بالمصرف الإسلامي من أهداف تتعلق بالتنمية والاستثمار وإنشاء المشروعات وغيرها مما يتطلب موارد تمويلية ذات أعمار أطول للقيام بالنشاط الذي يحقق تلك الأهداف ويؤدي ذلك بطبيعة الحال إلى أهمية زيادة الوزن النسبي لرأس المال عن مثيله في المصرف التجاري.

ب- **الاحتياطات:** تتمثل في الأموال المقتطعة من الأرباح الصافية للبنك وتعتبر بمثابة ضمان للمودعين تتسم بالمرونة وقابلية التعديل باعتبار أن البنك يستطيع الإضافة إليها أو الخصم منها وقد تكون إجبارية أو اختيارية، نظامية،...إلخ[1].

والمصرف الإسلامي يقوم أولا بالفصل بين الإيرادات المتولدة التي تخص المساهمين، وتلك التي تخص المودعين، ثم يقوم ثانيا بتحميل إيرادات المساهمين بما يجب أن تتحمل به من تكاليف عامة للوصول إلى صافي الربح الذي يخص المساهمين، والذي يعتبر الوعاء الذي تقتطع منه الاحتياطات.

ويقوم المصرف الإسلامي بتكوين تلك الاحتياطات من أجل دعم مركزه المالي والمحافظة على سلامة رأس المال وثبات قيمة الودائع ولكل ما تتطلبه طبيعة عملياته[2].

تمنح الاحتياطات المالية للمصرف درجة عالية من الأمان لمواجهة المخاطر المالية والتي من الممكن أن تحدث مستقبليا، وتتخذ هذه الاحتياطات عدة أشكال منها ما هو إجباري كـــ "الإحتياط القانوني" والتي تفرضها الجهة المسؤولة والمنظمة لذلك من قبل الدولة وتتخذ أسماء عديدة كالبنك المركزي أو سلطة النقد كما في دولة فلسطين وغيرها، أو تكون إختيارية من قبل المصرف نفسه والتي تقررها الهيئة العامة للمساهمين في المصرف وتقتطع من الأرباح السنوية وتختلف النسبة من سنة إلى أخرى ومن مصرف لأخر كونها إختيارية[3].

---

1 الطاهر بعداش، أحمد رجراج، المخاطر المصرفية وأثرها على التسهيلات الإئتمانية في البنوك الإسلامية، دارسة حالة بنك السلام الجزائري للفترة (2012-2016)، مجلة معهد العلوم الاقتصادية (مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة)، ، الجزائر، 2016، ص 94.

2 محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، الأساس الفكري والممارسات الواقعية، منشورات جامعة 7 أكتوبر مصراتة، الطبعة الأولى، الجماهيرية العظمى، 2010، ص35.

3 عبد الرحمن وسيم داود، آفاق تطوير التسهيلات الائتمانية والتمويلية في المصارف الاسلامية لتنمية النشاط الانتاجي في فلسطين، بحث مقدم في اطار استكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير، كلية التجارة الجامعة الاسلامية بغزة، فلسطين، 2017، ص 56.

ج- الأرباح المحتجزة: وتمثل تلك الأرباح الفائضة أو المتبقية بعد إجراء عملية التوزيع، وهي أيضا حق من حقوق الملكية أي أنها تخص المساهمين فلا يجب اقتطاعها إلا مما يخص المساهمين، وقد تلجأ إدارة المصرف الإسلامي أحيانا إلى احتجاز جزء من أرباحها وترحيلها إلى أعوام قادمة يطلق عليها الأرباح المرحلة أو الأرباح غير الموزعة، وهذه الأرباح يتم احتجازها داخليا لإعادة استخدامها بعد ذلك ولا يدرج في هذا البند الأرباح التي تقرر توزيعها ولم يطالب أصحابها بها، وإنما يظهر ذلك ضمن الأرصدة الدائنة[1].

ثانيا: المخصصات

يعرف المخصص بأنه مبلغ يخصم أو يحتجز من أجل استهلاك أو تجديد أو مقابلة النقص في قيمة الأصول أو من أجل مقابلة التزامات معلومة لا يمكن تحديد قيمتها بدقة تامة، فالمخصصات مبالغ تخصم من الدخل (الإيراد) لإظهار الموجودات بالقيمة المتوقع تحقيقها. والمخصص عبء يجب تحميله على الإيراد سواء تحققت أرباح أو لم تتحقق ويقوم المصرف الإسلامي بحجز هذه المخصصات لأسباب التالية:

- مواجهة خسائر مؤكدة الحدوث وغير محددة المقدار قد تواجهها مشروعات المضاربة أو المشاركة.
- مواجهة انخفاض ربحية المشروعات التي يقوم المصرف بتمويلها بالمضاربة أو المشاركة بحيث تقل النسبة التي سبق توزيعها.
- مواجهة خسائر تنتج عن تلف بعض عناصر المتاجرة التي يقوم بها المصرف أو تنتج عن البيع بأقل من التكلفة الدفترية.
- مواجهة خسائر الشركات التي يساهم فيها المصرف بشراء أسهم أو حصص.
- مواجهة خسائر تنتج عن فقد أو تلف الأصول المعدة للتأجير.[2]

ويعد مخصص مخاطر عمليات الاستثمار أهم أنواع المخصصات في البنوك الإسلامية.

ومن أهم أنواع المخصصات نذكر:

- مخصص مخاطر الاستثمار: حيث يتم اقتطاع نسبة 10% سنويا من صافي الأرباح المحققة.
- مخصص ضريبة الدخل: يتم الاستدراك لضريبة الدخل وفقا للقانون.
- مخصص نهاية الخدمة للموظفين: يتم احتسابه لمواجهة الالتزامات الخاصة بنهاية خدمة الموظفين.
- مخصصات أخرى.

1 عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، جدة السعودية، 2004، ص 116.

2 آسيا الوافي، ضوابط المصارف الاسلامية للوقاية من الأزمات المالية العالمية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة باتنة 1، الجزائر، 2019، ص 129-130.

المطلب الثاني: المصادر الخارجية للأموال في البنوك الإسلامية

تعتبر هذه المصادر ذات أهمية كبيرة، فهي تعبر عن دور الوساطة الذي يؤديه البنك الإسلامي وكذا التقليدي وهي تمكنه من الحصول على الأموال من أصحاب الفوائض المالية والتي يكون مصدرها الأساسي الودائع بمختلف أشكالها، هذه الأخيرة تختلف عن الودائع التي يتلقاها البنك التقليدي فيما يخص مفهوم الوديعة المصرفية وطبيعتها ومسؤولية البنك عليها.

ويمكن تقسيم الودائع التي يتلقاها البنك الإسلامي كما يلي:

1 – **الودائع الجارية أو الودائع تحت الطلب:** وهي عبارة عن مبالغ في حسابات دائنة يودعها أصحابها في البنك بغرض الحفظ وتحت الطلب. وللمودع الحق في أن يسحب من حسابه أو كل أمواله متى أراد وقد جرى العرف المصرفي لدى البنوك التقليدية بأن لا تدفع فوائد على هذا النوع من الودائع[1]. ولا يمكن للبنك الإسلامي استخدام هذه الودائع في نشاطاته المختلفة لأن أصحابها يسعون إلى تنمية مداخيلهم وزيادتها بل يكتفون بالاستفادة من الخدمات الملحقة التي يقدمها لهم البنك والتي تهدف إلى تسهيل معاملاتهم بالدرجة الأولى، لذلك فلا تعتبر هذه الودائع الهدف الأساسي للبنك الإسلامي[2].

2 – **الودائع الإدخارية:** تمثل مدخرات يودعها أصحابها لحين الحاجة إليها، وتتصف بصغر حجمها كما يمنح لصاحبها دفتر توفير ويمكن له سحبها في الوقت الذي يشاء. وتدفع البنوك على هذه الودائع عوائد على حسب الوديعة والمدة التي مكثتها بالبنك.

تستقبل البنوك الإسلامية أموال المودعين المدخرين وفق عقد مضاربة شرعي، أين يكون المدخر صاحب رأس المال، والبنك الإسلامي هو المضارب، وهي عادة ما تمثل مدخرات شريحة كبيرة من المجتمع والمتمثلة في القطاع العائلي. وبالإضافة إلى صغر حجمها فإن حساباتها تتميز بقلة التقلبات نتيجة ميل الأفراد إلى ادخارها تلبية للحاجات المستقبلية.[3]

في البنوك الإسلامية يتم تقسيم الوديعة الادخارية إلى قسمين:

- الجزء القابل للسحب الفوري.
- الجزء المتبقي من الوديعة لغايات الاستثمار العام.

وينظر البنك الإسلامي للجزء الأول كأنه أمانة مضمونة قابلة للرد وقتما شاء المودع، والجزء الثاني كوديعة استثمارية ثابتة مشروطة بعقد المضاربة يستخدمها البنك في استثماراته بهدف تحقيق ربح لصغار المدخرين وبالتالي تعظيم أموالهم بطرق مشروعة.[4]

1– محمد محمود العلجوني، مرجع سابق، ص 183.

2– بوجلال أنفال، قياس الأداء المالي للبنوك الإسلامية في ظل الأزمات المالية، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة دكتوراه الطور الثالث في ميدان العلوم الاقتصادية، تخصص مالية، الجزائر، 2016، ص 12.

3– بوجلال أنفال، نفس المرجع، ص 15.

4–محمد محمود العلجوني ، مرجع سابق، ص 195.

3 – ودائع الاستثمار: أو حسابات الاستثمار هي المبالغ التي يودعها أصحابها في المصرف لأجل معين، ولا تسترد قبل انتهاء الأجل، وتمس أيضا (ودائع لأجل) كما تمثل هذه الودائع أهم مصدر خارجي لموارد المصارف الإسلامية، وهذا ما يميز المصرف الإسلامي عن غيره من المصارف التجارية[1].

وتعتبر حسابات الاستثمار أهم المصادر التي تعتمد عليها المصارف الإسلامية وهي الأموال التي يودعها أصحابها لدى المصارف الإسلامية بغرض الحصول على عائد نتيجة قيام المصرف الإسلامي باستثمار تلك الأموال، وتخضع هذه الأموال للقاعدة الشرعية "الغنم بالغرم" كما يتم تشغيلها مباشرة على أساس المشاركة في الربح والخسارة، وهذا يعني من الناحية الفعلية أن مخاطر الاستثمار التي يتحملها صاحب حساب الاستثمار تشبه المخاطر التي يتحملها المساهمون في مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية والذين يتحملون مخاطر خسارة رأس مالهم بصفتهم مستثمرين في المؤسسة، غير أن مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية بصفتها مضارب تتحمل واجبها الاستئماني تجاه صاحب حساب الاستثمار بموجب عقد المضاربة.[2]

وتنقسم الودائع الاستثمارية إلى 3 أصناف نذكر منها:

- **ودائع استثمارية مقيدة:** وهي الودائع التي يتم استثمارها في مشروعات أو عمليات محددة بعينها، وبالتالي يتم تشغيلها حسب الاتفاق بين المودع والمصرف حيث يتحمل المودع المخاطر الناتجة عن هذا الاستثمار. ففي حالة الربح يتقاض المصرف نصيبه مقابل عمله كمضارب حسب النسبة المتفق عليها، وفي حالة حدوث خسارة سيتحملها صاحب المال بالكامل.
- **ودائع استثمارية عامة:** وهي الودائع التي يتم استثمارها في مجالات استثمارية عامة، فهي تشارك في الأرباح والخسائر ولا يتحمل البنك الخسائر الناتجة عنها إلا إذا ثبت تعديه أو تقصيره أو إهماله باعتباره أمينا على المال وليس ضامنا له.
- **ودائع المؤسسات المالية الإسلامية:** انطلاقا من مبدأ التعاون بين البنوك الإسلامية تقوم بعض البنوك التي لديها فائض في السيولة بإيداع أموالها في بنوك إسلامية أخرى لغرض تغطية العجز الذي تعاني منه، ونظرا لأن غالبية مصادر الأموال في البنوك الإسلامية تعتبر قصيرة الأجل فإن هناك مجموعة من الأساليب المقترحة لغرض توفير الأموال نذكر منها ما يلي:
- تحفيز المودعين على تحويل ودائعهم قصيرة الأجل إلى طويلة الأجل، وتشجيعهم على تحويلها إلى مساهمات في مشروعات معينة.

1– بن مصطفى عبد القادر، البنوك الاسلامية ومدى استجابتها لمعايير بازل 3، دراسة تطبيقية على دول مجلس التعاون الخليجي،السعودية الكويت الامارات، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر 2018، ص 16.

2 آسيا الوافي، مرجع سابق، ص ص 130–131.

- الاعتماد بصورة أكبر على تمويل البنك بالنسبة للمشروعات طويلة الأجل عن طريق زيادة رأس المال.
- إصدار صكوك استثمارية جديدة طويلة الأجل[1].

المطلب الثالث: المصادر الأخرى للأموال في المصارف الإسلامية

للبنوك الإسلامية مصادر أخرى للتمويل بالإضافة لمصادر التمويل الداخلية والخارجية ولكنها ليست بتلك الأهمية ويمكن إيضاحها في النقاط التالية:

أولا- صكوك التمويل الإسلامية

يمكن للبنوك الإسلامية إصدار أنواع مختلفة من صكوك التمويل الإسلامية التي تتناسب مع أحكام الشريعة الإسلامية بهدف توفير موارد مالية للبنك تساعده في تحقيق أهدافه وتمكنه من إنجاز مشروعاته. ويمكن النظر إلى هذه الصكوك الإسلامية كبديل عن شهادات الإيداع التي تصدرها البنوك التقليدية.[2]

ومن أهم أنواعها نذكر:

صكوك زيادة رأس المال المؤقت

صكوك المشاركة في العائد

وصكوك إيداع إسلامية لآجال متوسطة

صكوك الاستثمار القطاعية المحددة...

ثانيا: صناديق الاستثمار

وهي عقد بين إدارة الصندوق وبين المكتتبين فيه، حيث يمثل المكتتبين في مجموعهم رب المال، فيدفعون مبالغ نقدية معينة إلى إدارة الصندوق التي تمثل دور المضارب، فتقوم بتجميع حصيلة الاكتتاب، وتعطي للمكتتبين صكوكا بقيمة معينة، تمثل لكل منهم حصة شائعة في رأس المال الذي تقوم الإدارة باستثماره بطريق مباشر في مشروعات حقيقية مختلفة ومتنوعة، أو بطريق غير مباشرة كشراء وبيع أصول وأوراق مالية، وتوزع الأرباح المجمعة بالكيفية المتفق عليها.[3]

كما توجد أنواع أخرى من الصناديق في المصارف الإسلامية تتجمع فيها موارد مالية كبيرة من أهمها صناديق الزكاة.

ثالثا: الهبات والتبرعات

تعتبر الهبات مصدرا من مصادر الأموال الخارجية للمصرف الإسلامي، سواء تقدم بها أفراد أم جماعات وسواء كانت لغرض معين أم للصالح العام.

---

1 بن مصطفى عبد القادر، مرجع سابق، ص16.

2 محمد محمود العلجوني، مرجع سابق، ص197.

3 زينب نهاد مهنا، تطور الصيرفة الإسلامية في سورية (دراسة تجربة بنك سورية الدولي الإسلامي)، بحث أعد لنيل درجة الماجستير في المصارف والتأمين، قسم المصارف والتأمين، سوريا، 2011، ص 59.

رابعا: عوائد الكفالات المصرفية(خطابات الضمان)

يعتبر خطاب الضمان أهم الخدمات المصرفية التي يطلبها رجال الأعمال من أجل تسهيل معاملاتهم المختلفة كالدخول في المناقصات أو المزايدات أو للتعامل مع الجهات الحكومية، وتقوم المصارف الإسلامية بتقديم هذه الخدمة من أجل الحصول على عائد وتحقيق الربح باعتباره أحد أهداف المصارف عامة والإسلامية خاصة وكذلك من أجل استقطاب عملاء جدد والمحافظة على المتعاملين الحاليين مع المصرف[1].

خامسا: أرصدة تغطية خدمات الاعتمادات المستندية والكفالات المصرفية والبطاقات الائتمانية وخطابات الضمان

- **الاعتماد المستندي:** لا تختلف خدمة فتح الاعتماد المستندي في المصارف الإسلامية عن ماهو سائد في المصارف التقليدية إذا كان الاعتماد مغطى بالكامل – أي لاينطوي على ائتمان– لأنه في هذه الحالة خدمة مقابل أجر أو عمولة، أما إذا كان غير مغطى فإنه سينطوي على تقديم ائتمان، وهنا يكمن الاختلاف في تقديم التمويل اللازم لتغطية الاعتماد بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية فالمصرف التقليدي يقدم التغطية في إطار (عقد قرض بفائدة)، بينما يقدمها المصرف الإسلامي في إطار صيغ التمويل الإسلامية كالتمويل (بالمشاركة، أو بالبيع بالمرابحة للآمر بالشراء)[2].

وهناك 3 أنواع لهذه الصيغة:

- **اعتماد مستندي مغطى بالكامل:** تكون فيه صفة المصرف وكيل، وعائد العملية تسمى أجرة وكالة.
- **اعتماد مستندي مغطى جزئيا:** تكون فيه صفة المصرف كشريك وعائد العملية تسمى ربح مشاركة.
- **اعتماد مستندي غير مغطى:** تكون فيه صفة البنك بائع مأمور بالشراء، وعائد العملية يسمى عائد مرابحة.
- **خطاب الضمان (الكفالة المصرفية):** تعد الكفالات المصرفية أو خطابات الضمان من الخدمات المصرفية التي تقدمها المؤسسات المالية بشكل عام بما فيها المصارف الإسلامية لجمهورها من الأفراد والمؤسسات إلى الجهات التي يتعاملون معها، وتنشأ بينهما علاقة تعاقدية وتتطلب ضمانا مثل عقود الاستيراد والتصدير وعقود التوريد وعقود المقاولات، فضلا عن الدخول في المزايدات والمناقصات التي تشترطها بعض المؤسسات مع المتعاملين معها[3].

سادسا: موارد صناديق الزكاة والصدقات والهبات والتبرعات

---

1 هاجر زرارقي، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الاسلامية (دراسة حالة بنك البركة الجزائري)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2012، ص 25.

2 محمد الطاهر الهاشمي، مرجع سابق، ص213.

3 إبراهيم عبد اللطيف إبراهيم العبيدي، المصرفية الاسلامية مفاهيمها وخصائصها وتطبيقاتها، دائرة الشؤون الاسلامية والعمل الخيري بدبي، الطبعة الأولى، الامرات العربية المتحدة ، 2015، ص 94.

لعل من أهم هذه الصناديق نذكر[1]:

- الزكاة الواجبة على أموال البنك؛ الزكاة الواجبة على نتائج أعمال البنك؛ الزكاة المحصلة من العملاء

على أموالهم؛ الزكاة المحصلة من العملاء على نتائج استثماراتهم؛ الزكاة من المساهمين؛

- الزكاة من غير العملاء من أفراد المجتمع المحلي.

المبحث الثالث: استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية

توظف البنوك الإسلامية الأموال في مجالات إنتاجية واستثمارية متعددة وهذا التوظيف يأخذ صيغ عديدة منها ما هي طويلة الأجل ومنها ماهية متوسطة، وما هي قصيرة الأجل، وهذا ما تطرقنا إليه ضمن هذا المبحث.

المطلب الأول: صيغ التمويل طويلة الأجل

1- التمويل بالمضاربة:

– **تعريفها:** هي اتفاق بين طرفين يقدم أحدهما بموجبه ماله للآخر ليعمل فيه على أن يكون ربح ذلك بينهما على ما يتفقان عليه. ويسمى الأول رب المال والثاني المضارب أو العامل.

وقد يطلق على المضاربة أسماء أخرى مثل القراض أو المقارضة[2].

ويعرفها البعض المضاربة بأنها " نوع من المشاركة بين صاحب الأموال وصاحب الخبرات، يقدم فيها الأول ماله والثاني خبراته، ويقتسمان نتائج المشروع بنسب متفق عليها، وهو الوسيلة الإسلامية المشروعة لإدخال الموجودات النقدية في النشاط الاقتصادي وتحويلها إلى عنصر إنتاج عن طريق عمل مشترك يقوم به صاحب المال ورب العمل معا[3].

ويوجد نوعين من المضاربة:

– **المضاربة المطلقة:** وهي أن يطلق رب المال يد المضارب للعمل في المال بما يراه محققا للمصلحة مسترشدا في عمله بالعرف.

– **المضاربة المقيدة:** وهي أن يضع رب العمل للمضارب شروطا يعمل في إطارها، فهو ملزم باحترامها ولكن دونما تضييق على المضارب يمنعه من تحريك رأس المال واستثماره [4].

– **شروطها:** هناك مجموعة من الشروط التي يجب أن تتوافر في عمليات المضاربة وفيما يلي نذكر أهم هذه الشروط[5]:

---

1 محمد محمود العلجوني، مرجع سابق، ص 201.

2 لقمان محمد مرزوق، البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، الطبعة الثانية المملكة العربية السعودية، 2001، ص 276.

3 عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، مرجع سابق، ص 159.

4 لقمان محمد مرزوق، مرجع سابق، ص 276.

5 محمود الأنصاري و آخرون، البنوك الإسلامية، الأهرام، مصر، ص ص 66–67.

- أن يكون رأس المال من النقود التي تتمتع بقبول عام.
- أن يتم تسليم المال محل المضاربة إلى المضارب للتصرف فيه ويكون ذلك بالمناولة أو التمكين لأن بقاءه في يد المالك يفسد المضاربة.
- يتعين تحديد نصيب كل من صاحب المال والمضارب في الربح بالتجزئة أو بالنسبة
- إذا حدثت خسارة ولم يكن المضارب هو المتسبب فيها، فالخسارة يتحملها بالكامل رب العمل.

هناك بعض الصيغ كذلك شبيهة بالمضاربة نذكر منها:

أ- **المزارعة:**

- تعريفها:

"المزارعة هي شكل من أشكال، حيث تدفع الأرض إلى من يزرعها أو يعمل عليها والزرع بينهما، وتحقق هذه المعاملة مصلحة كلا الطرفين صاحب الأرض والعامل، فصاحب الأرض قد لايقدر على زرع أرضه والعمل عليها. وقد لايجد العامل الزرع والأرض التي يحتاجها لممارسة قدراته[1].

و عقد المزارعة يتكون من ثلاثة أطراف:

- الأرض الصالحة للزراعة
- العمل الزراعي
- رأس المال العامل اللازم للزراعة من بذور وسماد وآلات وأدوية.

- أنواعها:

من خلال صيغة عقد المزارعة والذي يشتمل على طرفين وهما صاحب الأرض والطرف الذي يقوم بالزراعة نستنتج أنواع للمزارعة من خلال الطرف الذي يقدم رأس المال:

- أن تكون الأرض ورأس المال من طرف، والعمل من طرف ثاني؛
- تكون الأرض من طرف، والعمل ورأس المال العامل من طرف ثاني؛
- أن تكون الأرض والألة من طرف، والعمل وباقي مكونات رأس المال العامل من طرف ثاني؛
- أن تكون الأرض والبذر من طرف، والعمل وباقي مكونات رأس المال العامل من طرف ثاني؛
- أن تكون الأرض والعمل من طرف، ورأس المال العامل من طرف ثاني؛
- أن تكون الأرض من طرف، والعمل من طرف ثاني ورأس المال العامل من طرف ثالث؛

ويشار إلى أن العلماء قد عددوا أكثر من سبعين صورة من صور المزارعة كلها جائزة شرعا[2].

ب-**المساقاة**

1 سامي مظهر قنطقجي، صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، مجموعة دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة الطبعة الأولى، سوريا، 2010، ص 315.

2 محمد محمود العجلوني، مرجع سابق، ص ص 275-276.

– **تعريفها:** " شكل من أشكال المضاربة، حيث تقدم الأشجار إلى من يعمل فيها على أن الثمار بينهما. أو هي دفع الشجر إلى من يصلحه بجزء معلوم من ثمره"[1].

– **شروطها:** من أهم شروطها نذكر[2]:

- الصيغة الدالة عليها، مثل ساقيتك على هذا الشجر بكذا مما يخرج منه؛
- لا يشترط التوقيت في المساقاة، وإنما يقع العقد على أول ثمرة، وعد اشتراط التوقيت راجع إلى أن وقت عقد الثمر معلوم في الغالب للعامل والمالك، وإن كان يفضل تحديد بداية ونهاية العقد؛
- يشترط أن يكون محل العقد مغروسا أو مزروعا معينا مرئيا أو موصوفا وصفا تاما؛
- أن لا يكون محل العقد قد بدأ صلاحه، أي ظهرت ثماره، ولم يعد بحاجة لخدمة العامل؛
- أن يكون العمل على الساقي، أي العامل، ولا يجوز للمالك الاشتراك في العمل؛
- أن يكون عمل العامل مما يعود نفعه على الشجر، ولا يجوز اشتراط العمل الذي يعود بالنفع على الأرض، مثل حفر المساقي وبناء الجدران للمزرعة، فهذا يلزم المالك وليس الشجر؛
- أن يكون العائد من الشجر أو الزرع مشاعا بين الإثنين، ولا يجوز أن يختص به أو بجزء منه طرف دون الآخر؛
- أن يكون العائد لكل طرف محددا بحصة أو نسبة معلومة سلفا من الخارج من الشجر أو الزرع؛
- يجوز ضمان ما هلك من الشجر أو الزرع على أحد طرفي العقد.

2- <u>التمويل بالمشاركة</u>

هي عقد بين المصرف الإسلامي والشريك الذي يطلب التمويل، وبموجب ذلك فإن المصرف الإسلامي يساهم في رأس مال المشاريع من خلال تمويله لمشروع معين، إما بالكامل أو بنسبة معينة يتفق الطرفان عليها، تتحدد بموجبها المشاركة بنسبة الربح والخسارة، وفقا للضوابط الشرعية[3].

إذن المشاركة تعني أن يدخل البنك كممول لمشروع ما بنسبة معينة عن طريق الشراكة على أن يكون المشروع ذو دخل معين وتختلف نسبة توزيع الأرباح بينهما على حسب الاتفاق، وغالبا ما تلجأ البنوك الإسلامية صيغة المشاركة في التجارة الخارجية عند فتح الاعتمادات المستندية.

ويوجد من ثلاثة أنواعمن صيغ المشاركة:

أ- المشاركة الثابتة: وهي تقوم على أساس تمويل المصرف بشكل جزئي في رأس مال المشروع أي يصبح شريكا في ملكية هذا المشروع وهذا النوع يقسم إلى قسمين:

- مشاركة ثابتة مستمرة: تختص بالمشاريع المستمرة والشركات القائمة.
- المشاركة الثابتة المنتهية: تخص مشاريع مؤقتة ومنتهية خلال فترة زمنية محدودة.

---

1 سامي مظهر قنطقجي، مرجع سابق، ص 317.

2 محمد محمود العلجوني، مرجع سابق، ص ص279- 280.

3 إبراهيم عبد اللطيف إبراهيم العبيدي، مرجع سابق، ص ص 142-143.

ب- المشاركة المتناقصة: وفيها يحل الشريك محل المصرف في ملكية الأصول محل العقد بشكل تدريجي أو دفعة واحدة حسب الشروط المتفق عليها في عقد المشاركة.

و لصحة عقد المشاركة شروط نذكر منها:

- الشروط الخاصة برأس المال:[1]

- أن يكون رأس المال نقدا لاعرضا وإن أجاز المالكية العروض.
- أن يكون المال حاضرا لا دينا ولا مالا غائبا.
- أن يكون رأس المال معلوم القدر والجنس والصفة.
- لايشترط التساوي في حصص رأس المال كما لايشترط المساواة في العملوالادراة.
- أن لا يضمن أحد الشركاء مال الشركة أو مال الشريك أو حصة الشركاء الآخرين وليس للشريك التبرع بمال الشركة أو الإقراض أو الهبة أو الإعارة.

- الشروط الخاصة بتوزيع الأرباح والخسائر:

- أن يكون العقد واضحا فيما يتعلق بقوانين توزيع الربح المشاع بين الشركاء.
- أن يكون نصيب كل شريك في الربح بنسبة شائعة منه ولا يكون مبلغا محددا.
- لا يشترط المساواة في حصص الربح ويجوز أن تزيد حصة أحد الشركاء في الربح عن حصته في رأس المال إذا كان هذا الشريك عاملا وذلك مكافأة له وتعويضا عن عمله وبديلا عن أجره.
- يجب أن تكون الخسارة بقدر حصة كل شريك في رأس المال.

المطلب الثاني: صيغ التمويل متوسطة الأجل

1- صيغة التمويل بالإجارة

- تعريفها: "الإجارة إسم للأجرة، وتعني الأجرة في اللغة الأجر والثواب والمكافأة والعوض. وهي الجزاء على العمل والعوض عن المنفعة. والإجارة في الاصطلاح تعني تمليك منافع مباحة لمدة محددة مقابل عوض مادي معلوم. وهي ثمن المنفعة أو بدلها الناشئة عن استخدام أو الانتفاع بأصل من الأصول الثابتة"[2].

- شروطها: من أهم شروط صيغة المضاربة ما يلي[3]:

- أن يكون المؤجر مالكا للأصل قادرا على تسليمه للمستأجر للانتفاع به.
- أن تكون المنفعة المقصودة من استئجار الأصل معلومة علما نافيا للجهالة.
- أن يكون الثمن معلوما جنسا ونوعا وصفة.
- أن تكون مدة التأجير معلومة وتتناسب مع عمر الأصل.

1 محمد محمود العلجوني، مرجع سابق، ص 169.

2 محمد محمود العلجوني، المرجع نفسه، ص 269.

3 محمد الطاهر الهاشمي، مرجع سابق، ص 184.

- أن يكون الأصل المؤجر من الأصول التي ينتفع بها بالتأجير مع بقاء أصلها (نسبيا)، فيجوز تأجير البيت أو السيارة ولا يجوز تأجير النقود أو الطعام مثلا.

– **أنواعها:** يوجد أسلوبين في عقود الإجارة هما التأجير التمويلي، والتأجير التشغيلي[1]:

– **التأجير التمويلي(الرأسمالي):** وهو اتفاق قطعي لا رجوع فيه بين المصرف وعميله، يشتري فيه الأول أصلا ما ثم يؤجره للثاني لمدة معينة خلال العمر الاقتصادي للأصل.

وللعميل الحق الكامل في استخدام الأصل في مقابل دفع أقساط ايجارية محددة، وفي نهاية المدة المتفق عليها يعود الأصل إلى المصرف.

وهنا يفصل بين الملكية القانونية، وهي من حق البنك، والملكية الاقتصادية، وهي من حق المستأجر.ويضمن البنك ماله ببقاء العين في ملكه وربحه ممثلا في التدفقات النقدية على مدى مدة الإجارة الغير قابلة للإلغاء.

– **التأجير التشغيلي(الخدمي):** وفيه يعتمد البنك على السوق في الحصول على الإيجار أو بيع نفس الأصل، ولايكون هناك ارتباط بين العمر الزمني والإيجار على مدى عمر الأصل.

وهو بذلك يختلف عن التأجير التمويلي من ناحيتين أساسيتين:

- الأولى: أنه غير قابل للإلغاء ويكون بصفة عامة لمدة أقصر من التأجير التمويلي.
- الثانية: أن المصرف يكون مسؤولا عمليا عن جميع نفقات الملكية.

2– <u>التمويل بالبيع الآجل</u>

– **تعريفه:** يعرف أنه العملية التي يتم من خلالها وضع السلعة المبيعة في مالك المشتري مقابل أن يدفع قيمتها المتفق عليها في الموعد المحدد.

– **أنواعه:**

لهذه الصيغة نوعان:

- **بيع النسيئة:** حيث يتم دفع السلعة المبيعة دفعة واحدة في نهاية الأجل المحدد.
- **بيع التقسيط:** وفيه يتم دفع السلعة على أقساط متفق عليها في فترات زمنية محددة.

ويعد بيع الآجل من أهم أساليب الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، حيث أن البيع بالتقسيط يشغل حيزا واسعا من معاملات البيع والشراء لدى الموظفين والعمال وأصحاب الدخول المحدودة[2].

---

1 أشرف محمد دوابه، صناديق الاستثمار في البنوك الإسلامية، بين النظرية والتطبيق، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، الطبعة الأولى مصر، 2004، ص ص 19– 20.

2 محمد تيسير الفقيه، محددات الطلب على التمويل في المصارف الإسلامية، بحث معد لنيل شهادة الماجستير في الأسواق المالية، كلية الاقتصاد قسم المصارف والتأمين، سوريا، 2015، ص 80.

شروطه: من أهم شروط التمويل بالبيع الآجل ما يلي[1]:

- تحديد الثمن والأجل.
- ألا يكون البدلان من المطعومات (وقال بعضهم المكيلات أو الموزونات من الأقوات الأساسية) أو الأثمان لأنهما علة الربا في الحديث وما سواهما جائز. وقد شرع بيع السلم لبعض المطعومات وبيع الصرف لبيع الأثمان الأثمان ببعضها.
- ألا يشترط في العقد الحط من الثمن إذا دفعه قبل الموعد المحدد.

3- التمويل بالإستصناع

- **تعريفه:** "الإستصناع هو عقد من صانع على عمل شيء معين في الذمة، أي عقد شراء ما سيصنعه الصانع وتكون العين والعمل من الصانع، فإذا كانت العين من المستصنع لا من الصانع فإن العقد يكون إجارة لا إستصناعا.

وينعقد الإستصناع بالإيجاب والقبول من المستصنع والصانع ويقال للمشتري: (مستصنع) وللبائع: (صانع) وللشيء (مصنوع) كاتفاق شخصين على صنع أحذية أو مفروشات ونحوها فهو فيما يتعامل الناس فيه"[2].

وكذلك يمكن تعريفه كالتالي: "هو شراء ما يصنع وفقا للطلب، وهو جائز في كل ما جرى التعامل باستصناعه، وركناه الإيجاب والقبول، وشروط صحته أن يتم بيان جنس المستصنع ونوعه ووضعه وقدره بيانا ينفي الجهالة حتى يرتفع النزاع"[3].

بمعنى لابد من وجود عقد بين المشتري (في هذه الحالة هو البنك) والصانع (صاحب الحرفة) الذي يملك أدوات الانتاج لصنع مواد يقتنيها البنك وفق مواصفات محددة مسبقا وسعر محدد.

- **شروط صحة عقد الاستصناع:** من أهم شروط التمويل بالاستصناع ما يلي [4]:

- أن يكون العمل والعين من الصانع، وإلا كان العقد عقد إجارة.
- أن يكون محل العقد معلوم الجنس والنوع والصفة والقدر.
- أن يكون الاستصناع في الأشياء التي يتعامل بها الناس، أي المعلومة لهم وإلا كان البيع بيع السلم.
- عقد الاستصناع عقد بيع ملزم بعد الاستصناع، وهو عقد غير لازم قبل ذلك.
- ليس شرطا أن يتم دفع الثمن عند العقد، لأنه ليس بيع سلم، بل يمكن تأجيله إلى ما بعد التصنيع أي عند الرؤية أو بما يتفق عليه الطرفان.

---

1 سامر مظهر قنطقجي، مرجع سابق، ص 223.

2 المرجع نفسه، ص 263.

3 محمد الطاهر الهاشمي، مرجع سابق، ص 172.

4 محمد محمود العلجوني، مرجع سابق، ص 284، 285.

– **أنواعه:** من أنواع الاستصناع[1]:

– **الإستصناع العادي:** فيه يقوم المصرف بإجراء عقد الاستصناع لصالحه أي يقوم بدفع ثمن السلعة بثمن عاجل، واستلامها في وقت آجل، وبعد التسليم يقوم بتسويقها.

– **الإستصناع الموازي:** فيه يدخل المصرف بعقدي استصناع، عقد مع الصانع، وعقد مع المشتري ويكون هو في إحداهما بمثابة الصانع، وفي الثاني بمثابة مستصنع، وبعد أن يقوم المصرف باستلام السلعة وإدخالها في حيازته يقوم بتسليمها إلى المشتري، ولا مانع أن يعقد العقدان في وقت واحد، أو أن يتقدم أي منهما على الآخر، بشرط أن لا يتوقف تنفيذ العقد الثاني على الأول.

المطلب الثالث: صيغ التمويل قصير الأجل

1- التمويل بالمرابحة

نقصد بالمرابحة المتاجرة كما هو متعارف عليه اليوم، والمرابحة في اللغة مصدر من الربح وهو الزيادة واصطلاح الفقه هي " بيعيمثل الثمن الأول مع زيادة ربح " أو هي " بيع برأس مال وربح معلوم ومتفق عليه بين المشتري والبائع"[2].

وهذا النوع من الاستثمار متبع في أغلب البنوك الإسلامية وهو يأخذ حالتين:

– **الحالة الأولى:** ويطلق عليها اسم الوكالة بالشراء بأجر، حيث يقوم البنك بطلب من المؤسسة بشراء سلعة معينة محددة الأوصاف، ويدفع ثمنها للبنك مضاف إليه أجر معين مقابل قيام البنك بهذا العمل.

– **الحالة الثانية:** وفيها تطلب المؤسسة من البنك شراء سلعة معينة وكذلك الثمن الذي يشتري به العميل (المؤسسة) من البنك بعد إضافة الربح، ويتضمن هذا التعامل وعد من العميل بالشراء في حدود الشروط المتفق عليها، ووعدا آخر من البنك بإتمام هذا البيع بعد الشراء طبقا لذات الشروط.

وفي كلتا الحالتين يتم تسديد قيمة البضاعة إما دفعة واحدة أو بواسطة عدة دفعات خلال مدة معينة.

– **شروطها:** من أهم شروط التمويل بالمرابحة ما يلي[3]:

- بيان جميع مواصفات السلعة وعدم إخفاء عيوبها، لحديثة صلى الله عليه وسلم: من غشنا فليس من (رواه أحمد وأبو داوود والترمذي).
- بيان سعر السلعة الأصلي الذي اشتراها به البائع أساسا وما تم إضافته عليها من تكلفة، كنقل وتخزين وضرائب.
- بيان مقدار الربح الذي يحدد كنسبة من ثمن السلعة وتكاليفها أو كقيمة نقدية.

1محمد محمود الجشي، إستخدام أدوات التحليل المالي لتقييم أداء المصارف الإسلامية والتقليدية في سوريا (2007–2014)، بحث علمي مقدم لنيل درجة الماجستير في الأسواق المالية، كلية الاقتصاد جامعة دمشق، سوريا، 2015، ص 25.

2 محمد بوجلال، البنوك الإسلامية، مفهومها، نشأتها وتطورها نشاطاتها، مع دراسة تطبيقية على مصرف إسلامي،المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990، ص 38.

3 محمد محمود العلجوني، مرجع سابق، ص 238.

- أن يكون البيع للسلعة عرضا مقابل نقود، ولايجوز بيع النقود مرابحة أو السلعة بمثلها، ولكن يجوز عمله بعملة أخرى مرابحة كبيع الدينار الأردني مقابل الجنيه المصري مرابحة، وهو ما يعرف بصرف العملات.
- أن تكون السلعة من ذوات الأمثال، أي أن يكون لها مثيل كالمكيلات والموازين والعدديات.
- بيان كيفية تسديد قيمة السلعة من قبل المشتري للبائع وكيفية نقل ملكية السلعة من قبل البائع للمشتري.

2- <u>التمويل عن طريق بيع السلم</u>

- تعريفه:

- **لغة:** السلم والسلف في اللغة العربية معنى واحد، إلا أن السلم لغة أهل الحجاز، والسلف لغة أهل العراق كما ذكر الماوردي[1].

- **إصطلاحا:** يعرف على أنه " عقد يقوم على مبادلة عوضين، أولها حاضر وهو الثمن، والآخر مؤجل وهو الشيء المسلم فيه"[2].

فعقد السلم عكس البيع المؤجل، هو بيع يتأخر فيه قبض السلعة أو البضاعة.

- **أركان عقد السلم:** من أركان التمويل بالسلم نجد العناصر التالية[3]:

- العاقدان أي المستلم (المشتري) والمسلم (البائع): فالسلم عقد معاوضة مالية ينشأ بين طرفين متعاقدين بإرادتهما الحرة فكلام المتعاقدين المعبر عن رضاهما وإرادتهما بهذا العقد هو ركن العقد والمنشئ له
- الصيغة (الايجاب والقبول): عقد السلم يتم بين طرفين ووجوده يتطلب صيغة تعبر عن رغبة المتعاقدين في إنشائه.
- المعقود عليه وهو رأس المال المسلم فيه الذي يمكن أن يكون من كل ما يكال أو يوزن أو يزرع أو العدديات المتقاربة أو القيميات التي تقبل الانضباط بالوصف.

- **شروطه:** حتى يصح بيع السلم ويتميز عن دين الربا، فلابد من شروط لصحته، نذكر أهمها:

- فيما يتعلق برأس مال السلم،أي الثمن، فيجب أن يكون معلوما ويسلم في مجلس العقد، أي يدفع ثمن السلعة عاجلا.

- فيما يتعلق بالمسلم فيه، أي المثمن، فيجب أن يكون معلوما موصوفا وصفا دقيقا محددا من حيث الوزن والكيل والعدد وغير موجود في العاجل، بل معدوم في الحال، أي أن يكون المسلم فيه مؤجلا، وأن يكون الأجل معلوما. وأن يكون المسلم فيه مما يغلب وجوده عند حلول الأجل.

---

1 نزيه حماد، عقد السلم في الشريعة الإسلامية، الدار الشامية، بيروت، 1993، ص 15.

2 عثمان باكر أحمد، تجربة البنوك السودانية في التمويل بصيغة السلم، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، الطبعة الثانية، جدة، السعودية، 2004، ص 16.

3 غرام طلب، دور أدوات التحليل المالي في ترشيد قرارات التمويل في البنوك الإسلامية في سورية، أطروحة مقدمة لمتطلبات نيل شهادة الماجستير في المحاسبة، قسم المحاسبة كلية الاقتصاد جامعة دمشق، سوريا، 2015، ص67.

3- التمويل بالقرض الحسن

- **تعريفه:** القرض في اللغة هو القطع، وذلك لأن الانسان يقطع جزءا من ماله ليعطيه للآخر. وهوما تعطيه لغيرك من مال على أن يرده إليك، وهو دفع المال لمن ينتفع به ويرد بدله.

وهو في الاصطلاح عقد بين طرفين أحدهما المقرض والآخر المقترض، يتم بموجبه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض على أن يقوم هذا الأخير برده أو رد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما[1].

والقرض هو من التبرعات وليس من المعاوضات، فلا يصح بيعه وشراؤه. ويجوز في الأشياء والنقود مع اشتراط إعادة مثلها.

- **أركان القرض وشروطه:** من أركان القروض وشروطه نجد[2]:

أركان القرض وشروطه هي:

- الصيغة: وهي إيجاب وقبول، فالإيجاب كقول المقرض للمقترض: أقرضتك هذا الشيء قرضا، والقبول كأن يقول المقترض: استقرضت أو قبلت.
- العاقدان.

- **أنواع القرض الحسن:** من أنواع القروض نجد[3]:

يأخذ التمويل بالقرض الحسن في البنوك الاسلامية عدة أشكال نذكر منها:

- **القروض الاجتماعية:** وهي تلك القروض التي يقدمها المصرف لعملائه لمواجهة حاجات إجتماعية ملحة كالمرض، الوفاة، التعليم، الإسكان ،...
- **قروض إنتاجية:** هي تلك القروض التي يمنحها المصرف لصغار الحرفيين والعمال من أجل مساعدتهم على الإنتاج وتحقيق الفائض، ومن ثمة المساهمة في التنمية الاقتصادية.
- **قروض حسنة لأغراض استهلاكية:** وهي التي يمنحها المصرف من أجل سد حاجات عملائه اليومية أو من أجل التيسير على المعسرين.
- **قروض حسنة على شكل بطاقات الإئتمان:** ويكون ذلك عن طريق إصدار بطاقات إئتمان بدون غطاء أي لا يكون لها رصيد أصلا.
- **السحب النقدي أو السحب على المكشوف:** وذلك بتمكين العميل من السحب من رصيده وهو مدين دون مقابل، على عكس البنوك التقليدية.
- **القرض الحسن عن طريق الخصم من الكمبيالة التجارية:** أي تسديد قيمة الكمبيالة من دون مقابل.

---

1 محمد محمود العلجوني، مرجع سابق، ص 341.

2 صالح حميد العلي، المصارف الإسلامية، منشورات جامعة دمشق، سوريا، 2014، ص 83.

3 هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص ص 36-37.

- **صكوك القرض الحسن:** وهي أداة تمويلية ليست لغرض الاستنماء، وإنما لتحقيق أغراض اجتماعية وإنسانية وتكافلية، تخصص مواردها في منح القرض الحسن، وهي لا تستحق عائدا لأن الزيادة عن القرض ربا، ويضمن مصدر صكوك القرض الحسن قيمتها عند الانتهاء.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال دراستنا لماهية المصارف الإسلامية توصلنا إلى النشأة الأولى للبنوك الإسلامية كانت مع بداية السبعينات، وأنه هناك أوجه للشبه مع البنوك التقليدية حيث أن البنوك الإسلامية لها تقريبا نفس المصادر للأموال بالإضافة إلى موارد أخرى متمثلة في الزكاة والتبرعات وغيرها، إلا أن استخدامات هذه الأموال تعتمد بشكل أساسي على صيغ المشاركة والمرابحة وفق قواعد الشريعة الإسلامية و لا تتعامل بالفائدة أخدا و عطاء، كما أنها لا تسعى الى تحقيق الربح فقط بل تقدم خدمات اجتماعية كالتمويل بالقرض الحسن من اجل تثمين أواصل التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع.

الفصل الثاني:

إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

تمهيد:

تكتسي إدارة المخاطر في البنوك بصفة عامة أهمية بالغة، وهذا لأنها متعلقة بأحداث مستقبلية احتمالية غير مؤكدة الحدوث قد تسبب خسائر وأضرار للبنك، لذا تعمل جل الإدارات على دراستها والتنبؤ بها بغية وضع خطط وبرامج لمواجهتها أو التقليل منها أو التأقلم معها، وللبنوك الإسلامية مخاطر تشترك فيها مع البنوك التقليدية بالإضافة للمخاطر على حسب صيغ التمويل الإسلامية، ومن بين أبرز المخاطر التي تتعرض لها جل البنوك هي المخاطر الائتمانية نتيجة اعتمادها بشكل أساسي في منح الائتمان سواء المصرفي أو التجاري، وهذا ما سنتناوله بالدراسة في هذا الفصل من خلال ثلاثة مباحث.

المبحث الأول: عموميات عن المخاطر وإدارتها

المبحث الثاني: المخاطر في البنوك الإسلامية

المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

المبحث الأول: عموميات عن المخاطر وإدارتها

تواجه البنوك عدة مخاطر تعرقل السير الحسن لأنشطتها وأغلبية هذه المخاطر ناتجة عن المحيط الداخلي والخارجي، لذا وجب اتخاذ مجموعة من الإجراءات للتخفيض منها وإدارتها بما يهدف إلى تحقيق الأهداف، وسنتطرق في هذا المبحث إلى التعرف على الخطر والتعريف بإدارة المخاطر ووظائفها بالإضافة إلى التعريف بإدارة المخاطر المصرفية، والدواعي الأساسية لإدارة المخاطر.

المطلب الأول: تعريف إدارة المخاطر ووظائفها

قبل أن نتطرق إلى مفهوم إدارة المخاطر لابد أن نلقي نظرة سريعة على تعريف الخطر الذي يعتبر الأساس الأول لإنشاء مديرية أو مصلحة إدارة المخاطر في المؤسسة المالية خصوصا.

أولا: مفهوم الخطر

هناك عدة تعاريف للخطر نذكر منها:

- الخطر هو الحدث الطبيعي العشوائي المتوقع أن يكون له أثر مالي على المؤسسة وهو أيضا الحالة أو مجموعة الأحداث المتتابعة أو المتزامنة والذي يكون حدوثها غير مؤكد وعند تحققها تؤدي إلى تأثر على أهداف المؤسسة [1].
- هو حالة عدم التأكد المتعلقة بحدوث خسارة ما وترتبط فرصة الخسارة إلى حد بعيد بمفهوم الخطر، ويمكننا تمييز فرصة الخسارة عن الخطر على أن هذا الأخير هو الاختلاف النسبي للخسارة الفعلية عن الخسارة المتوقعة، وهكذا فالأخطار هي أحداث غير مرئية وغير مرغوبة في المستقبل وتتعلق بالأشياء غير المحظوظة وكثيرا ما يهمنا هو التقليل من هذه المخاطر[2].

من خلال هذين التعريفين نستنتج أن الخطر يرتبط بحدث مستقبلي غير متوقع أو احتمال حدوثه غير مؤكد وقد يؤدي حدوثه إلى وقوع خسائر أو أضرار للمؤسسة أو احتمال عدم تحقق العوائد المتوقعة.

ثانيا: مفهوم إدارة المخاطر

تختلف تعريفات إدارة المخاطر بحسب التجربة الشخصية لكل مختص وكذا ثقافة مدير إدارة المخاطر في المنظمة التي يعمل فيها ومن أهم التعريفات نذكر:

- تعرف إدارة المخاطر على أنها تحديد، تحليل والسيطرة الاقتصادية على المخاطر التي تهدد الأصول أو القدرة الإيرادية للمؤسسة[3].

---

1 حسين بلعجوز، عفاف بشيري، إدارة مخاطر الائتمان للمحافظ الاستثمارية باستخدام تنويع ماركويتز، دراسة حالة مجموعة البركة المصرفية مجلة الدراسات المالية والمحاسبية العدد السابع، جامعة حمة لخضر، الوادي، الجزائر، 2016، ص202.

2 مسعودي عبد الهادي، مسعودي خيرة، الأساليب الحديثة لقياس وإدارة المخاطر المصرفية، الدروس المستفادة من الأزمة المالية العالمية جامعة غرداية، الملتقى الثاني ، الجزائر، 2015، ص4 .

3 خالد وهيب الراوي، إدارة المخاطر المالية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، عمان، الاردن، 2009، ص 10.

- وكذلك تعرف بأنها: "هي العملية التي يتم من خلالها زيادة قيمة المنشأة من خلال تقليل إحتمال فشلها وإعسارها[1].
- وأيضا تعرف بأنها "العملية التي يتم من خلالها رصد المخاطر، تحديدها وقياسها ومراقبتها بهدف فهمها والتأكد من أنها في الحدود المقبولة والإطار الموافق عليه من قبل مجلس إدارة المخاطر بالمصرف"[2].

من خلال التعاريف السابقة نستطيع أن نقول أن إدارة المخاطر هي عملية التنبؤ بالمخاطر بغية وضع أسس لتحديدها وقياسها ومراقبتها، وهذا لتقليل إحتمال فشل المؤسسة وإعسارها وكذلك زيادة القيمة السوقية للمؤسسة من خلال زيادة ايراداتها.

ثالثا: وظائف إدارة المخاطر

لإدارة المخاطر ثلاثة وظائف رئيسية هي[3]:

- **وظيفة وقائية:** للوقاية من المخاطر المتوقعة أو التي يمكن توقعها قبل حدوثها.
- **وظيفة اكتشافية:** لكشف المشاكل أثناء حدوثها والتعرف على النتائج غير المرغوب بها ودراسة مدى شدة تأثيرها.
- **وظيفة تصحيحية:** لتدارك آثار المخاطر المكتشفة، والعزم على عدم تكرارها.

المطلب الثاني: ماهية إدارة المخاطر المصرفية

يمكن تعريف إدارة المخاطر المصرفية على أنها: الإدارة التي تكلف بالتعامل مع الأخطار البحتة ومعالجة آثارها الضارة عند تحققها بأقل تكاليف ممكنة، وعلى هذا الأساس فإن إكتشاف الأخطار وتحليلها ومحاولة إيجاذ الوسائل المحددة للتحكم فيها تمثل الجوانب الرئيسية لمهام إدارة المخاطر.

بحيث أن كل عملية إئتمانية يجريها البنك تكون مقترنة بمستوى معين من المخاطر، لذلك لا يمكن بأي حال من الأحوال الفصل بين المخاطرة والائتمان[4].

وتعتبر إدارة المخاطر Riskmanegement قاعدة أو نظام discipline يجب أن تلتزم بشموليته جميع المؤسسات المالية والمصرفية، ويغطي جميع المؤسسات المالية والمصرفية ويهدف إلى تحقيق أفضل العوائد عند الدخول بمخاطر الأعمال.

تمارس إدارة المخاطر في المؤسسات المالية المصرفية على جميع المستويات التنظيمية، وذلك بأن تكون كل الإدارات والأقسام طرفا في عملية إدارة المخاطر كالتالي:

---

1 Peter F, Christoffersen, Elements of Financial Risk Management, Academic Press, California, (2003), P3.

2 طهراوي أسماء، بن حبيب عبد الرزاق، إدارة المخاطر في الصيرفة الاسلامية في ظل معايير بازل، مجلة دراسات إقتصادية إسلامية، المجلد 19، العدد 01، الجزائر،2013، ص 60.

3 بن مصطفى عبد القادر، مرجع سابق، ص 64.

4 يحياوي وفاء، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الاسلامية، تجربة بنك البركة الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2017، ص ص 55– 56.

– **المستوى التخطيطي strategiclevel:** يعتبر مجلس إدارة أي مؤسسة مالية هو الجهة المسؤولة عن وضع الأهداف الكلية، والسياسات والاستراتيجيات الخاصة بإدارة المخاطر. ويجب وصول هذه الأهداف العامة إلى كل موظف في المصرف. وينبغي أيضا على مجلس الإدارة أن يتأكد من أن الإدارة التنفيذية اتخذت الإجراءات اللازمة لتحديد هذه المخاطر وقياسها ومراقبتها والسيطرة عليها. كما يجب إطلاع مجلس الإدارة بصورة منتظمة على المخاطر المختلفة التي يواجهها المصرف من خلال تقارير.

وتتضمن الإستراتيجية على سبيل العد لا الحصر ما يلي:

- تحديد أهداف المخاطر بشكل واضح ودقيق، ووفقا لنوع عمليات الصيرفة الإسلامية وتبعا لجدول زمني محدد.
- تحديد المخاطر التي تحيط بنشاط المصرف وتحليلها، ومتابعتها.
- إطلاع مجلس الإدارة على نتائج تطبيق الإستراتيجية والمصادقة عليها وعرض ملخص تنفيذها في اجتماع الهيئة العامة.

– **مستوى الإدارة العليا: middelelevel:** تقوم الإدارة العليا في المصرف بتطبيق إستراتيجية وسياسات مجلس الإدارة من خلال البرامج وتنفيذ المهام والإجراءات التي تستخدم في إدارة المخاطر، من تحديد للمخاطر والنظم الكافية لقياسها وآليات المراقبة الداخلية الفاعلة، وتعين بوضوح الأشخاص واللجان المختصة بإدارة المخاطر وحدود صلاحياتها ومسؤولياتها.

– **مستوى العمليات التشغيلية: Operationallevel:** يحدث الخطر عند هذا المستوى من خلال ممارسة الأنشطة المصرفية من قبل موظفي المصرف، وتقيد المخاطر هنا من خلال العمليات التشغيلية السليمة وإرشادات وتوجيهات الإدارة العليا[1].

من هذه التعاريف يمكن أن نستنتج أن المخاطر المصرفية مرتبطة أساسا بالائتمان المصرفي وهو أساس عمل البنوك وإدارة المخاطر المصرفية تبدأ من التخطيط الذي يضعه مجلس الإدارة لتقوم الإدارة العليا بتنفيذه من خلال موظفي المصرف.

المطلب الثالث: الدواعي الأساسية لإدارة المخاطر

تسعى المصارف من خلال نظام إدارة المخاطر إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نوجزها فيما يلي[2]:

- المساعدة على اتخاذ القرار المناسب.
- ضمان البقاء والاستمرار من خلال تعظيم العائد وتقليل المخاطر في ظل قيود رأس المال

1 ميرفت على أبو كمال، الإدارة الحديثة لمخاطر الإئتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية "بازلII"، دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين، كلية التجارة الجامعة الاسلامية غزة، فلسطين، سنة 2007، ص ص 68 –69.

2 أنس هشام المملوك، مخاطر الائتمان وأثرها في المحافظ الاستثمارية، دراسة تطبيقية على قطاع المصارف الخاصة في سوريا، كلية الاقتصاد جامعة دمشق ، سوريا، 2014، ص 62.

- التعرف على مصدر الخطر وقياس احتمالية وقوعه والسيطرة عليه.
- تقليل تكلفة التعامل مع المخاطر إلى أدنى حد باستخدام أنسب الطرق التي تلاءم طبيعة العمل المصرفي التجاري، مما يساعد على تخفيف الآثار السلبية للمخاطر.
- إن إدارة المخاطر تساعد على تحقيق استقرار التدفقات النقدية ودعم ثقلبها، مما يعطي البنك ميزة تنافسية ويجنبه تقلب العوائد المفاجأة ويعزز درجة الثقة به.
- إعطاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين فكرة كلية عن المخاطر جميعها التي المصرف.
- توسيع الرقابة الداخلية لتتبع أداء المصرف وضمان السير الحسن في كل مستوياته.

المبحث الثاني: المخاطر في البنوك الإسلامية

تتعرض المصارف الإسلامية الى مخاطر عديدة منها ما هو متعلق بطبيعة صيغ التمويل الإسلامي ومنها ما هو متعلق بالمتعامل، وبعضها متعلق بالبيئة الداخلية للبنك وبعضها متعلق بالإطار البيئي الاقتصادي والسياسي التي ينشط فيه البنك، حيث تطرقنا في هذا المبحث إلى المخاطر التقليدية وعرضنا مخاطر التمويل بالصيغ الإسلامية.

المطلب الأول: المخاطر التقليدية للبنوك

الفرع الأول: المخاطر المالية

وهي المخاطر المرتبطة بإدارة الموجودات والمطلوبات وأهم ما يمكن توقعه من مخاطر مالية نذكر ما يلي:

1- **مخاطر الائتمان:** تتمثل مخاطر الائتمان في المخاطر التي ترتبط بالطرف الآخر في العقد، أي مدى قدرته على الوفاء بالتزاماته التعاقدية كاملة وفي موعدها كما هو منصوص عليه في العقد. ففي البنوك التقليدية تظهر المخاطر الائتمانية في القرض عندما يعجز الطرف الآخر عن الوفاء بشروط القرض كاملة في موعدها، أما في البنوك الإسلامية فتختلف المخاطر الائتمانية من التمويل بصيغ الهامش المعلوم التي تنشأ فيها المخاطرة الائتمانية من خلال تعثر أداء الطرف الآخر في تجارته أو صناعته والتمويل بصيغ المشاركة في الربح والخسارة التي تأتي فيها مخاطر الائتمان في صورة عدم قيام الشريك بسداد نصيب المصرف عند حلول أجله، وقد تنشأ هذه المشكلة نتيجة عدم كفاية المعلومات لدى البنك عن الأرباح الحقيقية لمنشآت الأعمال[1].

وتنشأ المخاطر الائتمانية التي تواجه المصارف الإسلامية نتيجة العوامل الآتية:

- عدم وجود سجلا ت منتظمة لدى مستخدمي التمويل المقدم من هذه المصارف والقائم على هذه المشاركة في الربح والخسارة والصيغ القائمة على البيوع أقل تقدما في ممارسات أعمالهم.

1 بوعظم كمال، شوقي بورقبة، تطوير نظام إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية ضرورة حتمية في ظل الأزمة المالية العالمية الملتقى الدولي الثاني يومي 5-6 ماي 2009، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير-المركز الجامعي خميس مليانة، الجزائر، ص4.

- عدم السماح للمصارف الإسلامية بإعادة جدولة ديونها على أساس التفاوض مرة أخرى بشأن معدل ربح أعلى، مما يعطي لبعض العملاء التخلف عمدا عن السداد، وعدم السماح لها بإصدار شهادات دين شرعية قابلة للبيع في السوق.
- طول أجل التمويل، حيث أن الأصول ذات الاستحقاق طويل الأجل تحصل على مخاطر أعلى مقارنة بالأصول ذات الاستحقاق قصير الأجل، وتعمل المصارف الإسلامية حاليا في تقديم تمويل قصير الأجل لسلع وخدمات حقيقية، وذلك لأن المخاطر التي تصاحبها أدنى[1].

ومن أهم أنواع المخاطر الائتمانية نجد:

أ- **مخاطر عدم السداد (DefautltRisk):** وهي عدم قدرة المدينين على سداد التزاماتهم بالكامل في الوقت المحدد.

ب- **مخاطر البلد Country Risk:** وهي المخاطر التي تنشأ عن احتمالية التعرض للخسارة نتيجة التعامل مع أحد البلدان التي يمكن أن تعاني من سوء الظروف الاقتصادية، وسوء الأوضاع السياسية والاجتماعية والمعروفة بتمويل الإرهاب والسمعة السيئة للبلاد بعدم الوفاء أو سداد الالتزامات، وعدم استقرار العملة بسبب تخفيض قيمة العملة من خلال البنوك المركزية.

ت- **مخاطر التسوية Settlement Risk:** وهي المخاطر التي تنجم من عمليات التسويات الخاصة بالتدفقات النقدية والأصول المالية والأصول الأخرى[2].

2- **مخاطر السيولة:** تعرف السيولة بأنها مدى قدرة المصرف على الإيفاء بالالتزامات وتمويل الزيادة في جانب الموجودات، دون الاضطرار إلى تسييل موجودات بأسعار غير عادلة أو اللجوء إلى مصادر أموال ذات تكلفة عالية[3]، أو هي المخاطر الناشئة عن عدم قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته عندما تستحق الأداء، من خلال توفير الأموال اللازمة لذلك، دون تحمل خسائر غير مقبولة، بمعنى أخر عدم كفاية السيولة لمتطلبات التشغيل العادية، وقد تكون نتيجة الصعوبة في الحصول على السيولة بتكلفة معقولة عن طريق الاقتراض، أو عدم القدرة على تسييل الأصول[4].

3- **مخاطر السوق:** تنشأ مخاطر السوق في البنوك الإسلامية عن التقلبات التي تلحق بأسعار السلع والخدمات، والأوراق المالية وأسعار العملات. ومن تلك المخاطر نجد:

---

1 وصال محمد الأمين محمد أحمد، أثر مخاطر التمويل المصرفي على أداء المصارف الإسلامية، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة شندي، السودان، 2019، ص ص 31-32.

2 محمد داود عثمان، أثر مخففات مخاطر الائتمان على قيمة البنوك، دراسة تطبيقية على قطاع البنوك التجارية الأردنية باستخدام معادلة Tobin's Q، أطروحة دكتوراه الفلسفة تخصص مصارف، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008، ص17.

3 حاكمي نجيب، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة وهران، الجزائر، 2014، ص 65.

4 موسى عمر مبارك أبو محيميد، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل2 أطروحة دكتوراه مقدمة إلى قسم المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008، ص20.

أ- مخاطر أسعار الفائدة: تحدث مخاطر أسعار الفائدة نتيجة للتغير في مستوى أسعار الفائدة في السوق، وينتج عن ذلك حدوث خسائر حقيقية عند إعادة تقييم الأصول والخصوم، لاعتماد قيمتها وهي ديون على قيمة سعر الفائدة في السوق تماما كالسندات. وتعتبر مخاطر أسعار الفائدة من أهم المخاطر التي تواجهها المصارف ن ومن أكثرها تعقيدا، خاصة في حالة عدم توافر أنظمة معلومات يستطيع البنك من خلالها معرفة معدلات العائد على أصوله، ومعدلات تكلفة التزاماته، ومقدار الفجوة بين الأصول والخصوم لكل عمله عند إعادة التسعير[1].

ب- مخاطر أسعار العملة: وتمثل الخسائر الناتجة عن تقلب أسعار العملات الأجنبية والمتعلقة بموجودات والتزامات البنك[2].

الفرع الثاني: المخاطر الغير مالية

وتضم مخاطر التشغيل والمخاطر السياسية والمخاطر القانونية:

1- المخاطر التشغيلية: ويشير هذا النوع إلى المخاطر الناجمة عن العمليات أو الأخطاء البشرية والفنية، وتحدث مخاطر العمليات نتيجة ضعف أنظمة الرقابة الداخلية، أو عدم الالتزام بالضوابط الرقابية، وتنشأ المخاطر البشرية بسبب عدم الكفاءة أو فساد الذمم، كما تنشأ المخاطر الفنية بسبب الأعطال التي يمكن أن تحدث في أجهزة الاتصالات والحاسب الآلي. وبصفة عامة تنشأ مخاطر التشغيل عن عوامل داخلية وعوامل خارجية تتسبب هذه المخاطر في حدوث خسائر مباشرة أو غير مباشرة في المصارف. ووفقا لمعيار بازل الثاني تشمل مخاطر التشغيل المخاطر الآتية: العمليات السمعة، القانونية، الالتزام الإستراتيجية، السيولة[3].

2- المخاطر القانونية: ترتبط المخاطر القانونية بعد وضع العقود المالية محل التنفيذ، أي أنها ترتبط بالنظام الأساسي والتشريعات والأوامر الرقابية التي تحكم الالتزام بالعقود والصفقات.

وربما تكون طبيعة هذا المخاطر خارجية مثل الضوابط الرقابية التي تؤثر في بعض أنواع الأنشطة التي تمارسها البنوك، كما يمكن أن تكون ذات طبيعة داخلية [4].

3- المخاطر السياسية: تحدث المخاطر السياسية في العمل المصرفي نتيجة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، بسن القوانين والتشريعات، بغرض إجراء إصلاحات اقتصادية، كفرض ضرائب جديدة، أو رسوم إضافية، أو استحداث سياسات نقدية، كالسياسة التمويلية، وسياسة سعر الصرف للعملات الأجنبية. كما تدخل الدولة يكون أحيانا في شكل مصادرة وتأميم[5].

---

1 فضل عبد الكريم محمد، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، ورقة مقدمة في الملتقى الدولي الثالث حول إستراتجية إدارة المخاطر في المؤسسات الأفاق و التحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 25-26 نوفمبر 2008، ص 8.

2 موسى عمر مبارك أبو محيميد، مرجع سابق، ص20.

3 عبد الباري مشعل، المخاطر في البنوك الإسلامية وصف وتحليل، مقالات في الإدارة الإسلامية، 2009، ص 35.

4 الأخضر لقليطي، أسس وقواعد النظرية المالية الإسلامية، (إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية، دراسة ميدانية)، 2010، ص 9.

5 فضل عبد الكريم محمد، تعثر سداد الديون في المصارف لإسلامية، دراسة تطبيقية على المصارف السودانية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإسلامية والعربية، جامعة وادي النيل، السودان، 2001، ص 201.

4- مخاطر عدم الالتزام: تنشأ مخاطر عدم الالتزام عند تجاهل البنك لتعليمات البنك المركزي، أو المعايير الدولية. فعادة ما تصدر الدولة سياسات مالية ونقدية، وتطلب من البنك المركزي، باعتباره بنك الحكومة متابعة تنفيذ هذه السياسات من قبل المصارف العاملة.

المطلب الثاني: مخاطر التمويل بالمضاربة والمشاركة والإيجارة

أولا: مخاطر التمويل بالمضاربة

تعتبر صيغة التمويل بالمضاربة من أهم الصيغ التي كان منتظر منها الكثير وذلك كونها بعيدة عن شبهة الربا، كما أنها عملية استثمارية مدرة للأرباح بنسبة كبيرة للطرفين وتقضي على تلك السلبية التي ينتظرها أصحاب الودائع من فوائد هزيلة كما أنها تساعد المصرف على تنمية المجتمع بإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة، إلا أن ذلك لم يدفع المصارف الإسلامية من الاعتماد على هذه الصيغة إلا قليلا وهذا يعود إلى تعدد مخاطرها منها: مخاطر عجز السيولة وخطر الصرف إذا تم التعامل بالعملة الأجنبية ومخاطر ترتبط بالنشاط التجاري مثل كساد النشاط[1].

تتعرض البنوك الإسلامية إلى نوعين من المخاطر عند استخدامها لعقد المضاربة وتتمثل في مخاطر خارجية ومخاطر داخلية[2]:

1- **بالنسبة للمخاطر الخارجية:** تنقسم إلى قسمين:

أ- مخاطر السوق: وتتمثل في:

- **خطر إنعدام السيولة أو قلتها:** وتظهر هذه الحالة عند توقف البنك الإسلامي عن تمويل عقد المضاربة مع العلم أن هذه العقود هي عقود استثمار وتحتاج إلى أموال كبيرة لإنجازها ويرجع السبب في حدوث هذا الخطر إلى أحد العاملين إما إلى التوظيف السيء للأموال، وإما عدم قدرة المضاربين على رد رؤوس أموال المضاربة.
- **خطر الصرف:** وخصوصا إذا تم تمويل المضاربة بالعملة الأجنبية حيث يتجلى هذا الخطر في مقدار التغيير بين سعر العملة الوطنية وسعر العملة الأجنبية محل التمويل.

ب- مخاطر إنعدام المقابل: ويظهر ذلك في حالة عدم وفاء المضارب بالتزاماته اتجاه البنك، ويتنوع الخطر حسب درجة التمويل ومدته وأخيرا قيمته المالية ومعلوم أن شخصية المضارب لها أثر هام في تحديد درجة هذه المخاطر.

2- **بالنسبة للمخاطر الداخلية:** تنقسم هي الأخرى إلى قسمين:

أ- مخاطر تجارية: وهي تلك المخاطر المرتبطة بطبيعة نشاط المضاربة وتتناول هذه الطبيعة درجة النشاط، رواجه، أو كساده أو المخاطر المتصلة بالمناخ العام للاستثمار.

---

1 حسين عبد المطلب الأسرج، الملتقى العلمي الدولي حول "الأزمة المالية والاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية "أيام 20-21 أكتوبر2009 مداخلة بعنوان إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، ص 4.

2 وصال محمد الأمين محمد أحمد، مرجع سابق، ص ص37- 38.

ب- مخاطر تقنية: وترتبط أساسا بمدى صلاحية المضاربة للعمل المصرفي من جهة ومدى ملائمة جهاز التسيير من جهة ثانية، وعلى مدى كفاءة أعضاء مجلس المضاربة.

ثانيا: مخاطر التمويل بالمشاركة

المشاركة هي عقد بين إثنين فأكثر على أن يكون رأس المال الأصل والربح مشتركا بينهم والخسارة إن وجدت تقسم بين الشركاء بنسبة مساهمة كل شريك[1].

حيث يصاحب التمويل بالمشاركة في رأس المال المخاطر التالية:

أول تلك المخاطر تتمثل في إحتمال فقد رأس المال ذاته، إذ أن مؤسسة التمويل الإسلامية تدخل كشريك أو مساهم يقدم حصته في رأس مال الشركة مقابل عدد من الأسهم وتنتقل ملكية الحصة إلى الشركة ويقتصر حق المؤسسة على نصيب محتمل في الربح أو الخسارة فمبلغ التمويل يأخذ سمات ما يعرف في النظم الأوروبية برأس مال المخاطر (LE CAPITAL A RISQUE) حيث يكون معرضا للضياع في حالة إخفاق المشروع أو الشركة الحاصلة على التمويل، ولذلك تنص الوثائق المنشأة لمؤسسات التمويل الإسلامية على أنه عند الاستثمار بطريق المشاركة في رأس المال يجب أن تتأكد المصارف الممولة من أن الشركة أو النشاط الذي يتم تمويله من شأنه أن يحقق عائدا مناسبا حاليا أو مستقبليا وأنه يدار بطريقة سليمة وإذا كان التأكيد المطلوب لا يتم إلا بإجراء تقسيم الشركات والأنشطة المطلوب تمويلها قبل قرار التمويل، وفي متابعتها عن كتب بعد ذلك حتى تمام تصفية المشروع، فإن هذا يثير صعوبة أخرى هي احتياج التقييم والمتابعة إلى عناصر فنية تجمع بين الخبرة في التخصص موضوع النشاط والنواحي المالية والمحاسبية والإدارية والتسويقية، وفضلا عن ندرة هذا النوع من الخبرات، وبسبب هذه الندرة كذلك فإنه عالي التكلفة مما لا يتيح للبنوك الإسلامية للحصول عليه بالعدد الكافي للدخول في استثمارات كثيرة بأسلوب المشاركة في رأس المال.

الاستثمار بطريق المشاركة في رأس المال هو نوع الاستثمار الدائم والذي لا يتيسر تحويله إلى سيولة إلا ببيع الاسم إلى طرف أخر، الأمر الذي يصعب تحقيقه ما لم تكن الأسهم مسجلة في البورصة، وحركة التعامل عليها نشيطة، لكن في الواقع العملي فإن البنوك الإسلامية تشكو من زيادة السيولة بسبب التطبيق لديها أكثر من قدرتها الاستيعابية، إلا أن ذلك لا يصح أي يدفعها إلى المخاطرة غير المحسوبة في استثمارات طويلة، إذ أن أي ظرف طارئ عام سياسي أو اقتصادي سيدفع بالمودعين إلى سحب ودائعهم.

إن كثيرا من الدول تشترط قوانينها أن يون رأس مال الشركات المنشأة على أرضيها بعملتها الوطنية وكذلك إذا كان سعر صرفها غير ثابت بالنسبة للعملات الأجنبية، ففي هاتين الحالتين تتعرض البنوك الإسلامية المشاركة في التمويل الى تقلبات سعر الصرف من ناحية ولعدم سهولة تحويل

1 مرشد المشاركة، الصادر عن الهيئة العامة للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي و المؤسسات، الطبعة الأولى، 2008، ص 123.

استثماراتها إلى الخارج عند نهاية المدة من ناحية أخرى ويخضع لهذين الخطرين كل من أصل الاستثمار وعوائده.

كما هناك مخاطر تتعلق بالشريك من خلال إخلاله بالعقد، وعدم التزامه بشروط المشاركة أو سوء إدارته للمشروع أو تعديه أو تقصيره في القيام بمتطلبات المشروع بصورة سليمة، فالشريك لا يضمن إذا تعدى أو قصر في إدارته للمشروع.[1]وهده تعتبر من أبرز المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية وتدعى أيضا بالمخاطر الأخلاقية ومن وسائل التلاعب فيما يخص الشريك:

- تقويم بضاعة أول المدة بأكثر من قيمتها، وبضاعة أخر المدة بأقل من قيمتها.
- تقويم الأصول بأكثر من قيمتها بزيادة مبالغ استهلاكاتها الرأسمالية بغية تخفيض الربح أو إلغائه.
- المغالاة في الرواتب التي يتقاضاها المدراء ونحو ذلك.

و بدلك تكون عملية المراجعة قليلة الجدوى في كشف الوضع الحقيقي في حساب الأرباح والخسائر لان المراجعون يولون اهتمامهم بمشروعية المصروفات الواردة في الحسابات لا لمدى ملائمتها، وهده المشكلة هي من أهم العوامل التي أدت إلى اتجاه المصارف الإسلامية بعيدا عن التمويل بالمشاركة لما تبث لها بالتجربة من تدني مستوى الأمانة لدى كثير من المتعاملين مع المصارف[2].

ثالثا: مخاطر التمويل بالإجارة

عرف بعض الفقهاء الإجارة على أنها عقد على المنافع بعوض حيث يقوم المصرف بشراء أجهزة ومعدات وعقارات وما إلى ذلك من مستلزمات للتنمية الاقتصادية ويقوم بتأجيرها لمدة محدودة سواء كان تأجيل تمويلي أو تأجير تشغيلي حيث في التأجير التمويلي تؤول الملكية للمستأجر في نهاية مدة العقد، هذه الصيغة لا تخلو من المخاطر التي يمكن إيجازها فيما يلي:

1- **مخاطر تسويقية:** وتتمثل في أن شراء هذه الأجهزة والمعدات من قبل البنك يحتاج إلى حملة تسويقية منظمة من قبله لجدب انتباه العملاء للتعامل معه في هدا الشأن، لذلك لابد أن يأخذ بعين الاعتبار احتياجات السوق عند شراء مثل هذه الأجهزة والطلب عليها وإلا تعرض البنك لمخاطر كبيرة تتمثل في تجميد رأس المال كما أنه يمكن أن يتسبب في خسارة كبيرة كذلك.

2- **مخاطر عدم انتظام دفع الأجرة:** هدا يعني عدم دفع الأجرة بانتظام وتعطيل رأس المال العامل للبنك سواء من حيث تشغيل رأس المال أو من حيث إعادة استثمار الأموال السائلة لديه.

1 فضل عبد الكريم، مرجع سابق، ص 16.

2 السلوس علي، حماية الحسابات الاستثمارية، بحث في مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، رابطة العالم الإسلامي، عدد15، المملكة العربية السعودية ، 2009، ص 175.

3- مخاطر التغيير في الأساليب التكنولوجيا: خاصة في العصر الحالي الذي يشهد تسارعا متزايد في التقدم التكنولوجي والعلمي، الأمر الذي يستوجب أن يتم اختيار مواد التأجير بعناية فائقة وبحرص شديد خوفا من تعرض البنك لمخاطر كبيرة[1].

المطلب الثالث: مخاطر التمويل بالمرابحة والسلم والاستصناع

أولا: مخاطر التمويل بالمرابحة

تعتبر المرابحة من أكثر صيغ التمويل التي تتعامل بها المصارف الإسلامية، حتى أنها أصبحت معروفة لدى عامة الناس، ويأتي هذا نظر لمحدودية مخاطرها مقارنة ببقية الصيغ التمويلية الأخرى إذا في الكثير من الأحيان يستطيع المصرف معرفة العائد من خلال معرفته بالسوق وأسعار السلع، قبل أن يمتلك السلعة نفسها وبالرغم من أن هده العملية لم تسلم من المخاطر إلا أن مخاطرها تنحصر في نقطتين أساسيتين[2]:

- **الأولى:** هي النكول عن الوعد، فبعد طلب الزبون للسلعة ودفعه لمقدم المرابحة، يمكن أن يغير رأيه بالعملية، في الوقت الذي يكون فيه المصرف قد قام بشراء السلعة المطلوبة، وعليه فسيتحمل المصرف تكلفة التخزين وما قد يصيب السلعة من تلف، أو ما يحدث من تغير في الأسعار، إلى أن يجد مشتري أخر لهذه السلعة، فسيتحمل المصرف تلك التكاليف، إضافة الى الخسارة إذا كان هناك فارق في السعر من مخاطر السوق، لدلك فقد أجاز بعض الفقهاء المعاصرين أن يلزم المصرف الزبون بمقدار ما لحقه من خسارة جراء نكوله عن الوعد، أما إذا لم يكن هناك خسارة فلا يلزمه التعويض بشيء.

- **الثانية:** هي أن عملية البيع في المرابحة تكون على أقساط فإذا ما تأخر الزبون أو ماطل بسداد الأقساط فلا يستطيع المصرف أن يزيد عليه أو يفرض غرامات، وفي هذه الحالة يكون المصرف مخيرا بين إمهاله إن كان معسرا أو اللجوء إلى المحاكم إن كان المدين مماطلا، وفي كلتي الحالتين يتضرر المصرف ويتكبد خسارة.

وتختلف المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء مع الوعد الملزم وعدم إلزامية الوعد وفي عقود المرابحة تتوقف مخاطر الأسعار وتحل محلها مخاطر الائتمان المتعلقة بمبلغ الذمم المدنية المستحقة على الزبون بعد تسلمه للسلعة، وكما هو الحال في عملية المرابحة للأمر بالشراء التي لا يكون فيها الوعد ملزما فإن المصرف يتعرض لمخاطر الائتمان على مبلغ الذمم المدينة المستحقة على الزبون عندما يتسلم السلعة ويتولى ملكيتها، ففي المرابحة للأمر بالشراء مع الوعد الملزم يتعرض المصرف لمخاطر الطرف الأخر المتعامل معه في حالة عدم وفاء الأمر بالشراء في المرابحة بإلزامه بموجب وعد الشراء.

---

1 غالب عوض الرفاعي، فيصل صادق عرضة، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، ورقة علمية قدمت في المؤتمر السنوي السابع بعنوان إدارة المخاطر و إقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة الاردنية، الأردن 16- 18 أفريل 2007، ص ص 16- 17.

2 السلوس علي، مرجع سابق، ص 9.

ثانيا: مخاطر التمويل بالسلم

يعتبر التمويل بصيغة السلم من أكثر أنواع التمويل تعرضا للمخاطر والتي يمكن حصرها فيما يلي:

1- **مخاطر عدم السداد:** وتتمثل في عدم تسليم المسلم في الوقت المتفق عليه في العقد، بحجة الإعسار، أو فشل الموسم أو الشعور بالغبن في المحصول أو الفشل في تسليمه كليا وقد يعزى ذلك لظروف ليس لها صلة بالملاءة المالية للعميل، فقد يتمتع العمل بتصنيف إئتماني جيد ولكن حصاده من المزروعات لم يكن كافيا كما ونوعا، أو يكون سبب الفشل إلى أن المسلم استخدم التمويل في غير أغراضه ويمكن التغلب على هذه المشكلة باختيار المصرف للعملاء الجيدين وأخذ الضمانات الكافية.

2- **انخفاض جودة المسلم فيه:** قد يكون مرد ذلك لظروف طبيعية أيضا.

3- **عدم قدرة البنك على بيع سلعة السلم:** نظرا لظروف السوق حيث أن الأسعار انخفضت عن معدل السعر الذي تم الشراء به وبالتالي فإن البنك سيتحمل مصروفات إضافية جراء قيامه بتخزين المحصول في حالة عجزه عن الدخول في عقد سلم موازي قبل استلامه للمسلم فيه.

ثالثا: مخاطر التمويل الإستصناع

من بين مخاطر الإستصناع نجد:[1]

- تقلبات أسعار المواد الأولية بعد تحديدها في عقد الإستصناع.
- تحمل المصرف مسؤولية الإخلال بالعقد وما ينجر عن إنشاء عقد استصناع ثان مع طرف ثان بغرض تنفيذ التزاماته في العقد الأول.
- عجز العميل المشتري أو تأخره عن السداد.
- فشل الطرف الآخر في تسليم السلعة في موعدها أو رداءتها والاحتفاظ بالأسهم ضمن محفظة المصرف الاستثمارية.

كذلك توجد بعض المخاطر في عقد الإستصناع الموازي أو عقد المقاولة مع المقاول والذي يهدف إلى تنفيذ الالتزامات التي نشأت على البنك بعقد الإستصناع الأولي مع العميل، ويقوم التطبيق على أساس دفع الثمن نقدا بعقد المقاولة بينما يتم تأجيل الثمن للعميل في عقد الإستصناع وقد أدى تطبيق البنوك للإستصناع المصرفي إلى تخفيض درجة المخاطر السوقية في هذا النوع من التمويل من خلال نقل أثار تقلبات الأسعار على تنفيذ عقد المقاولة إلى العميل في عقد الإستصناع الأولي وتواجه البنوك في هذا النوع من التمويل المخاطر الآتية:

- **مخاطر الائتمان أو الطرف الأخر:** وتتعلق هذه المخاطر بمخاطر التسوية أو عدم القدرة على التسليم من قبل المقاول في عقد الإستصناع الموازي، أو بمخاطر عدم السداد من قبل العميل في عقد

1 حاكمي نجيب الله، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص مالية دولية كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة وهران، الجزائر، 2014، ص 74.

الإستصناع الأولي، ولتجنب هذه المخاطر يجب تغطيتها باختيار ملائم للمقاول وبالضمانات الكافية مقابل دين الإستصناع

- **مخاطر السيولة:** وتتعلق بعدم جواز بيع الدين في ذمة عميل الإستصناع.

المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

تعد المخاطر الائتمانية من أهم المخاطر التي يتعرض لها البنوك، حيث أصبحت المصارف تهتم بإدارتها أكثر من اهتمامها باكتشافها، لان مستقبل المصارف ونجاحها مرهون بمدى قدرة المصرف على احتواء المخاطر التي يتعرض لها خاصة المتعلقة بقدرة العميل على الوفاء بديونه في الوقت المحدد و وفق الشروط المتفق عليها، أين تطرقنا في هذا المبحث إلى مبادئ إدارة المخاطر الائتمانية، وطرق تحليلها وأساليب قياسها.

المطلب الأول: مبادئ إدارة المخاطر الائتمانية

توجد عدة مجالات لإدارة المخاطر الائتمانية وهي[1]:

1- لأعضاء مجلس الإدارة كامل المسؤولية والصلاحيات للموافقة على المراجعة الدورية لإستراتجية إدارة مخاطر الائتمان، هذه الإستراتيجية تعكس مدى احتمال المصرف لتحمل مخاطر الائتمان ومستوى الأرباح المتوقع تحصيلها حالة التعرض للمخاطر الائتمانية.

2- يجب أن يكون مدى الإدارة العليا في المصرف المسؤولية في تطبيق إستراتيجية إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل مجلس الإدارة.

3- يجب أن تحرص المصارف على إدارة وافية ومناسبة للمخاطر المتعلقة بالخدمات والعمليات المصرفية الجديدة قبل تفعيلها، والموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة.

4- على المصارف أن تعمل في ظل معايير منح ائتمان سليمة ومعرفة جيدا.

5- على المصارف أن تضع حدود ائتمان شاملة على صعيد المقترضين الأفراد، وأيضا على صعيد ذات الصلة المالية فيما بينهم.

6- على المصارف أن تضع قواعد وأسس للموافقة على إئتمانات جديدة للمحافظة على محفظة ائتمانية سليمة.

7- تمديد الائتمان الممنوحة للشركات أو الأفراد ذات الصلة بالمصرف.

8- يجب أن تضع المصارف نظاما وقواعد لإدارة المحفظة القائمة التي يترتب عنها مخاطر ائتمانية.

9- على المصارف أن تضع وتفعل نظاما لمراقبة وضعية الائتمان الفردية.

10- حث وتشجيع المصارف على تطوير واستخدام نظام لتصنيف المخاطر الداخلية لإدارة مخاطر الائتمان.

[1] ميرفت على أبو كمال، مرجع سابق، ص 83، 93، بتصرف.

11- على المصارف أن تمتلك أنظمة معلومات وتقنيات تحليل لمساعدة الإدارة على قياس مخاطر الائتمان.

12- توظف نظاما لمراقبة هيكل ونوعية المحفظة الائتمانية.

13- على المصارف أن تأخذ بعين الاعتبار التغيرات المستقبلية المحتملة في الأوضاع الاقتصادية عند تقييم الائتمان والمحفظة الائتمانية.

14- على المصارف إرساء نظام تقييم مستقل ومستمر في عملية إدارة المخاطر الائتمانية.

15- التأكد على أن عميلة منح الائتمان مدارة ومراقبة بشكل ملائم، ويوجد التقيد بالسياسات الائتمانية.

16- إرساء نظام لأتحاذ إجراءات وقائية مبكرة فيما يتعلق بالائتمانات المتهورة.

17- على المراقبين الطلب من المصارف أن تستحدث نظاما فعلا لتحديد وقياس ومراقبة وضبط مخاطر الائتمان كجزء من إدارة المخاطر.

المطلب الثاني: طرق تحليل المخاطر الائتمانية ومعالجتها

هناك عدة طرق لتحليل المخاطر الائتمانية باستخدام القوائم والوثائق المالية التي تعتبر من أهم مصادر المعلومات والمؤشرات عن طبيعة وأنواع المخاطر التي تتعرض لها أي مؤسسة بالإضافة إلى ذلك يمكن استخدام النسب المالية وتحليل القوائم المالية التي تعطينا توضيحا لأهم المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها البنوك، وهناك طرق تقليدية تحليل المخاطر الائتمانية و أخرى حديثة هي:

أولا: الطرق التقليدية لتحليل المخاطر الائتمانية

وتتضمن بدورها ثلاثة طرق هي:

- طريقة التحليل المالي (النسب المالية).
- الأنظمة الخبيرة.
- نماذج أخرى للتحليل.

1- طريقة التحليل المالي (النسب المالية)

إن التحليل المالي يعتبر أحد الأدوات الهامة التي يستعين بها صانع القرار التمويلي في اتخاذ قرار منح الائتمان كما يعتبر الوسيلة التي تساعد في إدارة الائتمان في كشف الكثير من الغموض الذي يكتنف طلب العميل للائتمان وتعتبر القوائم المالية من أهم مصادر المعلومات لتقييم المركز المالي للعميل.

إن غرض إدارة الائتمان من التحليل المالي للقوائم المالية هو التأكد من نقطتين هما[1]:

- قدرة العميل على تسديد مستحقات المصرف بتاريخ استحقاقها.
- تحديد مدي حاجة العميل للائتمان المطلوب.

[1] رشاد العصار وآخرون، الإدارة و التحليل المالي، الطبعة الأولى، دار البركة، الأردن، 2001، ص 151.

و لتحقيق ذلك فإن إدارة الائتمان تستخدم أسلوب التحليل باستخدام النسب المالية.

إن استخدام النسب المالية يتوقف على الفترة الزمنية للائتمان المطلوب، فإذا كان طلب الائتمان يتمثل في تمويل سلعة ما عن طريق أسلوب المرابحة أو السلم أو الإستصناع أو البيع بالتقسيط فإن المصرف يقوم بالتركيز على النسب ذات العلاقة بتحصيل ثمن السلعة فتحليل نسب السيولة والنشاط وتحليل ربحية العميل في المدى القصير، أما إذا كان موضوع تمويل الائتمان هو التمويل بصيغ المشاركات (مضاربة أو مشاركة في مشروع ما)، ففي هذه الحالة يقوم المصرف بالتركيز على نسب أخرى تخدم الموضوع كتحليل نسب المديونية والربحية وغيرها.

و من أهم التحاليل المالية نذكر منها:

أ- **تحليل نسب السيولة (تحليل سيولة العميل):** تقيس نسبة السيولة قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته المالية في المدى القصير وذلك من خلال النسب التالية:

- نسبة التداول= الأصول المتداولة / الخصوم المتداولة

حيث تمثل:

الأصول المتداولة: النقدية والأصول الأخرى القابلة للتحويل إلى نقدية خلال دورة العمليات أو السنة المالية.

- نسبة السيولة السريعة= (الأصول المتداولة – المؤونات الموضوعة مقدما) / الخصوم المتداولة

ب- **تحليل نسب النشاط:** يلجأ المحلل الائتماني لتحليل نسب النشاط لمعرفة مدى كفاءة المصرف في استخدام وإدارة أصوله كما أنها تبين العلاقة بين الاستثمار في عناصر الأصول والإرادات المحققة وللوقوف على ذلك فإنه يجب مقارنة بين مستوى الإيرادات وحجم الاستثمار في مختلف الأصول وتمتاز هذه النسب عن النسب الأخرى في كونها توفر مؤشرا ديناميكيا وذلك لأخذها البعد الزمني بعين الاعتبار عند تحليلها لقائمة المركز المالي ومن أهم هذه النسب ما يلي[1]:

- معدل دوران المخزون (خاصة بالعميل)= كلفة البضاعة المباعة/متوسط المخزون السلعي.
- كلفة البضاعة المباعة= (مخزون أول المدة + المشتريات)- مخزون أخر المدة
- متوسط المخزون السلعي = الذمم المدينة / المبيعات الآجلة x 360

بحيث تمثل الذمم المدينة الحسابات الدائنة زائد أوراق القبض.

- معدل دوران الأصول الثابتة = المبيعات / الأصول الثابتة

معدل دوران الأصول المتداولة = المبيعات / الأصول المتداولة

ت- **تحليل ربحية العميل:** تعكس نسب الربحية الأداء الكلي للعميل، وهي مقياس لفاعلية وكفاءة العميل في اتخاذ القرارات الاستثمارية والتشغيلية والتمويلية، وتدل نسب الربحية التي لها قيمة أعلى مقارنة

[1] محمد عي محمد العقول، قياس كفاءة الأداء المالي للبنوك الإسلامية، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 1997 ص 47.

بالفترات السابقة أن العميل يحقق زيادة في الأرباح وبالتالي تضمن إدارة الائتمان استرداد حقها في قيمة الائتمان الممنوح، ومقاييس الربحية عديدة سنذكر منها:

- معدل العائد على حقوق الملكية (المرد ودية المالية): تستخدم إدارة الائتمان معدل العائد على حقوق الملكية لمعرفة مدى اعتماد العميل على أموال الغير في تمويل استثماراته ويستخدم كمؤشر لمدى قدرة العميل في حسن توظيف الأموال المستثمرة.

ويرتبط هذا المعدل بمؤشر العائد على الأصول (ROA) ومضاعف حقوق الملكية (قدرة الرافعة المالية EM) حيث يرتبط مؤشر العائد على الأصول (ROA) بمؤشرين هما[1]:

- هامش الربح (PM): الذي يعكس مدى كفاءة العميل في إدارة ومراقبة التكاليف، والذي يحسب من خلال العلاقة التالية[2]:

- هامش الربح = الدخل الصافي / إجمالي المبيعات

- منفعة الأصول (AU): والذي يدل على الاستعمال الأفضل للأصول ويحسب من خلال العلاقة التالية:

- منفعة الأصول = إجمالي المبيعات / إجمالي الأصول

وعليه فإن معدل العائد على الأصول (ROA) يحسب كالأتي:

- معدل العائد على الأصول(ROA) = هامش الربح (PM) x منفعة الأصول

أما مضاعف حقوق الملكية فهو يحسب كالأتي:

- مضاعف حقوق الملكية (EM)= إجمالي الأصول / حقوق الملكية

من خلال ما سبق يمكن حساب معدل العائد على حقوق الملكية من خلال العلاقة التالية:

- معدل العائد على حقوق الملكية = معدل العائد على الأصول (ROA) x مضاعف حقوق الملكية
- معدل العائد على حقوق الملكية =(إجمالي الإيرادات /إجمالي الأصول)x(الدخل الصافي/إجمالي الإيرادات)x(إجمالي الأصول / حقوق الملكية)

أو: معدل العائد على حقوق الملكية = (AU)x (PM)x (EM)

- معدل العائد على استثمار المردودية الاقتصادية، يعبر هذا المعدل عن قدرة العميل في استغلال الأموال المتاحة لديه لخلق الربح التشغيلي.

- معدل العائد على الاستثمار = النتيجة الصافية / مجموع الأصول

وفي المصارف الإسلامية يتطلب الأمر دراسة تحليلية لدور الاستثمارات في تحقيق التنمية لاجتماعية لذلك نضطر إلى حساب نسبة عائدات الاستثمار إلى مجموع الاستثمارات وفق العلاقة:

- نسبة عائد الاستثمارات إلى مجموع الاستثمارات = عائد الاستثمارات / مجموع الاستثمارات x 100

[1] محمد الجموعي قريشي، تقييم أداء المؤسسات المصرفية، دراسة حالة مجموعة من البنوك الجزائرية، مجلة الباحث، العدد3، جامعة ورقلة، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية، الجزائر، 2005، ص 91.

[2] أسعد حميد العلي، الإدارة المالية،الطبعة الثالثة دار وائل، الأردن، 2003، ص 88.

ث- تحليل نسب المديونية: وتسمى أيضا نسب هيكل رأس المال أو نسب الرفع المالي، ويقصد بالرفع المالي عملية تمويل احتياجات نشاط الأعمال بواسطة الاقتراض وهو ما يؤدي إلى رفع القدرة المالية للعميل ولكن من خلال أموال الغير، ومنه فإن نسب الرفع المالي تقيس المدى الذي وصل إليه العميل طالب الائتمان في تمويل احتياجاته من خلال أموا الغير[1]، ومن أهم نسب هذه المجموعة نذكر:

- القدرة على السداد(نسبة الاقتراض): تعبر عن نسبة اعتماد العميل طالب الائتمان على أموال الغير في تمويل أصوله وتحسب كالأتي:

- القدرة على السداد = مجموع الأصول / مجموع الديون

- نسبة الديون إلى رأس المال: تعبر عن قوة المركز المالي للعميل وتحسب كالتالي:

- نسبة الديون إلى رأس المال = مجموع الديون / الأموال الخاصة

الأموال الخاصة هي رأس المال زائد الأرباح المحتجزة والاحتياطات والمخصصات

- نسبة الاستقلال المالي: وهي تعبر عن قدرة العميل على اتخاذ القرار التمويلي والوفاء بالتزاماته اتجاه الغير وتحسب كالتالي:

- نسبة الاستقلال المالي = الأموال الخاصة / مجموع الديون

2- طريقة الأنظمة الخبيرة

تستخدم المصارف الإسلامية كغيرها من المصارف طريقة الأنظمة الخبيرة لاتخاذ قرار منح الائتمان وتقييم العملاء باستخدام المعلومات المحاسبية والمالية وهي طريقة كمية تقوم على الاستنتاج المنطقي.

يعتمد النموذج على أراء الخبراء للوصول إلى قواعد اتخاذ قرار منح الائتمان وأنظمة تقييم المخاطر وذلك عن طريق استجواب ذوي الخبرة (مسؤولي إدارة الائتمان في المصرف) حول تجاربهم في مجال منح الائتمان وأنظمتهم في تقييم المخاطر الناجمة عنه[2].

3- طريقة التنقيط أو القرض التنقيطي

يعتبر نموذج التنقيط طريقة آلية في تنقيط وتصنيف مخاطر الائتمان والتنبؤ باحتمالات الفشل، تعتمد على المعالجة المعلوماتية وتستعمل التحليل الإحصائي الذي يسمح بإعطاء نقطة أو وزن لكل عميل حيث تمثل هذه النقطة درجة الخطر بالنسبة للمصرف والذي يستعملها لكي يتمكن من تقدير الملائمة المالية لعملائه قبل منحهم الائتمان أو للتنبؤ المسبق بحالات العجز.

يستخدم نموذج التنقيط لدراسة وتقييم طلبات الائتمان من خلال إعطاء نقطة للعميل من خلال إيجاد معادلة خطية (Z) لعدة متغيرات يستند في ذلك على مجموعة من المدخلات المقدمة من طرف العملاء طالبي الائتمان من بينها العمر، الجنس، الحالة الاجتماعية، المهنة، النشاط، الأرصدة، السمعة، حيث

[1] طارق طه، إدارة البنوك في بيئة العولمة و الانترنت، دار الفكر الجامعي، مصر، 2006، ص 505.

[2] Hubert de la bruslerie, Analyse Financière et risque de crédit, Paris, Dunod, 1999, P P 355-356.

يمكن مقارنة النقطة المعطاة لكل عميل (Z) مع معايير قياسية موجودة لدى إدارة الائتمان وعلى هذا الأساس يكون رفض أو قبول طلب التمويل وعليه فإن دالة التنقيط(Z) تكون على شكل معادلة خطية.

$$z = \sum i \,.\, Ri$$

ثانيا: الطرق الحديثة لتحليل مخاطر الائتمان

1- النموذج المعياري أو النمطي

يعتبر هذا النموذج المعياري من أبسط طرق تحليل المخاطر الائتمانية، إذ يتضمن هذا الأسلوب تصنيفا أدق للمخاطر كما يضمن توسيع إطار استخدام الرهونات لتغطية المخاطر الائتمانية ويحدد أسلوب جديد لتخفيف المخاطر وبموجبه يتم تصنيف المخاطر بالاعتماد على مؤسسات التصنيف العالمية مثل: Fitch, Standard &Poor's , Moody's.

حسب مؤسسة التصنيف الائتماني Standard &Poor's العالمية أهم درجات التصنيف الائتماني هي:

- **المستوى الأول: ممتاز AAA (Best Credit Quality):** أعلى درجة تقييم للملاءة الائتمانية تتمتع المنشأة في هذا المستوى من التقييم بقدرة فائقة على سداد الالتزامات من الأقساط والفوائد في مواعدها، بالمقارنة بأخرين عليهم إلتزامات الدولة ذاتها.
- **المستوى الثاني: جيد جيدا AA (Very Good Credit Quality):** درجة تقييم عالية جدا للملاءة الائتمانية، وتشير الى قدرة قوية جدا لمنشأة على الوفاء بالتزاماتها من الإقساط والفوائد في مواعيد استحقاقها مقارنة بآخرين عليهم التزامات الدولة ذاتها. ولا تختلف المخاطر الائتمانية المرتبطة بهذه الالتزامات إلا اختلافا طفيفا عن مخاطر تلك الالتزامات المصنفة في درجة التقييم AAA.
- **المستوى الثالث: جيد A (More susceptible to economic conditions still Good):** درجة تقييم عالية للملاءة الائتمانية، وهذا التصنيف يعكس قدرة قوية للمنشأة على الوفاء بالتزاماتها من الأقساط والفوائد في موعدها، لكنها أكثر عرضة لاثار تغيرات غير مواتية في الأوضاع الاقتصادية والمالية.
- **المستوى الرابع: مقبول BBB (LOWEST CREDIT QUALITY):** درجة تقييم جيدة للملاءة الائتمانية، وهي تشير الى قدرة المنشأة على سداد التزاماتها من الإقساط والفوائد في موعد استحقاقها مرضية، لكن إحتمال تأثرها بتغيرات غير مواتية في الأوضاع الاقتصادية أو المالية أكبر بكثير من منشأة مصنفة في درجات تقييم أعلى.
- **المستوى الخامس: مقبول بحذر BB (CAUTION IS NECESSARY):** يشير هذا التصنيف الى شكوك في قدرة المنشأة على سداد إلتزاماتها من الاقساط والفوائد بموعد إستحقاقها، كما أن القدرة على سداد المستحقات في موعدها ستضل عرضة لتغيرات غير مواتية في الأوضاع الاقتصادية أو المالية.

•المستوى السادس: تسهيلات تحتاج الى الاهتمام ورعاية الإدارة B (VULNERABLE TO CHANGES IN ECONOMIC CONDITIONS): هذا التصنيف يشير الى إزدياد الشكوك في قدرة المنشأة على سداد التزاماتها من الأقساط والفوائد في موعد استحقاقها ولا تتوفر حماية كافية لهذه الالتزامات في حالة وقوع تغيرات غير مواتية في الأوضاع الاقتصادية أو المالية، كما أن هذه الالتزامات تحف بها مخاطر ائتمانية أكبر من المخاطر الموجودة في درجات التقييم الأعلى.

إن أوزان المخاطر (WeightRisk) المعنية للقروض أصبحت مرتبطة بدرجات مخاطر هذه القروض والتي تحددها مؤسسات التصنيف حسب معايير محددة أقردتها لجنة بازل.

وفقا لهذا الأسلوب فإن استخدام التقييمات الائتمانية الخارجية يساعد على التمييز بين المخاطر الائتمانية وفئاتها، بحيث يكون لكل فئة وزن مخاطر خاص به كما يعتمد الوزن الترجيحي لكل أصل على التصنيف الائتمانية للمقترض (العميل).

و الجدول التالي يوضح أوزان ترجيح الأصول بالمخاطر وفقا للأسلوب المعياري:

الجدول رقم (2-1): أوزان ترجيع الأصول وفق الأسلوب المعياري

المطلوبات على	أوزان الترجيح					
	AAA to AA-	A to A-	BBB to BBB-	BB+ to B-	أقل من-B	غير مصنف unrated
الحكومات	%0	%20	%50	%100	%150	%100
المصارف (الخيار 1)	%20	%50	%100	%100	%150	%100
المصارف (الخيار رقم 2)، مطالبات لأكثر من 3 شهور	%20	%50	%50	%100	%150	%50
المؤسسات	%20	%100	%100	%100	%150	%100

Source: Gérard Parizeau ,La Gestion De Risque Du Crédit Et La Stabilité Du Système Financier International ,HEC , Canada , 2000 , p34

2- نموذج التقييم الداخلي الأساسي والمتقدم

يتضمن هذا الأسلوب تقدير المصرف للمخاطر المرتبطة بعملائه طالبي الائتمان لتجنب منحى الائتمان للعملاء ذوي المخاطر العالية وهو يستخدم بترخيص من السلطات الرقابية.

يعتمد هذا النموذج على مقاييس الخسارة المتوقعة (EL) والخسارة الغير متوقعة (UL) حيث تمثل الخسارة المتوقعة المبالغ التي يتوقع المصرف خسارتها لفترة زمنية معينة وتحسب وفق للعلاقة التالية[1]:

$$EL = PD * LGD * EAD$$

PD: احتمال التعثر عن الدفع ويمثل احتمال تعثر العميل عن سداد قيمة الائتمان خلال فترة زمنية معينة بالاعتماد على مؤسسات التقييم الدولية ومعلومات أخرى عن المركز المالي للعميل ووضعية القطاع الذي ينتمي إليه.

LGD: الخسارة عند حدوث التعثر وتعطينا قيمة الجزء من الائتمان الذي سيحصل عليه المصرف عند التعثر، حيث تفرض السلطة الرقابية نسبة محددة للخسائر التي يمكن أن تنشأ عن فشل العملاء.

EAD: التعرض عند التعثر تقيس مبلغ التسهيلات التي ستسحب إذا حدث التعثر.

3- طريقة مؤشر راروك (RAROC)

تتضمن هذه الطريقة إدارة ثلاثة أنواع من المخاطر تتمثل في مخاطر السوق ومخاطر الائتمان والمخاطر التشغيلية، حيث يقيس معدل راروك المخاطر من خلال إحتساب المفاضلة بين المخاطرة والعائد من عدة موجودات وأنشطة كما تعطي قاعدة إقتصادية لقياس كل المخاطر ذات الصلة بطريقة منسجمة، وتعتبر أداة للمسيرين يمكنهم بواسطتها صنع القرارات السليمة الخاصة بالموازنة بين المخاطرة والعائد لمختلف الصول.

ويعرف معدل العائد المعدل على أنه النسبة بين العائد المعدل على مخاطر أصل مالي لفترة زمنية معينة وقيمة الخسائر غير المتوقعة أو رأس المال الاقتصادي وفقا للعلاقة التالية:

RAROC= العائد المعدل / رأس المال الخاص الاقتصادي

ويمكن توضيح ذلك أكثر بالعلاقة التالية:

RAROC= (النتيجة –المؤونات الاقتصادية) / رأس المال الخاص الاقتصادي

ثم بعد ذلك نقوم بمقارنة RAROC مع معدل مرجعي الذي يقيس تكلفة الموال أو تكلفة الفرصة البديلة للحصول على أسهم البنك من طرف المستثمرين كما يمكن أيضا أخذ التكلفة المتوسطة المرجحة كمعدل مرجعي أي تكلفة الأموال الخاصة زائد تكلفة الأموال المقترضة مرجحة على أساس تكلفة كل مصدر[2].

[1] Joetta Colquitt, Credit Risk Management, Mc Graw Hill, USA, 3 rd ed, 2007, p.219

2 محمد نور علي عبد الله، تحليل مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية بين النظرية و التطبيق، عمان، 1998، ص 44.

4- نماذج أخرى للتقييم

يوجد هناك العديد من النماذج المستخدمة لقياس تقييم مخاطر الائتمان في المصارف غير أنها تحتاج الى قاعدة بيانات وتكنولوجيا مصرفية متطورة لتطبيقها لذلك تحتاج المصارف ما يلائم طبيعة عملها وقدراتها وفيما يلي أهمها:

- نموذج مراقبة تحركات السوق.
- نموذج KMV ونموذج Credit Metrics.
- نموذج Credit Risk.

المطلب الثالث: طرق قياس المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

يتم قياس المخاطر الائتمانية للذمم المدينة عن صيغ التمويل الإسلامية بالطرق التالية[1]:

أولا: قياس المخاطر الائتمانية للذمم المدينة الناتجة عن عقد المرابحة

تقاس المخاطر الائتمانية على أساس الذمم المدينة للمرابحة التي تسجل بالقيمة النقدية المتوقع تحصيلها، أي المبلغ المستحق من العملاء في نهاية الفترة ناقص مخصص الديون المشكوك فيها ويعطى بالعلاقة التالية:

المخاطر الائتمانية = المبلغ المستحق من العملاء في نهاية الفترة – مخصص الديون المشكوك فيها

أما المخاطر الائتمانية للتمويل بصيغة المرابحة للأمر بالشراء فنميز بين حالتين:

- **الحالة الأولى:** إذا كان المصرف له الحق في أن يسترد من العميل أي خسارة يتعرض لها من بيعه للأصل بعد استنفاذه لهامش الجدية فإن قيمة الخسارة هي تكلفة اقتناء الأصل ناقص القيمة السوقية للأصل كضمان خاضع لأي خصم ناقص هامش الجدية وفقا للعلاقة التالية:

المخاطر الائتمانية لتمويل بصيغة المرابحة للأمر بالشراء= تكلفة اقتناء الأصل – القيمة السوقية للأصل– هامش الجدية

- **الحالة الثانية:** إذا لم يكن للمصرف الحق باسترداد قيمة الخسارة فعند بيع الأصل يعطى مبلغ الذمم المدينة وزن مخاطر مبني على التصنيف الائتماني المعتمد من قبل مؤسسات التصنيف الائتماني الخارجية.

ثانيا: قياس المخاطر الائتمانية للذمم المدينة الناتجة عن عقد السلم

يتم إعطاء وزن مخاطر للذمم المدينة الناتجة عن العقد اعتمادا على التصنيف الائتماني للبائع في مؤسسة تصنيف خارجية معتمدة من قبل السلطات الرقابية، وإذا لم يكن العميل مصنفا يطبق عليه وزن مخاطر نسبته 100%، ويطبق وزن المخاطر من تاريخ دفع المصرف ثمن السلعة حتى استحقاق عقد السلم.

---

1 سمير الشاهد، البنوك الإسلامية و تحديات بازل2، حولية البركة، مجلة متخصصة بفقه المعاملات و العمل المصرفي الإسلامي، العدد السادس مجموعة ذلة البركة، المملكة العربية السعودية، 2004، ص ص 284– 285.

لا يتم إجراء المقاصة بين مبلغي المخاطر الائتمانية في عقد السلم والسلم الموازي، حيث أن عدم الالتزام بأحد العقدين لا يعفي المصرف من الالتزام بالعقد الأخر.

ثالثا: قياس المخاطر الائتمانية للذمم المدينة الناتجة عن عقد الاستصناع

يحدد للذمم المدينة الناتجة عن بيع السلعة وفق عقد الاستصناع وزن مخاطر وفقا للتصنيف الائتماني للعميل كما تصنفه مؤسسات التصنيف الائتمانية الخارجية المعتمدة من قبل السلطة الرقابية، وإذا لم يكن العميل مصنفا يطبق عليه وزن مخاطر نسبته 100%.

رابعا: قياس المخاطر الائتمانية للذمم المدينة الناتجة عن عقد الإيجارة

تقاس المخاطر الائتمانية للذمم المدينة الناتجة عن عقد الاجارة بمبلغ إجمالي هو تكلفة اقتناء الأصل مخصوص منه القيمة السوقية للأصل كضمان يخضع أيضا للتخفيض، ناقص أي دفعة مقدمة تم تسلمها من العميل. أما في حالة الإجارة التشغيلية والإجارة المنتهية بالتمليك فيتم إستبعاد القيمة السوقية للأصول المؤجرة التي يمكن إسترداد حيازتها ويحدد لها وزن مخاطر مبني على التصنيف الائتماني للمستأجر كما تصنفه مؤسسات التصنيف الائتمانية الخارجية المعتمدة من قبل السلطات الرقابية.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال دراستنا لإدارة المخاطر في الينوك تبين لنا أن البنوك الإسلامية معرضة لنفس المخاطر التي تتعرض لها البنوك التقليدية، بالإضافة الى مخاطر اخرى خاصة بصيغ التمويل الإسلامية وهذا ناتج عن حرمة بعض المعاملات كغرامات التأخير أو الفائدة التي تعتبر ربا، كذلك وجدنا أن للصيغ التمويل الإسلامية مخاطر ائتمانية تختلف بحسب نوعية صيغة التمويل بحد ذاتها، ففي صيغة المرابحة البنك لا يستطيع زيادة أو تخفيض قيمة الاصل عند إرتفاع أو إنخفاض قيمته في السوق مما يعرضه الى خسارة في حال إرتفاع قيمة ذلك الاصل عن قيمة التعاقد، كما انه في حالة نكول العميل عن إقتناء الاصل يتعرض البنك للخسارة ، وكذلك في عقد السلم البنك معرض لعدم تسليم السلعة في وقتها المحدد أو بمواصفات غير المتفق عليها، أما في عقد الاستصناع فالبنك يتعرض لزيادة قيمة المواد الاولية غير تلك المتفق عليها في العقد أو رفض العميل إستلام المستصنع في نهاية العقد، وفي عقد الاجارة في حال تأخر العميل عن دفع الاقساط في وقتها المحدد لا يمكن للبنك فرض على العميل غرامات التأخر مما ينتج عنه خسارة.

كما وجدنا أنه هناك عدة طرق لتحليل المخاطر الائتمانية منها التقليدية كالتحليل المالي والحديثة كالنموذج المعياري أو النمطي وقد تعرضنا كذلك لطرق قياس المخاطر الائتمانية لكل صيغة من صيغ التمويل الاسلامية.

الفصل الثالث:

دراسة تطبيقية في مجموعة البركة المصرفية

تمهيد:

من بين المصارف الرائدة في التمويلات المصرفية والتي حققت نجاحات معتبرة نجد مجموعة البركة المصرفية التي تنتشر في العديد من الدول، وسنحاول في هذا الفصل التركيز على التعريف بها ودراسة المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها وكيفية مواجهتها، وذلك من خلال ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تقديم مجموعة البركة المصرفية

المبحث الثاني: إدارة المخاطر في مجموعة البركة المصرفية

المبحث الثالث: دراسة المخاطر الائتمانية بمجموعة البركة المصرفية

المبحث الأول: تقديم مجموعة البركة المصرفية

من التجارب الرائدة في الوطن العربي والتي انتشرت اليوم عبر ثلاث قارات نجد مجموعة البركة المصرفية والتي تعتمد على الصيغ الإسلامية في تمويل زبائنها، وسنحاول في هذا المبحث التعريف بالمجموعة من خلال ثلاثة مطالب، نبرز في الأول تعريف بالمجموعة وهيكلها التنظيمي وفي الثاني أهم الصيغ المعتمدة للتمويل، أما المطلب الثالث فنلقي نظرة على أهم فروع المجموعة عبر العالم.

المطلب الاول: التعريف بمجموعة البركة المصرفية وهيكلها التنظيمي

أولا: التعريف بمجموعة البركة المصرفية

مجموعة البركة المصرفية (ABG) شركة مساهمة بحرينية مدرجة في بورصتي البحرين وناسداك دبي، وقد تأسست المجموعة في منتصف العام 2002، وهي من أبرز المصارف الإسلامية العالمية الرائدة وللمجموعة انتشار جغرافي واسع من خلال وحدات مصرفيّة تابعة ومكاتب تمثيل في 17 دولة تقدّم خدماتها عبر702 فرع. وللمجموعة حاليا تواجد في كلّ من الأردن، مصر، تونس، البحرين السودان، تركيا، جنوب أفريقيا، الجزائر، باكستان، لبنان، المملكة العربية السعودية، سوريـــــة، المغرب وألمانيا بالإضافة إلى فرعين في العراق ومكتبي تمثيل في كل من إندونيسيا وليبيا وتقدّم بنوك البركة منتجاتها وخدماتها المصرفيّة والماليّة وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية السّمحاء في مجالات مصرفيّة التّجزئة، والتّجارة، والاستثمار بالإضافة إلى خدمات الخزينة، هذا ويبلغ رأس المال المصرّح به للمجموعة 2.5 مليار دولار أمريكي[1].

ثانيا: الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية

يرأس المجموعة رئيس مجلس الإدارة ويرأس الإدارة التنفيذية للمجموعة والتي تشرف على تنفيذ أهدافها الإستراتيجية، الرئيس التنفيذي وتضم نائبه ورؤساء الدوائر، (فيما عدا الرئيس التنفيذي فإن جميع أعضاء مجلس الإدارة غير تنفيذيين)، كما تمتلك إدارة المجموعة هيئة الرقابة الشرعية، والشكل الموالي يوضح ذلك:

1 ميثاق حوكمة مجموعة البركة المصرفية، تمت الموافقة عليه من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم 2011/4 بتاريخ 2011/08/10.

الشكل رقم (1-3): الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية

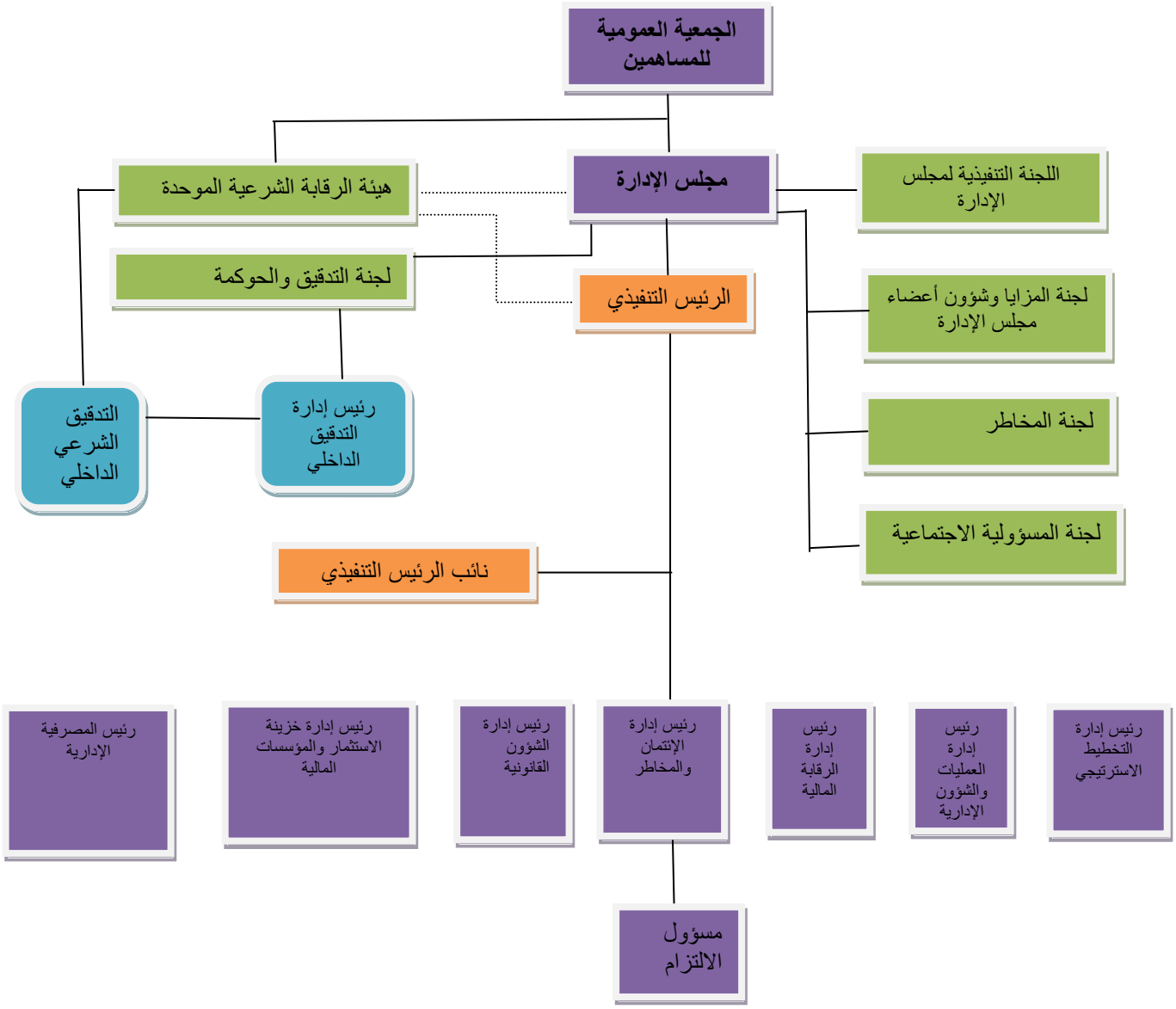

المصدر: الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، التقرير السنوي 2019، ص 11.

المطلب الثاني: أهم صيغ التمويل الإسلامية في مجموعة البركة

تهدف رسالة المجموعة إلى تلبية الاحتياجات المالية لكافة المجتمعات حول العالم، من خلال ممارسة أعمالها على أسس من الأخلاق المستمدة من الشريعة الإسلامية السمحاء، والعمل على تطبيق أفضل المعايير الدولية التي تؤدي إلى تحقيق مبدأ المشاركة في المكاسب مع شركائها من عملاء وموظفين ومساهمين.

ومن ضمن رسالتها أن تصبح مجموعة مصرفية إسلامية رائدة، تمتلك تواجدا في كافة أنحاء العالم وتقدم الخدمات المصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وأن تكون الشريك الذي يوفر لعملائه

مجموعة شاملة من الخدمات المالية المتكاملة، والعمل على تطويرها من خلال المنتجات والتقنيات المبتكرة. ومن أهم صيغ التمويل التي تتعامل بها المجموعة نذكر: المرابحة، الإستصناع، والإجارة، المضاربة والمشاركة والإجارة المنتهية بالمليك، القرض الحسن، كما أن هذه الصيغ سبق التعريف بها في الفصل الأول، و الجدول التالي يمثل فيم أرصدة صيغ التمويل للسنوات من 2015-2019: (أنظر الملاحق من: 4 إلى 5).

جدول رقم (3-1): أرصدة صيغ التمويل بمجموعة البركة المصرفية (2015-2019)

الوحدة: ألف دولار أمريكي

السنوات / الصيغة	2015	2016	2017	2018	2019
المرابحة	11 727 017	11 119 981	11 627 669	10 441 374	10 944 436
الإجارة	34 832	57 086	68 620	87 084	97 919
السلم	125 339	154 649	188 035	215 681	265 926
الاستصناع	71 864	91 732	116 726	126 232	157 738
المضاربة	1 043 517	821 729	1 400 598	1 711 827	2 207 515
المشاركة	515 076	760 667	977 056	1 026 987	1 040 725
استثمارات	3 105 705	2 629 131	2 888 334	3 067 008	3 872 538
الإجارة المنتهية بالتمليك	1 734 457	1 830 339	1 856 018	1 770 833	3 872 538
القرض الحسن	13 799	19 136	20 254	22 092	**30 177**
المجموع	**18 371 606**	**17 484 450**	**19 143 310**	**18 469 118**	**22 489 512**

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على التقارير المالية السنوية للمجموعة للفترة (2015-2019)

من خلال الجدول رقم (1-3) نلاحظ أن إجمالي حجم التمويلات ينمو بصورة مضطربة فمن إجمالي تمويلات بلغ 18371606 ألف دولار أمريكي سنة 2015، ليبلغ حوالي 22489512 ألف دولار أمريكي سنة 2019 وهذا راجع لإقبال الجمهور في الدول الإسلامية على منتجات البنوك الإسلامية، أما من حيث حجم كل صيغة على حدى فنجد أن أكبر نسبة هي لصيغة المرابحة مقارنة ببقية صيغ التمويل الأخرى بمبلغ 11727017 ألف دولار أمريكي سنة 2015 لتنخفض سنة 2019 إلى مبلغ 10944436 ألف دولار أمريكي والإقبال على هذه الصيغة راجع لتشجعها القروض الاستهلاكية.

والمخطط البياني التالي يوضح ذلك:

المنحنى البياني رقم (1-3): تطور صيغ التمويل الإسلامية في مجموعة البركة المصرفية (2015-2019)

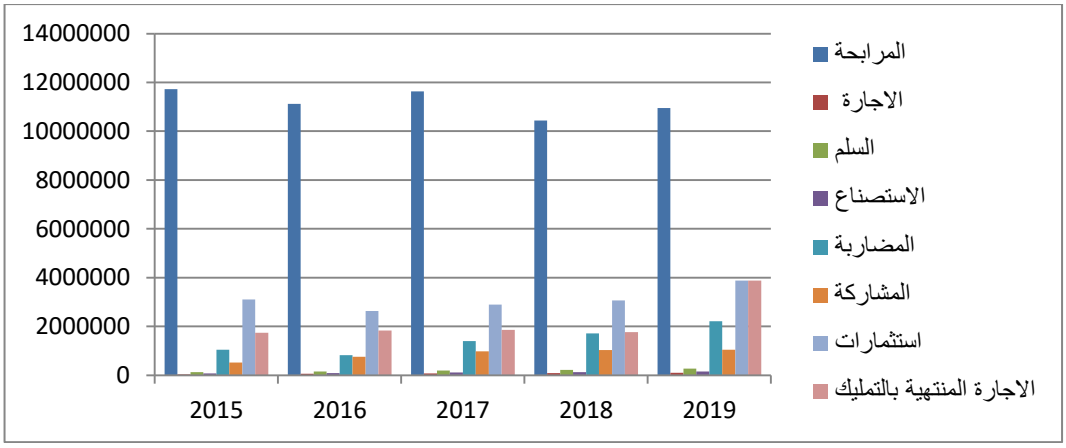

المصدر: من إعداد الطالبين اعتماد على التقارير المالية السنوية للمجموعة للفترة (2015-2019)

من خلال المنحنى رقم (1-3) نلاحظ أن صيغة المرابحة هي الصيغة المسيطرة على تمويلات المجموعة خلال الفترة من 2015 الى2019، ثم تليها الاستثمارات والإجارة بنسب أقل، وتأتي في الأخير صيغ السلم والاستصناع، وهذا راجع لأن المرابحة تمس شريحة واسعة من الزبائن عكس الاستثمارات التي تمس فقط فئة أصحاب رؤوس الأموال والمؤسسات.

المطلب الثالث: أهم فروع مجموعة البركة المصرفية عبر العالم

توجد العديد من الفروع للمجموعة منتشرة عبر 17 بلد نذكر من بينها:

1- البنك الإسلامي الأردني

تأسس البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار، (كشركة مساهمة عامة محدودة) سنة 1978 لممارسة الأعمال التمويلية والمصرفية والاستثمارية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية الغراء، بموجب القانون الخاص بالبنك الإسلامي الأردني رقم (13) لسنة 1978، وتم إلغاء القانون المذكور واستعيض عنه بفصل خاص بالبنوك الإسلامية ضمن قانون البنوك رقم (28) لسنة 2000، واصبح ساري المفعول اعتباراً من تاريخ: 2000/8/2 باشر الفرع الأول للبنك عمله في: 1979/9/22 برأسمال مدفوع لم يتجاوز المليوني دينار من رأس ماله المصرح به البالغ أربعة ملايين دينار، ويبلغ رأسمال البنك (200) مئتين مليون دينار أردني، كما قام البنك بتغيير شعاره واطلاق هوية المؤسسية الجديدة في اطار انضمامه لباقي البنوك التابعة لمجموعة البركة المصرفية في رفع هذا الشعار وذلك في الأول من شهر تموز لعام 2010.

ويقدم البنك خدماته المصرفية والاستثمارية والتمويلية من خلال فروعه البالغة (83 فرعاً و25 مكتب) والمنتشرة في جميع أنحاء المملكة، إضافة إلى مكتب البوندد، كما يقدم خـــــدمات الصراف الآلي والتي يبلغ عـــــددها في الفروع والمرافـــــق العامة في جميع أنحـــــاء الأردن (274) جهازاً، ويعمل في البنك الإسلامي حوالي (2434) موظفاً وموظفة يتصفون بالخبرة والدراية الكافية لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، كما بـــلغ عـــدد حسابات العملاء العـــاملة في البنك حـــــوالي (1080) ألف حساب، واستطاع البنك أن ينمو نمواً متصلاً وسريعاً، وأن يرسخ مكانته في الكوكبة الأمامية للبنوك الأردنية، إذ استطاع تقديم خدمات مصرفية واستثمارية للمتعاملين وفق الضوابط الشرعية التي تنتهج نهجاً متميزاً في الاقتصاد الإسلامي، وتتبنى رؤية مختلفة عن الرؤى التقليدية لوظيفة المال[1].

2-بنك البركة السوداني

تأسس بنك البركة السودان في 1984/02/26 وتم افتتاحه في 1984/03/14، المقر الرئيسي برج البركة – شارع القصر، الخرطوم – السودان، وهو مسجل لدى مجلس عام الشركات بالسودان بالرقم: ش/2732، ومرخص له من قبل بنك السودان المركزي للقيام بكافة الاعمال المصرفية والاستثمارية وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

يبلغ رأسمال البنك المصدق به 500.01 مليون جنيه سوداني (خمسمائة مليون جنيه وواحد قرش) والمدفوع بالكامل منه 209.13 مليون جنيه سوداني (مئتان وتسعة مليون ،وثلاثة عشر جنيه سوداني) وتساهم فيه مجموعة البركة المصرفية بنسبة 75.7 % ومساهمون سودانيون بنسبة 24.3%.

بنك البركة السودان منذ انطلاقه ظل يتبوأ مركز الريادة في مجال تطوير العمل المصرفي المالي والإسلامي في السودان وهو رائد الخدمات المصرفية الالكترونية وهندسة التغيير المصرفي، أول من ادخل نظام التوقيعات الالكترونية والشيكات الممغنطة وربط فروع البنك مع بعضها البعض، يعد أول من عمل بنظام الصراف الشامل في السودان. ينتشر بنك البركة جغرافياً ليغطي العديد من مدن السودان من خلال 26 فرعاً منها ثلاث فروع أنشئت من اجل تلبية متطلبات شرائح محددة فى المجتمع مثل فرع الحرفيين؛ من اجل تلبية متطلبات أصحاب الحرف، فرع المغتربين؛ من اجل تلبية متطلبات السودانيين العاملين بالخارج وفرع الزهراء؛ وهو أول فرع خاص بالنساء في السودان[2].

3- بنك البركة مصر

بدء البنك في مزاولة أعماله وأنشطته المختلفة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية السمحاء منذ أكثر من عشرين عاماً، واستطاع بنك البركة مصر كمؤسسة إسلامية رائدة في غضون عدة سنوات أن

[1] مجموعة البركة المصرفية، على الموقع الالكتروني: https://www.jordanislamicbank.com/ar/content، يوم 2021/05/16 على الساعة 10:15.

[2] مجموعة البركة المصرفية، على الموقع الالكتروني:https://www.albaraka.com.sd، يوم 2021/05/16 على الساعة 10:45.

يفرض نفسه وبقوة على ساحة السوق المصرفي بمصر بما يقدمه من خدمات ومنتجات متطورة ومتعددة وإصداره لمنظومة أوعية ادخارية واستثمارية تتناسب وجميع فئات وشرائح المجتمع من حيث المدة دودورية صرف العائد وجميعها متوافقة مع الأحكام الشرعية (ودائع–شهادات– صكوك) ويجذر الإشارة إليه انه يتم مراجعة جميع عمليات البنك ومعاملاته من خلال هيئة رقابة شرعية مستقلة، ويقدم البنك التمويل المباشر للشركات والمؤسسات ذات الجدارة الائتمانية المرتفعة وكذا الاشتراك في التمويلات المشتركة للمشروعات الكبرى ذات الجدوى الاقتصادية والتي توفر فرص عمل كبيرة .

واستمرارا لدور البنك الرائد كمؤسسة مصرفية إسلامية تمثل الذراع الاستثماري في مصر لمجموعة البركة المصرفية (المستثمر الرئيسي بالبنك) في المساهمة في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي تسهم بشكل مباشر في دعم الاقتصاد القومي[1].

4- بنك البركة الجزائري

بنك البركة الجزائري هو أول مصرف برأس مال مختلط (عام و خاص)، تم إنشائه في 20 ماي 1991 برأس مال 500.000.000 دج، وبدأ بمزاولة نشاطا ته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر1991، أما في ما يخص المساهمين، فهما بنك الفلاحة و التنمية الريفية (الجزائر) و مجموعة البركة المصرفية.

ومن أهم المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائري:

- 2000 المرتبة الأولى بين البنوك ذات الرأس المال الخاص.
- 2018 من بين أحسن وحدات مجموعة البركة المصرفية من حيث المرودية
- 2018 من أبرز البنوك على مستوى الساحة المصرفية الجزائرية.

كحوصلة الجدول التالي يبين أهم الفروع مع سنة التأسيس وعدد الفروع ونسبة النمو لسنة 2019

[1] مجموعة البركة المصرفية، على الموقع الالكتروني: https://www.albaraka-bank.com.eg، يوم2021/05/16 على الساعة 11:05.

الجدول رقم (2-3): أهم فروع مجموعة البركة المصرفية مع إجمالي الأصول لسنة 2019

الدولة	التسمية	سنة التأسيس	عدد الفروع	إجمالي الأصول سنة 2019
تركيا	بنك البركة التركي للمشاركات	1985	230	50.9 مليار ليرة تركية
الأردن	البنك الإسلامي الأردني	1978	108	4.4 مليار دينار أردني
مصر	بنك الربكة مصر	1980	32	4.5 مليار دولار أمريكي
الجزائر	بنك البركة الجزائر (شركة مساهمة)	1991	31	2.15 مليار دولار أمريكي
البحرين	بنك البركة الاسلامي ش م ب (م) البحرين	1984	07	1.5 مليار دولار أمريكي
سورية	بنك البركة سورية ش م م	2009	14	755.5 مليون دولار
باكستان	بنك البركة (باكستان) المحدود	2010	192	1 مليار دولار أمريكي
تونس	بنك الربكة تونس	1983	37	533.6 مليون دولار أمريكي
جنوب إفريقيا	بنك البركة المحدود- جنوب إفريقيا	1989	11	7.3 مليار رند جنوب أفريقي
لبنان	بنك البركة لبنان ش م ل	1991	06	335 مليون دولار أمريكي
السودان	بنك البركة السودان	1984	28	354 مليون دولار
المغرب	بنك التمويل والإنماء	2017	05	43.5 مليون دولار أمريكي

المصدر: من إنجاز الطالبين بالاعتماد على التقرير المالي لمجموعة البركة المصرفية لسنة 2019.

من خلال الجدول رقم (2-3)، نلاحظ أن مجموعة البركة المصرفية منتشرة تقريبا في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وأن أكبر الوحدات تقع في كل من مصر بإجمالي أصول بلغ 4.5 مليار دولار أمريكي، لتليها فرع الجزائر بإجمالي أصول بلغ 2.5 مليار دولار أمريكي، وهذا راجع لحجم الدولتين سواء من حيث عدد السكان بالنسبة لمصر، وكذلك الاستثمارات الأخيرة في الجزائر والتي شجعت البنوك الأجنبية للدخول إلى هذه السوق.

المبحث الثاني: إدارة المخاطر في مجموعة البركة المصرفية

تعتبر إدارة المخاطر في مجموعة البركة المصرفية من بين أهم المديريات الفرعية ، وسنحاول في هذا المبحث تقديم هذه المديرية بالإضافة إلى توضيح أهم أهدافها ثم نعرج على أهم المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها المجموعة وطرق قياس المخاطر الائتمانية للحد من المخاطر المصرفية.

المطلب الأول: التعريف بمديرية إدارة المخاطر في المجموعة

إن المجموعة ملتزمة بالامتثال بالمبادئ والسياسات المعتمدة عالميا فيما يتعلق بإدارة المخاطر. وبشكل خاص تتبع المجموعة بشكل كامل المبادئ التوجيهية لإدارة المخاطر لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية التي وضعها مجلس الخدمات المالية الإسلامية كما تقدر الحاجة إلى وضع نظام شامل لإدارة المخاطر وإعداد التقارير عنها.

وتشكل إدارة المخاطر جزءا لا يتجزأ من عملية صنع القرار في المجموعة. ويقوم مجلس الإدارة، بناء على توصيات لجنة مجلس الإدارة للمخاطر، بتعريف ووضع المستويات العامة لاستراتيجية المخاطر ومستوى تقبل وتنويع المخاطر واستراتيجيات توزيع الأصول، ويشمل ذلك السياسات المتعلقة بمخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل ومخاطر السيولة وغيرها. هذا إلى جانب المعاملات مع الأطراف ذات الصلة وطريقة الموافقة عليها وإعداد تقارير عنها. وتقوم لجنة إدارة المخاطر ولجنة المطلوبات والموجودات ولجنة الائتمان التابعة للإدارة التنفيذية واللجان التنفيذية الأخرى بتقديم التوجيه والمساعدة في إدارة مخاطر ميزانية المجموعة بشكل عام كما تقوم المجموعة بإدارة كافة التعرضات عن طريق وضع حدود موافق عليها من قبل مجلس الإدارة أو من يعوضهم من لجان الإدارة التنفيذية، كما يتم بشكل دوري ومستمر مراجعة سياسات المخاطر وإجراءات الحماية من هذه المخاطر.

إن وظيفة إدارة المخاطر في مجموعة البركة المصرفية مسؤولة عن صياغة ومتابعة سياسات المجموعة فيما يتعلق بكافة جوانب المخاطر وتطوير إطار عام لقياس المخاطر، وتنسيق جميع الخطوات المطلوبة من الوحدات التابعة فيما يتعلق بتطبيق متطلبات بازل 3 وحيث يكون لازما متطلبات بازل2 بموجب قواعد مصرف البحرين المركزي كما أنها مسؤولة عن استحداث نظم وبرمجيات فعالة لقياس وإدارة المخاطر ومتابعة امتثال المجموعة لهذه المعايير مع تزويد إدارة المجموعة بتقارير عن مختلف المخاطر[1].

المطلب الثاني: أهداف إدارة المخاطر بمجموعة البركة المصرفية

تهدف إدارة المخاطر لرصد والحد من المخاطر المختلفة التي يمكن أن تتعرض لها المجموعة والعمل على تخفيف أثارها إلى أدنى مستوى، وتشمل هذه المخاطر، مخاطر السوق، مخاطر التشغيل ومخاطر الائتمان، مخاطر تذبذب أسعار العملات الأجنبية، مخاطر السيولة، مخاطر معدل العائد

1 مجموعة البركة المصرفية، التقرير السنوي 2019، ص57.

وذلك بهدف الحصول على معدلات ربحية أعلى بمستوى مخاطر مقبول وذلك لمختلف النشاطات وكذلك نجد من أبرز الأهداف لمديرية إدارة المخاطر ما يلي[1]:

- تحقيق إدارة موحدة للمخاطر على مستوى المجموعة لتمكين المجموعة من احتساب العائد المعدل بالمخاطر على رأس المال.
- خلق ثقافة احترافية لإدارة المخاطر في جميع أبناء المجموعة مع نهج منضبط بقبول معدلات مخاطر مقبولة قائمة على سياسات وإجراءات عمل وسقوف وحدود شاملة على مستوى المجموعة.
- تأهيل الموظفين مهنيا وتوفير وتدريب مستمر في الائتمان.
- الاستثمار في تكنولوجيا ونظم إدارة المخاطر تمكن من الامتثال بأفضل الممارسات في إدارة المخاطر، في جميع أنحاء المجموعة.
- الفصل الواضح والدقيق بين واجبات وخطوط تسلسل المسؤولية بين الموظفين الدين يقومون بإنشاء معاملات مع العملاء وموظفين المكاتب.
- الحفاظ على سياسات واضحة وموثقة بشكل جيد من خلال دليل إدارة المخاطر للمجموعة وإدارة مخاطر الائتمان في الوحدات التابعة للمجموعة.

وتتم إدارة كل وحدة من الوحدات التابعة للمجموعة من قبل مجلس إدارة خاص بها، تتبع الوحدات التابعة للمجموعة سياسات الائتمان وإجراءات مكتوبة تعكس السياسات العامة للمجموعة مما يضمن إدارة سليمة للمخاطر.

ويتم تنفيذ نظام لتوحيد عملية حساب كفاية رأس المال يأخذ بعين الاعتبار مخاطر الائتمان والسوق والتشغيل بما يتوافق مع متطلبات لجنة بازل3.

و لقد سعت المجموعة أيضا الى تحقيق الآتي:

- التحسين المستمر في ممارسات إدارة المخاطر وتكتيف الجهود لتحصيل القروض واسترجاعها وتسوية الديون المتعثرة لغرض تحقيق مزيد من التحسن في نسبة القروض المتعثرة ونسبة تغطية المخصصات بالمجموعة.
- قيام جميع الوحدات التابعة بتأمين توافق سياساتها لعمل المخصصات للقروض المتعثرة لديها.
- استمرار الوحدات التابعة بالمثابرة في العمل على ضمان درجة عالية من التعاون بين مختلف أقسام الأعمال ودوائر إدارة المخاطر عن طريق توظيف وتدريب موظفي دوائر الائتمان وغدارة المخاطر كأولوية مستمرة في كل وحدة من الوحدات التابعة.

1 حسين بلعجوز، عفاف بشيري، مرجع سابق ص 214.

المطلب الثالث: المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها مجموعة البركة المصرفية

تتمثل مخاطر الائتمان في عدم التزام أحد عقود التمويل بالوفاء بالتزاماته الأمر الذي ينتج عنه تحمل الطرف الآخر لخسائر مالية وتحاول المجموعة السيطرة على مخاطر الائتمان من خلال متابعة التعرضات الائتمانية وتقييم الجدارة الائتمانية للأطراف الأخرى بصورة مستمرة ويتم تأمين عقود التمويل في الغالب بالضمانات الشخصية للأفراد الذين يمتلكون الأطراف الأخرى عن طريق ضمان في شكل رهونات للأصول الممولة أو أصول أخرى ملموسة[1].

ومن أبرز أنواع مخاطر الائتمان التي تتعرض لها المجموعة نذكر:

تشتمل عقود التمويل أساسا على ذمم بيوع (مرابحات) مدينة، ذمم سلم مدينة، ذمم استصناع مدينة والتمويل بالمضاربة والتمويل بالمشاركة وإجارة المنتهية بالتمليك.

- **ذمم بيوع (مرابحات) مدينة**

تقوم المجموعة بتمويل هذه المعاملات من خلال شراء السلعة والتي تمثل موضوع المرابحة ثم إعادة بيعها بربح للمرابح (المستفيد).

إن سعر البيع (التكلفة النهائية مضافا إليها هامش الربح) يعاد سداده على أقساط من قبل المرابح بموجب الفترة المتفق عليها، أحيانا تكون المعاملات مضمونة بموضوع المرابحة (في حالة التمويل العقاري) وفي أوقات أخرى بمجموعة من الضمانات التي تضمن جميع التسهيلات المعطاة للعميل.

- **ذمم سلم مدينة**

السلم هو عقد تقوم بموجبه المجموعة بدفع فوري للبائع لتوصيل السلعة في المستقبل، لحماية نفسها من المخاطر المرتبطة بالسلعة تقوم المجموعة بإبرام عقد السلم الموازي الذي بموجبه تقوم ببيع السلعة للتوصيل المؤجل مقابل الدفع الفوري.

- **ذمم إستصناع مدينة**

إن الإستصناع هو عقد بيع بين المجموعة كبائع والعميل كمشتري والذي بموجبه تتعهد المجموعة بتصنيع (أو إقتناء) سلعة وبيعها للعميل على سعر متفق عليه بين الطرفين عند استكمالها في تاريخ مستقبلي.

- **التمويل بالمضاربة**

تدخل المجموعة في عقود المضاربة عن طريق الاستثمار في صناديق مدارة من قبل بنوك ومؤسسات مالية أخرى.

- **التمويل بالمشاركة**

هي اتفاقية بين المجموعة والعميل للمساهمة في بعض المشاريع الاستثمارية سواء كانت موجودة أو جديدة أو ملكية بعض من العقارات إما بشكل دائم أو وفقا لترتيب المشاركة المتناقصة التي تنتهي

1 مجموعة البركة المصرفية، التقرير السنوي، 2019، ص 120.

بشراء العميل الملكية بالكامل، يوزع الربح بموجب الاتفاقية آليات وضعت بين الطرفين بينما توزع الخسارة بموجب نسبة أسهمهم في رأس المال أو المشروع.

المطلب الرابع: قياس الخسائر الائتمانية للحد من المخاطر البنكية

تطبق المجموعة نهج يتكون من ثلاثة مراحل لقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة وذلك بالنسبة للموجودات المالية المدرجة بالتكلفة المطفأة، يتم تحويل الموجودات من خلال ثلاثة مراحل التالية، وذلك على أساس التغير في نوعية الائتمان مند الإثبات المبدئي لتلك الموجودات[1]:

المرحلة الأولى: الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى 12 شهرا

بالنسبة للتعرضات التي لم تكن هناك زيادة جوهرية في المخاطر الائتمانية مند الإثبات المبدئي، يتم إثبات جزء من الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر الذي يمثل الخسائر الائتمانية المتوقعة التي تنتج على أحدات احتمالية حدوث التعثر في السداد على العقود المالية خلال 12 شهرا بعد تاريخ إعداد التقارير المالية (أو أقصر فترة إذا كان العمر المتوقع للأداة المالية أقل من 12 شهرا).

المرحلة الثانية: الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر- غير مضمحلة ائتمانيا

بالنسبة للتعرضات التي كانت هناك زيادة جوهرية في المخاطر الائتمانية مند الإثبات المبدئي ولكنها ليست مضمحلة ائتمانيا، يتم إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر، الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر هي الخسائر الائتمانية التي تنتج عن جميع أحداث احتمالية حدوث التعثر عن السداد علة مدى العمر المتوقع للعقد المالي.

الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر (المرحلة 2) هي تقدير الاحتمالية المرجحة للخسائر الائتمانية المتوقعة ويتم تحديدها بناءا على الفرق بين القيمة الحالية لكافة حالات العجز النقدي، والعجز النقدي هو الفرق بين جميع التدفقات النقدية التعاقدية المستحقة الدفع للمجموعة والقيمة الحالية للمبلغ القابل للاسترداد لتلك الموجودات المالية التي هي غير مضمحلة ائتمانيا في تاريخ إعداد التقارير المالية.

المرحلة الثالثة: الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر- مضمحلة ائتمانيا

يتم تقييد العقود المالية كمضمحلة ائتمانيا عند وقوع حدوث أو أكثر من الأحداث التي يكون لها تأثير ضار على التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة على تلك الموجودات المالية.

بالنسبة للعقود المالية للمرحلة الثالثة، يتم تحديد المخصصات المتعلقة باضمحلال قيمة الائتمان على أساس الفرق بين صافي القيمة المدرجة والمبلغ القابل للاسترداد للعقود المالية، وفي هذا الصدد قامت مجموعة البركة المصرفية بإثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر تلك التمويلات مع احتمالية حدوث التعثر في السداد عند 100٪[2].

---

1 مجموعة البركة المصرفية، مرجع سابق، ص ص 77- 78.

2 مجموعة البركة المصرفية، مرجع سابق، ص ص 12-14.

- الموجودات المالية المضمحلة ائتمانيا:

في تاريخ إعداد التقرير المالي، تقوم المجموعة بتقييم ما إذا كانت الموجودات المالية المدرجة بالتكلفة المطفأة هي مضمحلة ائتمانيا، الأدلة التي تثبت بأن الموجودات المالية المضمحلة ائتمانيا، تتضمن المعلومات التالية التي يمكن ملاحظتها[1]:

- الصعوبات المالية الكبيرة التي تواجه المقترض أو الجهة المصدرة.
- خرق العقد مثل التعثر في السداد أو تجاوز موعد الاستحقاق.
- احتمال دخول المقترض سيعلن إفلاسه أو في إعادة تنظيم مالي آخر.

- قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة:

إن المدخلات الرئيسية المستخدمة في قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة هي المتغيرات التالية:

- احتمالية التعثر في السداد.
- الخسارة في حالة التعثر في السداد.
- قيمة التعرض عند التعرض في السداد.

تستمد هذه المعايير بصفة عامة من النماذج الإحصائية المطورة داخليا والبيانات التاريخية الأخرى، ويتم تعديلها بحيث تعكس معلومات النظرة المستقبلية على النحو التالي:

- تعريف التعثر في السداد لمجموعة البركة المصرفية:

تعتبر المجموعة بأن الموجودات المالية تكون في حالة تعثر في السداد عندما يكون من غير المرجح أن يسدد المقترض التزاماته الائتمانية للمجموعة بالكامل، وذلك دون الرجوع للمجموعة لاتخاذ إجراءات مثل تصفية الضمان، أو تجاوز المقترض في سداد أي التزاماته الائتمانية المستحقة للمجموعة لأكثر من 90 يوم أو أي التزامات ائتمانية جوهرية للمجموعة، وعند تقييم ما إذا كان المقترض متعثر في السداد، تأخذ المجموعة في الاعتبار كلا من العوامل النوعية مثل خرق التعهدات والعوامل الكمية مثل وضع التأخر في السداد وعدم سداد التزام آخر من نفس الجهة المصدرة للمجموعة.

- احتمالية التعثر في السداد:

تعتبر درجة المخاطر الائتمانية بمثابة المدخلات الأساسية لعملية تحديد الهيكل الزمني لاحتمالية حدوث التعثر في السداد للتعرضات الائتمانية، لذلك تقوم المجموعة بجمع معلومات عن الأداء والتعثر في السداد بشأن تعرضات مخاطرها الائتمانية ويتم تحليلها من خلال تحديد درجة المخاطر الائتمانية الخاصة بالشركات ويتم تحديد عدد أيام التأخير في السداد لمحفظة التجزئة، كما تستخدم المجموعة النماذج الإحصائية لتحليل البيانات التي تم جمعها، وتقوم بتقدير احتمالية التعثر في السداد

1 مجموعة البركة المصرفية، مرجع سابق، ص 80.

لهذه التعرضات بالإضافة إلى التغيرات المتوقعة نتيجة لتجاوز الفترات الزمنية المقررة يتضمن هذا التحليل على تحديد وتحديث العلاقة بين التغيرات في معدلات التعثر في السداد والتغيرات في العوامل الرئيسية للاقتصاد الكلي، وذلك علة مستوى مختلف المناطق الجغرافية التي تعمل فيها المجموعة.

- أنواع احتمالية التعثر في السداد المستخدمة في احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة:

- احتمالية حدوث التعثر في السداد على مدى 12 شهر- هذا هو تقدير احتمالية حدوث التعثر في السداد خلال 12 شهر القادمة (أو على مدى العمر المتبقي للأداة المالية إذا كان ذلك أقل من 12 شهر)، يتم استخدام ذلك لاحتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى 12 شهرا.
- احتمالية حدوث التعثر في السداد على مدى العمر، هذا هو تقدير احتمالية حدوث التعثر في السداد على مدى العمر المتبقي للأداة المالية، يتم استخدام ذلك لاحتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة بالنسبة للمرحلة الثانية.
- كما تأخذ المجموعة في الاعتبار أحدات التوقعات المستقبلية الاقتصادية المنشورة من قبل صندوق النقد الدولي أو مقدمي خدمات آخرين دو سمعة ممتازة لمدة خمسة سنوات، وتستخدم المجموعة النماذج الإحصائية لإضافة العوامل الاقتصادية الكلية على معدلات التعثر في السداد التاريخية، وذلك لاتخاذ القرارات حول مدى تأثير التغيرات في العوامل الاقتصادية الكلية على الخسائر الائتمانية المتوقعة.

- الخسائر في حالة التعرض في السداد:

الخسارة في حالة التعثر في السداد هي حجم الخسائر المحتملة في الحالة التي قد تنتج إذا كان المقترض متعثرا في السداد، يتم احتساب ذلك بالأخذ في الاعتبار الضمانات والموارد الأخرى المتاحة للمجموعة والتي يمكن استخدامها لاسترداد الموجود في حالة التعثر في السداد.

- تقدر المجموعة معايير الخسارة في حالة التعثر في السداد استنادا إلى واقع خبراتها السابقة لمعدلات استرداد المطالبات من الأطراف الأخرى المتعثرة في السداد بناءا على البيانات الفعلية باستخدام كل من العوامل الداخلية والخارجية، بالنسبة لتقديرات الخسارة في حالة التعثر في السداد، تأخذ المجموعة في الاعتبار استخدام أي من الطرق التالية:

- **السجل الداخلي للتعثر في السداد:** عندما تكون البيانات متاحة يمكن للوحدات تقدير الخسارة في حالة التعثر في السداد باستخدام معلومات من واقع خبراتها التاريخية للتعثر في السداد وبيانات الاسترداد المقابلة.
- **الخسارة في حالة التعثر في السداد استنادا إلى اتفاقية بازل:** أوضحت الأنظمة المحلية لاحتساب الخسارة في حالة التعثر في السداد استنادا إلى اتفاقية بازل المعدلة باعتماد على الضمانات المتاحة.

- **الخسارة في حالة التعثر في السداد القائمة على الضمانات:** بالنسبة للتمويلات المضمونة، تقوم المجموعة باستخدام الخسارة في حالة التعثر في السداد القائمة على الضمانات، حيث يكون لدى المجموعة إطار فعال لإدارة الضمانات التي تكون قادرة على تقييم وتقديم التقييمات المحدثة للضمانات وتحديد الرسوم القانونية وقابلية تنفيذها، ومع ذلك قام البنك بتطبيق حد أدنى بنسبة 10٪، بغض النظر عن نسبة تغطية الضمانات للتعرض.

– قيمة التعرض عند تعثر في السداد:

تمثل قيمة التعرض عند التعثر في السداد التعرضات المتوقعة في حالة التعثر في السداد، وتستمد المجموعة قيمة التعرض عند التعثر في السداد من التعرض الحالي للطرف الآخر والتغيرات المحتملة للمبالغ الحالية المسموح بها بموجب العقد بما في ذلك الإطفاء، إن قيمة التعرض لقيمة التعرض في السداد لموجود مالي هو إجمالي قيمته المدرجة، بالنسبة للارتباطات التمويلية والضمانات المالية، فإنه يتم تحويل قيمة التعرض عند التعثر في السداد إلى ما يعادله في القائمة الموحدة للمركز المالي للمجموعة.

المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية لمجموعة البركة المصرفية

المخاطر الائتمانية من أبرز المخاطر التي تواجه المجموعة وسوف نقوم في هذا المبحث بدراستها من خلال أربعة محاور، محور أول نتناول فيه متطلبات ومراحل إدارة المخاطر ومحور ثان ندرس فيه أهم مخاطر الائتمان التي تتعرض لها مجموعة البركة المصرفية ،و المحور الثالث متطلبات رأس المال و تصنيفها الائتماني، أما المحور الرابع فهي أدوات تقليل مخاطر الائتمان لدى المجموعة.

المطلب الأول: متطلبات ومراحل إدارة المخاطر الائتمانية في المجموعة

تقوم جميع الشركات التابعة للمجموعة التي لديها تعرضات مضمونة بعقارات أو رهونات أخرى بالتحقق من الضمانات وتقييمها بشكل منتظم ودوري. وتتم عملية التأكد من قيمة الرهونات من قبل جهة تقييم مستقلة ومؤهلة أو من قبل محلل رهونات في الشركة التابعة. ويتم تحديد عدد مرات تأكيد هذه الرهونات كجزء من سياسة الائتمان أو الاستثمار وعملية الموافقة عليها. وتسمح الشركات التابعة للمجموعة بعملية رهن المركبات والسفن والطائرات والأقمار الصناعية والقطارات والأساطيل كرهونات مقابل الائتمان والمنتجات الاستثمارية ولكنها لا تقبل الموجودات القابلة للتلف أو الموجودات الأخرى بأعمار استهلاكية أقل من خمس سنوات. ولا تقبل الشركات التابعة للمجموعة أية موجودات كرهونات إذا كانت هذه الموجودات قابلة للتقادم في حالة نقلها (على سبيل المثال الأثاث). وكما تتأكد الشركات التابعة بأن هذه الموجودات مؤمن عليها لكي تكون مقبولة كرهونات . تقبل الشركات التابعة للمجموعة الشيكات من الأطراف الأخرى كرهونات. وتقبل الشركات التابعة الأوراق التجارية كرهونات مؤهلة إذا كانت صادرة من قبل بنوك أو مؤسسات ذات مراكز ائتمانية

جيدة. وحيث أن فترة استحقاق الأوراق التجارية بصفة عامة ذات طبيعة قصيرة الأجل، فإنه لا يتم قبولها كرهونات مقابل التسهيلات الائتمانية طويلة الأجل(على سبيل المثال، يجب ألا تتجاوز مدة التمويل فترة استحقاق الأوراق التجارية .وكما لا تقبل الشركات التابعة المركبات أو المعدات، إذا كانت جديدة، كرهونات مؤهلة لاحتساب ملائمة رأس المال وذلك لأكثر من 80 %من قيمتها السوقية، وفي نفس الوقت لا يتم قبول أية مركبات أو معدات مستعملة كرهونات مؤهلة لأكثر من 50 % من قيمتها المؤمنة.

الضمانات الواردة أدناه قد تستقطب إعفاء من متطلبات ملائمة رأس المال حسب تعليمات مصرف البحرين المركزي.

1- **هامش الجدية (وديعة حسن النية)**

تقبل الشركات التابعة هذا النوع من الضمانات في الصفقات التي يتم فيها تقديم وعود تنفيذ غير ملزمة بشأنها من قبل العميل. فإذا لم يفي العميل بوعده بالتنفيذ، فإن الشركات التابعة في هذه الحالة يكون لديها حق تحصيل هامش الجدية

2- **ضمان الأطراف الأخرى**

يكون لدى الشركة التابعة الحق في الرجوع إلى الضامن في حالة إخلال العميل بالتزاماته. لكي يصبح **الضمان** رهنا مؤهلا ، فإنه يجب أن يكون غير مشروط وغير قابل للإلغاء. ويجب أن يكون الضامن قادرا على الوفاء، عندما يكون ذلك قابلا للتطبيق وذو تصنيف استثماري جيد.

3- **العربون**

وهو المبلغ الذي يجب الحصول عليه من المشتري أو المستأجر عند إبرام العقد وهو يعتبر من الاحتياطيات الأولية للشركة التابعة إذا أخل المشتري أو المستأجر بشروط العقد.

4- **الموجودات الأساسية التي تمثل عقد الإيجار**

يجب أن تكون الموجودات الأساسية ذات قيمة نقدية ويجب أن يكون للشركة التابعة حق الرجوع عليها قانونيا والوصول إليها وامتلاكها بل وبيعها من أجل استرداد التعرض غير المغطى من قبل هذا العميل. وكما يجب أن تكون الموجودات خالية من أي نوع من أنواع الرهن .ويجب إعادة أي مبلغ فائض ناتج عن إغلاق الرهن من قبل الشركة التابعة إلى العميل (الراهن). ويجب على الشركة التابعة إجراء عملية تقييم سنوية على الأقل للموجودات المرهونة والحفاظ على مستندات كافية تؤيد هذا التقييم.

5- الودائع النقدية الخالية من أية أعباء قانونية لدى الشركة التابعة، وذلك إما على شكل حقوق حاملي حسابات استثمار أو حقوق حاملي حسابات استثمار غير مدرجة بالميزانية.

6- صكوك مصنفة أو غير مصنفة صادرة من قبل مؤسسات مالية ذات درجة عالية أو حكومات دول مجلس التعاون الخليجي.

جودة الائتمان:

ستعتمد إدارة مخاطر الائتمان في المجموعة على إنشاء وصيانة نظام التصنيف الائتماني وأنشطة الأعمال لغير أنشطة التجزئة. ستقوم جميع وحدات المجموعة بتنفيذ نظام التصنيف الائتماني الخاص بها مع الأخذ بعين الاعتبار المتطلبات المنهجية المطلوبة والمقرة من قبل مصارفها المركزية المحلية بهذا الخصوص. ستعكس منهجية تقييم المدين (المصدر) خصوصيات الأعمال الرئيسية للمجموعة والتنوع الجغرافي لعملياتها. وسيتم إجراء تصنيفات البلدان والحكومات والمؤسسات المالية بطريقة مركزية في البنك بمملكة البحرين، بينما ستتم عملية تصنيف المؤسسات على مستوى الشركات التابعة وذلك ما لم تتضمن مخاطر المؤسسات مخاطر عبر الحدود وفي هذه الحالة ستتم عملية التصنيف في البنك كجزء من اعتماد حد الائتمان .وقد تم تصميم نظام تصنيف الائتمان لكي يكون متماثلا مع نظام تصنيف وكالات التصنيف الدولية المعروفة (موديز، ستاندرد أند بورز، فيتش) وذلك فيما يتعلق بتطبيقاتها الخاصة بالعملات الأجنبية للدول والحكومات والمؤسسات المالية.

وبناء على ذلك، فإن لدول والحكومات والمؤسسات المالية سيتم تصنيفها على أساس التزامات العملات الأجنبية المتوسطة الأجل وغير المضمونة الخاصة بها. وهذا يعني انه بالنسبة للحكومات والمؤسسات المالية فان المخاطر عبر الحدود ستكون أيضا جزءا من عملية التصنيف وستكون عملية تصنيف الدولة في معظم الحالات عبارة عن السقف المحدد لتصنيف المؤسسة المالية[1].

تتبنى المجموعة آليات التصنيف الائتماني المتبعة في شركات التصنيف العريقة. والتي تنطوي على التحليل الأساسي الشامل للعوامل الكمية والنوعية بغية تحديد المخاطر الفعلية والمتوقعة. يتم التصنيف الائتماني للدول والعميل الواحد. يتم تصنيف العميل الفردي مع المؤسسات المالية، الشركات، الأفراد والحكومات. وعليه يقوم نظام التصنيف الائتماني الداخلي على تصنيف المدينين (العملاء) بدال من التسهيل الائتماني. كما يقوم هذا التصنيف على التعرف وتحديد الاحتمالية النسبية لإخفاق العميل بالوفاء بالتزاماته بغض النظر عن أثر الضمانات وأدوات تقليل المخاطر الأخرى. أما تصنيف التسهيلات الائتمانية فيأخذ بعين الاعتبار احتمالية إخفاق العميل في الوفاء بالتزاماته وحجم الخسائر المتوقعة جراء هذا الإخفاق. ومع ذلك ففي الوقت الراهن تتبنى المجموعة سياسة تصنيف المدين فقط) مع أنها لا تمنع وحداتها من تبنى تصنيف التسهيلات الائتمانية إن رغبوا وملكوا القدرة على ذلك.)

المطلب الثاني: مصادر مخاطر الائتمان التي تتعرض لها مجموعة البركة المصرفية

تتعرض مجموعة البركة المصرفية لمخاطر الائتمان بعدم التزام أحد أطراف عقود التمويل بالوفاء بإلتزاماته الأمر الذي ينتج عنه خسائر مالية للمجموعة والجدول التالي يبين ذلك: (أنظر الملحق رقم 09).

[1] مجموعة البركة المصرفية، التقرير السنوي 2019.

الجدول رقم (3-3): التعرض الأقصى لمخاطر الائتمان لمجموعة البركة المصرفية (2015-2019)

الوحدة: ألف دولار أمريكي

السنوات / الصيغة	2015	2016	2017	2018	2019
ذمم مدينة	11959052	11423448	12001050	10303868	10894937
التمويل بالمضاربة والمشاركة	1558593	1582396	2377654	2718906	3228615
إستثمارات	2760872	2629131	2888334	3067008	3872538
مجودات أخرى	195094	240119	232972	148433	236564
المجموع	16473611	15875094	17500010	16238215	18232654
إرتباطات وإلتزامات	4621929	4598241	4725010	3990736	3733890
المجموع	21095540	20473335	22225020	20228951	21966544

المصدر:من إعداد الطالبين اعتمادا على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2015-2019)

نلاحظ من خلال الجدول رقم(3-3) أن حجم المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها المجموعة متذبذب من سنة إلى أخرى حيث سجل انخفاض سنة 2016 ثم أرتفع سنة 2017 ليعاود الانخفاض في السنة الموالية أين سجل أدنى قيمة بمبلغ 20228951 ألف دولار أمريكي ثم عاد إلى الارتفاع سنة 2019 محققا أعلى قيمة بمبلغ 21966544 ألف دولار أمريكي في حين أن حجم مخاطر السوق سنة 2019 سجلت 1228050 ألف دولار أمريكي والمخاطر التشغيلية قدرت بـــ1846191 ألف دولار أمريكي، وهذا يدل على أن مجموعة البركة المصرفية تتعرض لمخاطر الائتمان أعلى من المخاطر التشغيلية ومخاطر السوق.

كما يتضح من الجدول أن الذمم المدينة أكثر عرضة لمخاطر الائتمان بالمقارنة مع باقي الصيغ والموجودات الأخرى، ثم تليها المخاطر الائتمانية للاستثمارات المجموعة والتي سجلت انخفاضا سنة 2016 ثم عاودت الارتفاع الى غاية سنة 2019 أين بلغت أعلى قيمة لها بمبلغ3872538 ألف دولار امريكي، أما ضيع التمويل بالمضاربة والمشاركة فقد حققت هي الأخرى ارتفاعا مند سنة 2015 الى غاية سنة 2019، اما باقي الموجودات داخل الميزانية فإن حجم المخاطر الائتمانية سجلت تغير من سنة الى أخرى إذ بلغت أعلى قيمة لها سنة 2016 بـــ240119 الف دولار أمريكي.

كما قمنا في الجدول الموالي بتوضيح توزيع المخاطر الائتمانية حسب نوع الطرف الاخر الذي تم تقديم له التمويل من طرق مجموعة البركة المصرفية وذلك كما يلي:

الجدول رقم (4-3): توزيع المخاطر الائتمانية حسب نوع الطرف الأخر لدى مجموعة البركة المصرفية (2015-2019)

الوحدة: ألف دولار أمريكي

السنة / الطرف الأخـــر	2015	2016	2017	2018	2019	المجموع	النسبة
مطالبات الحكومات	4210524	3184299	3469891	3904884	5789788	20559386	% 17,96
مطالبات على المنظمات الدولية	-	-	1644	6470	2299	10413	% 0,01
مطالبات على بنوك التنمية الدولية	-	-	12992	11015	10588	34595	% 0,03
مطالبات على الشركات الاستثمارية	17884	-	402	-	-	18286	%0,02
مطالبات على البنوك	622499	1095816	655728	1799419	1586535	5759997	% 5,03
مطالبات على الشركات	12125824	10085727	10416446	9277887	8968973	50874857	%44,45
مطالبات على الأفراد	3953299	3942282	4427394	3666373	3780467	19769815	%17,27
ذمم مدينة فات موعد استحقاقها	799972	271775	318160	372990	397865	2160762	% 1,89
استثمارات أسهم حقوق الملكية	577166	186567	517819	127300	104856	1513708	1,32%
رهن عقاري	-	2677790	2519788	1855197	1937381	8990156	% 7,85
استثمارات في الصناديق الاستثمارية	24482	23074	15680	217972	321709	602917	% 0,53
تمويلات متخصصة	466692	404659	404005	388596	387883	2051835	% 1,79
مطالبات على القطاع العام	-	-	17611	-	-	17611	% 0,02
موجودات أخرى	376493	431685	454508	371681	458137	2092504	% 1,83

المصدر:من إعداد الطالبين اعتمادا على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2015-2019)

خلال الجدول رقم(4-3) نلاحظ أن حجم مخاطر الائتمانية بالنسبة للشركات تحتل المرتبة الأولى بنسبة 44,45%، ثم تليها حجم المخاطر الائتمانية المتعلقة بالتمويل الممنوح للحكومات والتمويل

الممنوح للأفراد بنسب 17,96% و17,27% على التوالي، اما باقي المخاطر الائتمانية فوزعت على باقي الأطراف المذكورة أعلاه بنسب لا تتجاوز 7,85% والشكل الموالي يوضح النسب المؤوية لتوزيع المخاطر الائتمانية حسب نوع الطرف الأخر.

و الشكل الموالي يوضح النسب المؤوية لتوزيع المخاطر الائتمانية حسب نوع الطرف الاخر الذي تم تقديم له التمويل:

الشكل رقم (2-3): النسب المئوية لتوزيع المخاطر الائتمانية حسب نوع الطرف الآخر لدى مجموعة البركة المصرفية(2015-2019)

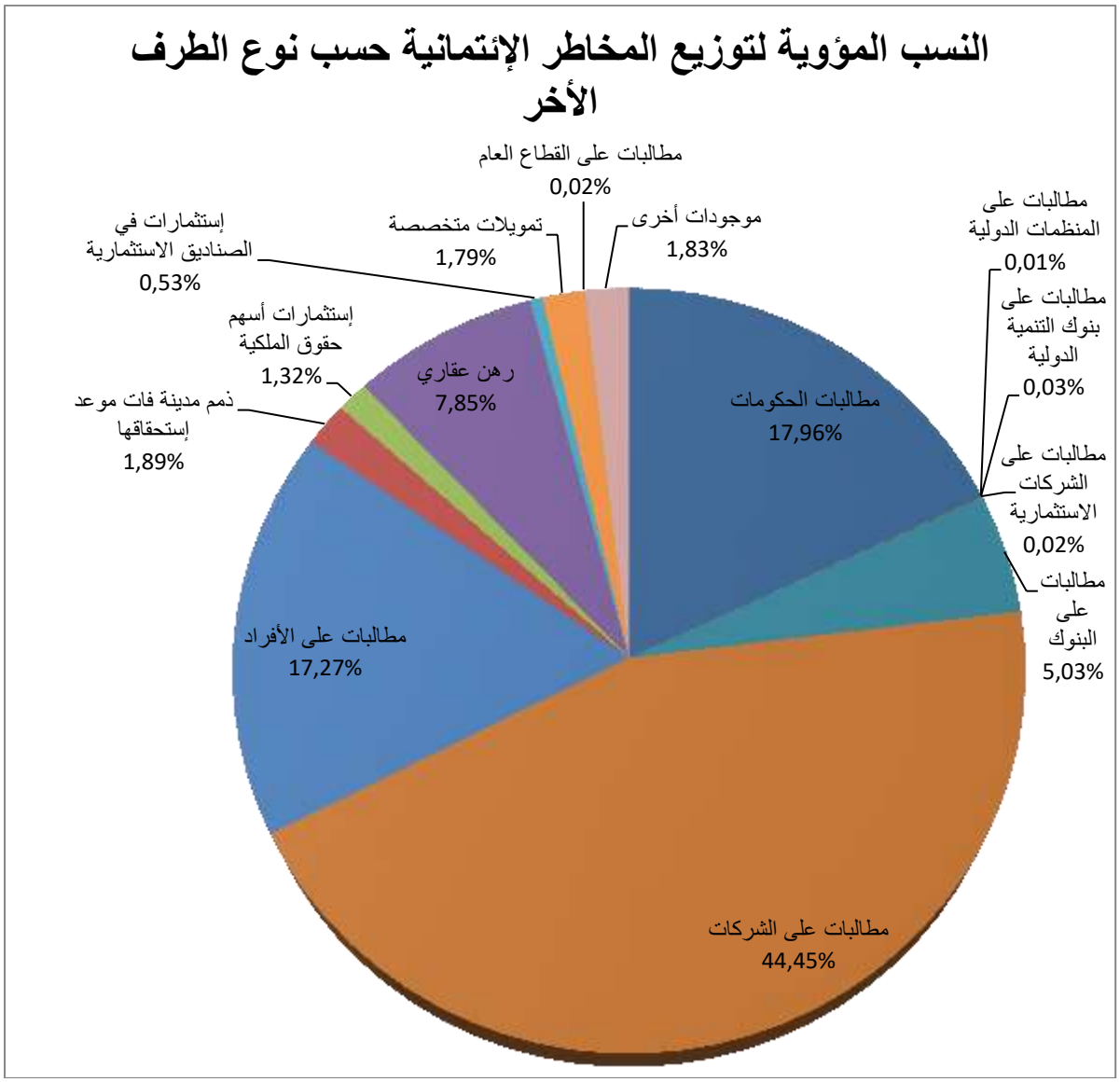

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2015-2019)

من خلال الشكل (2-3) نلاحظ أن أكبر نسبة للمطالبات هي للشركات بنسبة 44.5 % ، لتليها مطالبات الحكومات و مطالبات الأفراد بنسب متقاربة هي 17.96 % و 17.27 % على التوالي،

وهذا راجع لكون الشركات أكبر المساهمين في البنوك تليها الحكومات بما تقدمه من دعم للبنوك وأخير نجد الأفراد قصد تنمية أموالهم عن طريق الطرق الاسلامية المشروعة .

ولكي نعرف أكثر حجم مخاطر الائتمان لابد من معرفة حجم الديون المتعثرة ونسبتها على الموجودات للبنك وذلك من خلال الجدول التالي: (أنظر الملاحق رقم 04-05-06-07-08).

الجدول رقم (5-3): حجم الديون المتعثرة عن عقود التمويل لدى مجموعة البركة المصرفية للفترة (2015-2019)

الوحدة: ألف دولار أمريكي

السنوات / الصيغة	2015	2016	2017	2018	2019	المجموع
ذمم مرابحات	459013	564550	587323	654917	684126	2949929
ذمم إجارة	28134	59539	56190	75759	85851	305473
ذمم سلم	9755	13763	17564	14473	24264	79819
ذمم إستصناع	693	6868	6917	6588	8063	29129
المضاربة	11262	12351	10285	-	16311	50209
المشاركة	6487	20154	22152	12974	21415	83182
إجمالي الديون المتعثرة (1)	515344	677225	700431	764711	840030	3497741
إجمالي التمويلات والاستثمارات (2)	18358	17465	19123	17861	19753	92560
(2)/(1)	%2,80	%3,87	%3,66	%4,28	%4,25	%3,77

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2015-2019)

من خلال الجدول (5-3) نلاحظ أن مجموعة البركة المصرفية تسجل ديون متعثرة لعقود التمويل الإسلامية طول فترة الدراسة بمبالغ متقاربة ماعدا صيغة التمويل بالمضاربة فلم تسجل أي ديون متعثرة خلال سنة 2018، وبالنظر الى إجمالي الديون المتعثرة فنجد أنها في تزايد مستمر حيث قدرة سنة 2015 بمبلغ ــ515344 ألف دولار أمريكي وفي سنة 2019 بمبلغ ــ840030 ألف دولار أمريكي، اما بالنظر الى إجمالي الديون المتعثرة لكل صيغة فنجد أن ذمم المرابحات احتلت المرتبة

الأولى بمبلغ 2949929 ألف دولار أمريكي أي بنسبة 84% من إجمالي الديون المتعثرة للسنوات الستة محل الدراسة تليها صيغة الإجارة بنسبة 8,73% ثم صيغة المشاركة بنسبة 2,37%.

ومن خلال مقارنة حجم الديون المترتبة عن عقود التمويل الإسلامية مع مجموع التمويلات والاستثمارات للمجموعة نلاحظ أنها سجلت نسبة منخفضة حيث تحسنت في سنة 2019 عن السنة السابقة مما يدل على أن مجموعة البركة تتبع سياسة إئتمانية جيدة.

المطلب الثالث: متطلبات رأس المال مجموعة البركة المصرفية وتصنيفها الائتماني

أولا: متطلبات رأس المال مجموعة البركة المصرفية

إن الأهداف الرئيسية لإدارة رأسمال المجموعة هو التأكد بأن المجموعة تلتزم بالمتطلبات الخارجية المفروضة لرأس المال وبأن المجموعة تحتفظ بدرجات ائتمانية قوية ونسبة رأسمال عالية من أجل دعم أعمالها وزيادة الحد الأعلى للقيمة عند المساهمين[1].

تقوم المجموعة بإدارة هيكلة رأسمالها وعمل تعديلات على ضوء التغيرات في ظروف أعمالها الاقتصادية وخصائص مخاطر أنشطتها .من أجل الحفاظ على أو تعديل هيكلة رأس المال، يمكن للمجموعة تعديل مبالغ أرباح الأسهم المدفوعة للمساهمين أو إعادة رأس المال إلى المساهمين أو إصدار سندات رأسمالية[2].

يتكون هيكل رأسمال المجموعة بصورة رئيسية من رأسمالها المدفوع، متضمن علاوة إصدار أسهم والاحتياطيات من الناحية التنظيمية، فإن المبلغ الجوهري لرأسمال المجموعة هو على هيئة قاعدة رأس المال فئة 1 كما تم تحديده من قبل مصرف البحرين المركزي، أي أن معظم رأس المال الموحد هو ذو طبيعة دائمة، لتقييم متطلبات ملائمة رأسمالها وفقًا لمتطلبات مصرف البحرين المركزي، اعتمدت المجموعة الطريقة الموحدة لمخاطر الائتمان، وطريقة المؤشرات الأساسية للمخاطر التشغيلية وطريقة القياس الموحد لمخاطر السوق .لحساب ملائمة رأسمالها، تتبع المجموعة النهج المقبول المعتمد من قبل الدليل الإرشادي لمصرف البحرين المركزي .تقوم المجموعة بتوحيد جميع شركاتها التابعة لحساب نسبة ملائمة رأس المال[3].

تسعى المجموعة في جميع الأوقات بالحفاظ على رأسمال وافر بصورة معقولة والذي يحقق التوازن بين إجراءات أعمالها والمتطلبات التنظيمية المنصوص عليها من قبل متطلبات مصرف البحرين المركزي لملائمة رأس المال كحد أدنى مقبول لملائمة رأس المال.

الجدول الموالي يبين ملاءة رأس مال مجموعة البركة المصرفية لسنة2019: (أنظر الملحق رقم10).

[1] مجموعة البركة المصرفية، التقرير السنوي لسنة 2019، ص 133.
[2] المرجع السابق، ص 133.
[3] المرجع السابق، ص 133.

الجدول رقم(6-3): يلخص ملاءة رأس مال مجموعة البركة المصرفية (2015-2019)

الوحدة: ألف دولار أمريكي

السنة / الموجودات المرجحة للمخاطر	2015	2016	2017	2018	2019
المخاطر الائتمانية	10706587	9119179	10147015	9298528	9346347
مخاطر السوق	1230738	1335850	1515425	1151875	1228050
المخاطر التشغيلية	1766624	1869546	1920251	1912917	1846191
المجموع	13703949	12324575	13582691	12363320	12420588
رأس المال	1994233	1901137	2335521	2090355	2063698
معدل كفاية رأس المال	% 14,55	% 15,49	%17,27	%16,95	%16,65

المصدر:من إعداد الطالبين اعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2015-2019)

من خلال الجدول (6-3) يتضح لنا بأن معدل كفاية رأس المال المحتفظ به من قبل المجموعة أعلى بكثير من الحد الأدنى التي تنص عليه المتطلبات الرقابية لبنك البحرين المركزي والذي يحدده بـــ12% كحد أدني لمتطلبات كفاية رأس المال، وهذا الارتفاع عن ما هو مطلوب يجعل بنوك المجموعة تعمل في ظروف مريحة وهي قادرة على إتعاب الخسائر الناتجة عن التعرض لمختلف المخاطر المصرفية بما فيها مخاطر الائتمان.

ثانيا: التصنيف الائتماني

حافظت الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف، وهي وكالة تصنيف معروفة مقرها البحرين، على درجة التصنيف الائتماني للبنك على نظاق دولي بدرجة استثمارية بي بي بي (BBB) (طويل الأجل) وبدرجة (A3) (قصير الأجل) وتصنيف ائتماني على نطاق محلي بدرجة + بي بي بي (BBB+) طويل الأجل وبدرجة أيه 3 (A3) (قصير الأجل).

في الوقت ذاته، أكدت وكالة التصنيف الائتماني الباكستانية تصنيف بنك البركة باكستان المحدود طويل الأجل وقصير الأجل عند إيه إيه أ (A and A1) على التوالي بالعملة المحلية، في حين حددت شركة جيه سي آر في آي آس التصنيف الائتماني قصير الأجل وطويل الأجل لبنك البركة باكستان المحدود عند (A+/A-1)[1].

1 التقرير السنوي لمجموعة البركة المصرفية، 2019، ص3.

وتم تقييم التصنيف الائتماني لبنك البركة الإسلامي من قبل Capital Intelligence في26 يوليو 2020 وفق الجدول الموالي:

الجدول رقم (7-3): تقييم التصنيف الائتماني لمجموعة البركة المصرفية سنة 2020

A3	Short-Term	The following RATINGS were assigned by ISLAMIC INTERNATIONALS RATINGS AGENCY (IIRA) to ALBARAKA ISLAMIC BANK, (B.S.C. (c
BB	Long-Term	
	Short-Term	The National Scale Ratings

المصدر: التقرير السنوي لمجموعة البركة المصرفية، 2020، ص56.

وتعكس هذه التصنيفات قدرة البنك القوية على الوفاء بتعهداته الائتمانية/التزاماته المالية ووجود بيئة الامتثال والحوكمة.

المطلب الرابع: أدوات تقليل مخاطر الائتمان لدى مجموعة البركة المصرفية

تستخدم مجموعة البركة المصرفية عدة طرق لتقليل مخاطر الائتمان لدى المجموعة نذكر منها:

أولا: المخصصات

تقوم المجموعة باقتطاع نسب كافية من الأرباح لتدعيم المركز المالي للمجموعة ومواجهة المخاطر المحتملة عن مختلف صيغ التمويل والجدول التالي يوضح ذلك: (أنظر الملاحق: 04-05-06-07-08).

الجدول رقم (8-3): إجمالي المبالغ المخصصة لمواجهة المخاطر المحتملة (2015-2019)

الوحدة: ألف دولار أمريكي

السنة / نوع التمويل	2015	2016	2017	2018	2019
المرابحة	379 269	354 543	369 261	521 619	519 229
الإجارة	10 232	12 471	13 350	33 217	34 452
السلم	5 467	5 954	5 875	7 724	12 441
الإستصناع	518	2 275	1 390	3 943	4 960
المضاربة	10 956	11 948	12 938	7 204	8 831
المشاركة	4 179	6 601	9 129	12 704	12 794
استثمارات	9 136	7 160	11 696	11 602	7 800
موجودات أخرى	12 370	14 829	15 195	58 516	23 181
المجموع	432 127	415 781	438 834	656 529	623 688

من خلال الجدول نلاحظ (8-3) أن قيمة المخصصات تتغير من سنة إلى أخرى ولكن بنسبة ضئيلة، حيث كانت أعلى نسبة سنة 2018 بمبلغ يقدر 656529 ألف دولار أمريكي وسجلت أدنى نسبة سنة 2016 بمبلغ يقدر 415781 ألف دولار أمريكي، وكانت صيغة المرابحة هي الأولة من حيث المخصصات في جميع السنوات، تليها الإجارة ثم الموجودات الأخرى تليها المشاركة، السلم، ثم المضاربة والاستثمارات، وفي الأخير الاستصناع.

ثانيا: الضمانات

بالنسبة لجميع الشركات التابعة للمجموعة والتي لديها تعرضات مضمونة بعقارات أو رهونات أخرى تقوم بعمل مراجعة منتظمة ودورية للتأكد من قيمة هذه العقارات والرهونات وقيمتها، وتتم عملية التأكد من قيمة الرهونات من قبل جهة مستقلة ومؤهلة من قبل محلل رهونات في الشركة التابعة، ويتم تحديد عدد مرات تأكيد هذه الرهونات كجزء من سياسة الائتمان أو الاستثمار وعملية الموافقة عليه ولا تقبل المجموعة رهن الموجودات القابلة للتلف أو الموجودات الأخرى بأعمار استهلاكية أقل من خمس سنوات، ولاتقبل الشركات التابعة للمجموعة أية موجودات كرهونات إذا كانت هذه الموجودات مؤمن عليها تكون مقبولة كرهونات.

والجدول التالي يوضح أنواع الضمانات والرهونات المحتفظ بها من قبل المجموعة:

الجدول رقم: (9-3) الضمانات والرهونات المحتفظ بها خلال الفترة (2015-2019)

الوحدة: ألف دولار أمريكي

السنة / الضمان	2015	2016	2017	2018	2019	المجموع
نقدي	769 388	731 976	626 334	1 087 917	628 949	3 844 564
عقارات	12 972 324	13 621 623	14 217 480	4 781 161	3 659 806	49 252 394
أخرى	5 970 666	4 283 185	5 919 248	2 784 415	2 104 639	21 062 153
المجموع	19 712 378	18 636 784	17 628 229	8 653 493	6 393 394	74 159 111

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2015-2019)

نلاحظ من خلال الجدول رقم (9-3) أن إجمالي الضمانات المحتفظ بها من قبل المجموعة للخمس سنوات الأخيرة قد بلغ 74159111 ألف دولار أمريكي موزع بين ضمانات نقدية، عقارات وضمانات أخرى، حيث تحتل الضمانات العقارية النسبة الأكبر من إجمالي الضمانات بنسبة قدرها 66.41 % بينما سجلت أدنى ضمانات بالنسبة للضمانات النقدية بنسبة تقدر ب: 5.18% من إجمالي الضمانات المحتفظ بها.

بالإضافة إلى الضمانات المذكورة أعلاه، يتم أيضا قبول شيكات الأطراف الأخرى كرهونات من قبل الشركات التابعة ولكنها غير مؤهلة كجزء من احتساب ملائمة رأس المال، وتقبل الأوراق التجارية كرهونات مؤهلة إذا كانت صادرة من قبل بنوك أو مؤسسات ذات مراكز مالية ائتمانية جيدة، وحيث أن فترة الاستحقاق الأوراق التجارية بصفة عامة تكون قصيرة الأجل (حيث لاتتجاوز مدتها 270 يوما) فإنه لايتم قبولها كرهونات مقابل التسهيلات الائتمانية طويلة الأجل (على سبيل المثال يجب أن لا تتجاوز مدة التمويل فترة استحقاق الأوراق التجارية) كما لا تقبل الشركات التابعة المركبات أو المعدات إذا كانت جديدة كرهونات مؤهلة لاحتساب ملائمة رأس المال وذلك لأكثر من 80% من قيمتها السوقية وفي نفس الوقت لا يتم قبول أية مركبة أو معدات مستعملة كرهونات مؤهلة لأكثر من 50 % من القيم المؤمنة.

ثالثا: احتياطي مخاطر الاستثمار

هو عبارة عن مبلغ يتم تخصيصه من دخل أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، بعد تخصيص حصة المضارب، احتياطي للخسائر المستقبلية لأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، وتستخدم المجموعة احتياطي مخاطر الاستثمار كإحدى آليات مواجهة المخاطر الائتمانية، والجدول الموالي يوضح تطور مبالغ احتياطات مخاطر الاستثمار:

الجدول رقم: (10-3) تطور احتياطي مخاطر الاستثمار للفترة من (2015-2019)

الوحدة: ألف دولار أمريكي

السنوات	2015	2016	2017	2018	2019
احتياطي مخاطر الاستثمار	179238	176,583	187,149	104,005	77,199

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2015-2019).

من خلال الجدول رقم (10-3) نلاحظ أنه قد سجل احتياطي مخاطر الاستثمار انخفاض طفيف سنة 2016 ليبلغ 176583 ألف دولار أمريكي ليسجل إرتفاعا في السنة الموالية ثم أنخفض سنة 2018 ليبلغ 104005 ألف دولار أمريكي ثم واصل الانخفاض حيث سجل سنة 2019 أقل قيمة بمبلغ 77199 ألف دولار أمريكي.

خلاصة الفصل الثالث:

من خلال دراستنا لمجموعة البركة المصرفية تبين لنا أن منتشرة بثلاث قارات بـــ702 فرع في 17 دولة، وأن الهيكل التنظيمي للمجموعة يتكون من مديرية لإدارة المخاطر من ضمنها نجد إدارة مخاطر الائتمان وهي المسؤولة عن عملية إدارة المخاطر الائتمانية ، حيث تستعمل عدة أساليب للوقاية وتجنب المخاطر الائتمانية المصاحبة لصيغ التمويل من بينها الضمانات، المخصصات... وغيرها.

كما تظهر التقارير المالية السنوية لمجموعة البركة المصرفية أنها تتعرض لحجم مخاطر ائتمانية أكبر من مخاطر السوق و المخاطر التشغيلية ،حيث أخذت ذمم (المرابحات) المدينة النصيب الأكبر من حجم المخاطر الائتمانية تليها الاستثمارات ثم تأتي صيغة المشاركة و باقي الصيغ الأخرى بنسب منخفضة مقارنة بهما، وهذا راجع لاقبال الزبائن على القروض الاستهلاكية واليت تدخل ضمن صيغ المرابحة وهي تمس فئة واسعة من المجتمع ن عكس الاستثمارات التي تتطلب أموال ضخمة ومدة طويلة لتعطي مردود أكبر.

خـــــــاتمة

خاتمة:

لم تحظ دراسة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية بالاهتمام اللازم على الرغم من أن المخاطر الائتمانية تعتبر من بين أكبر المخاطر التي تهدد المركز المالي للبنوك الإسلامية نتيجة عدم وجود غرامات للتأخير أو وسيلة لمعاقبة العميل في حالة الإخلال بموعد دفع الأقساط مثلا، أو عدم تسليمه للسلعة بالمواصفات المتفق عليها، لهذا حاولنا في هذه الدراسة تسليط الضوء على المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها البنوك الإسلامية من خلال ثلاثة فصول، فصل أول، عرفنا من خلاله بالبنوك الإسلامية، وفصل ثان تناولنا فيه المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية بصفة عامة، وبصفة أدق وضحنا المخاطر الائتمانية وطرق تحليلها وقياسها في البنوك الإسلامية، وفي الفصل الثالث أخذنا بالدراسة والتحليل المخاطر الائتمانية بمجموعة البركة المصرفية كمثال. ومن خلال كل هذا اختبرنا الفرضيات التي وضعناها فكانت النتائج كما يلي:

- **بالنسبة للفرضية الأولى:** وجدنا أن المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية هي نفسها المخاطر التي تتعرض لها البنوك التقليدية (مخاطر مالية، مخاطر غير مالية) بالإضافة إلى مخاطر أخرى تتعلق بصيغ التمويلات الإسلامية، و هذا مايدل على صحة الفرضية التي وضعناها.
- **بالنسبة للفرضية الثانية:** تتعرض البنوك الإسلامية للمخاطر الائتمانية أعلى من نظيرتها التقليدية، وهذا عند استخدامها لصيغ التمويل الإسلامية، ففي عقود المداينة تتعرض لخطر التأخر في دفع الالتزامات المرتبطة دون القدرة على فرض غرامات للتأخير، وكذلك في التمويل بالمرابحة قد ترتفع القيم السوقية للسلعة دون قدرة البنك على الزيادة في قيمتها وبالتالي يتعرض لفقدان جزء من الربح، و هذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية.
- **بالنسبة للفرضية الثالثة:** تستعمل البنوك الإسلامية كنظيرتها من البنوك التقليدية بعض الوسائل للتحوط من المخاطر الائتمانية كالضمانات، أو المخصصات وغيرها، و هذا ما يؤكد صحة الفرضية.
- **الفرضية الرابعة:** تعتمد مجموعة البركة المصرفية على التقارير المالية (الميزانيات، جدول النتائج،...) في تحليل مخاطر الائتمان كما تعتمد المجموعة على أداة فعالة لإدارة المخاطر بصفة عامة تعتمد على دراسة نسب التعثر، وكذلك المطالبات والالتزامات للبنك ومقارنتها بنسب التمويل في تقدير حجم المخصصات وتجنب الإخلال بالمركز المالي للمجموعة، هذا ما يدل على خطأ الفرضية كون المجموعة تعتمد على أسلوب التقييم المعياري و ليس على النسب المالية.

كذلك من أبرز النتائج التي توصلنا إليها من خلال دراستنا:

- أن البنوك الإسلامية تتشابه مع البنوك التقليدية من حيث صفة البنك تخضع لرقابة البنك المركزي في السياسة المالية بالإضافة إلى الهيئة الشرعية التي تراقب مدى التزامها بضوابط الشريعة الإسلامية في تعاملاتها.

- تعتمد البنوك الإسلامية في استخداماتها بشكل أساسي على المرابحة نظرا لسهولة هذا التمويل ولأنه يمس فئات واسعة من المجتمع، كما تعتمد كذلك على الاستثمارات بدرجة ثانية لتأتي بعده صيغ المشاركة في الدرجة الأخيرة.
- المخاطر الائتمانية تشكل النسبة الأكبر من المخاطر في البنوك الإسلامية، نظرا لأن الوظيفة الأساسية للبنوك هو منح الائتمان الذي نجده في البنوك الإسلامية عبارة عن سلعة مقابل هامش ربح محدد ومتفق عليه مسبقا.
- التعثر المالي يؤثر على الملاءة المالية للمصرف على المدى البعيد.

الاقتراحات والتوصيات:

أخيرا أهم التوصيات التي نراها مفيدة لتجنب المخاطر الائتمانية:

- الاهتمام بالقوائم المالية مما لها أثر بالغ في قراءة مخاطر التمويل المصرفي.
- ضرورة تكوين إطار بشري وتأهيله بغية تعزيز الجدارة الائتمانية للبنوك الاسلامية.
- الاستفادة من خبرة البنوك التقليدية في قياس المخاطر الائتمانية والتحكم فيها.
- تطوير أدوات وأنظمة قياس المخاطر وفقا لطرق التقييم الداخلي للاستفادة من مزايا هذه الطريقة من طرف البنوك الإسلامية.
- عدم التركيز فقط على صيغ التمويل قصيرة الأجل كالمرابحة ن والاتجاه الاستثمارات طويلة الأجل.
- التعاون بين لجنة بازل ومجلس الخدمات المالية الإسلامية بغية إيجاد طرق خاصة لإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية وبصفة خاصة المخاطر الائتمانية.

آفاق البحث:

هذه الدراسة لا تقدم نظرة شاملة عن دراسة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية، وهناك بعض الأمور التي لم يتم التطرق لها والتي نقترحها كإشكاليات رئيسية للحبث في المستقبل:

- استخدام منتجات الهندسة المالية الإسلامية في الوقاية من المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية.
- استخدام التحليل المالي في قياس وإدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

الكتب:

1. إبراهيم عبد اللطيف إبراهيم العبيدي – المصرفية الإسلامية مفاهيمها وخصائصها وتطبيقاتها – لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي إدارة البحوث، الطبعة الأولى، الامارات العربية المتحدة 2015.
2. أسعد حميد العلي، الإدارة المالية،الطبعة الثالثة دار وائل، الاردن، 2003.
3. أشرف محمد دوابه – صناديق الاستثمار في البنوك الإسلامية، بين النظرية والتطبيق – دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، الطبعة الأولى، مصر، 2004.
4. حامد حسن ميرة – عقود التمويل المستجدة في المصارف الإسلامية — دار الميمان للنشر والتوزيع–المملكة العربية السعودية، 2011.
5. خالد وهيب الراوي –إدارة المخاطر المالية – دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، عمان، 2009.
6. محمد محمود العجلوني – البنوك الإسلامية أحكامها –مبادئها–تطبيقاتها المصرفية — دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة – الطبعة الأولى 2008.
7. رشاد العصار وآخرون، الإدارة و التحليل المالي، الطبعة الأولى، دار البركة، الأردن،2001.
8. سامر مظهر قنطقجي– صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية – أبي الفداء العالمية للنشر، الطبعة الأولى، سوريا 2010.
9. طارق طه، إدارة البنوك في بيئة العولمة والانترنت، دار الفكر الجامعي، مصر، 2006.
10. عثمان باكر أحمد – تجربة البنوك السودانية في التمويل بصيغة السلم – المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، الطبعة الثانية، جدة، المملكة العربية السعودية، 2004.
11. لقمان محمد مرزوق – البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي – فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، الطبعة الثانية، المملكة العربية السعودية،2001.
12. محمد الطاهر الهاشمي – المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، الأساس الفكري والممارسات الواقعية– منشورات جامعة 7 أكتوبر مصراتة– الطبعة الأولى، الجماهيرية العظمى، 2010.
13. محمد بوجلال– البنوك الإسلامية، مفهومها، نشأتها وتطورها نشاطاتها، مع دراسة تطبيقية على مصرف إسلامي – المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990.
14. محمود الأنصاري وآخرون، البنوك الإسلامية، الأهرام، مصر،1988.

15. مرشد المشاركة، الصادر عن الهيئة العامة للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات، الطبعة الأولى، 2008.

16. نزيه حماد – عقد السلم في الشريعة الإسلامية – دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، 1993.

رسائل الدكتوراه:

1. آسيا الوافي – ضوابط المصارف الإسلامية للوقاية من الأزمات المالية العالمية– أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية – كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة باتنة 1، الجزائر، 2019.

2. أنس هشام المملوك – مخاطر الائتمان وأثرها في المحافظ الاستثمارية دراسة تطبيقية على قطاع المصارف الخاصة في سورية– أطروحة دكنوراه – كلية الاقتصاد، جامعة دمشق سورية، 2014.

3. بن مصطفى عبد القادر – البنوك الإسلامية ومدى استجابتها لمعايير بازل 3 دراسة تطبيقية على دول مجلس التعاون الخليجي – السعودية الكويت، الإمارات– أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص مالية دولية كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة أبو بكر بلقايد–تلمسان – 2018/2017.

4. محمد داود عثمان – أثر مخففات مخاطر الائتمان على قيمة البنوك، دراسة تطبيقية على قطاع البنوك التجارية الأردنية باستخدام معادلة Tobin's Q– أطروحة دكتوراه الفلسفة تخصص مصارف، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008.

5. محمد عي محمد العقول، قياس كفاءة الاداء المالي للبنوك الاسلامية، رسالة دكتوراء غير منشورة، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 1997.

6. مصطفى إبراهيم محمد مصطفى – نحو منهج متكامل للرقابة على المصارف الإسلامية – رسالة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي – قسم الاقتصاد الإسلامي – الجامعة الأمريكية المفتوحة، 2012.

7. موسى عمر مبارك أبو محيميد – مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل II– أطروحة دكتوراه مقدمة إلى قسم المصارف الإسلامية كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008.

8. يحياوي وفاء – إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، تجربة بنك البركة الجزائري – أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 2، 2017/2016.

مذكرات الماجستير:

1. حاكمي نجيب – إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية – مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص مالية دولية ،كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة وهران، 2014/2013.

2. زينب نهاد مهنا – تطور الصيرفة الإسلامية في سورية (دراسة تجربة بنك سورية الدولي الإسلامي)– بحث أعد لنيل درجة الماجستير في المصارف والتأمين – قسم المصارف والتأمين سورية، 2011/2010.

3. عبد الرحمن وسيم داود –آفاق تطوير التسهيلات الائتمانية والتمويلية في المصارف الإسلامية لتنمية النشاط الإنتاجي في فلسطين – بحث مقدم في إطار استكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير –كلية التجارة الجامعة الإسلامية بغزة، 2017.

4. غرام طلب – دور أدوات التحليل المالي في ترشيد قررات التمويل في البنوك الإسلامية في سورية –أطروحة مقدمة لمتطلبات نيل شهادة الماجستير في المحاسبة – قسم المحاسبة كلية الاقتصاد جامعة دمشق، سورية، 2015.

5. فضل عبد الكريم محمد – تعثر سداد الديون في المصارف الإسلامية: دراسة تطبيقية على المصارف السودانية – رسالة ماجستير، كلية العلوم الإسلامية والعربية، جامعة وادي النيل، أوت 2001.

6. محمد تيسير الفقيه– محددات الطلب على التمويل في المصارف الاسلامية– بحث معد لنيل شهادة الماجستير في الأسواق المالية–كلية الاقتصاد قسم المصارف والتأمين، سورية 2015/2014.

7. محمد محمود الجشي–إستخدام أدوات التحليل المالي لتقييم أداء المصارف الإسلامية والتقليدية في سوريا2007–2014)– بحث علمي مقدم لنيل درجة الماجستير في الأسواق المالية، كلية الاقتصاد جامعة دمشق، 2015.

8. ميرفت علي أبو كمال– الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفق المعايير الدولية بازل 2 دراسة تطبيقية المصارف العاملة في فلسطين، قدمت هذه الرسالة استكمالا للحصول على درجة الماجستير في إدارة الأعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة فلسطين، 2007.

9. هاجر زرارقي– إدارة المخاطر الائتماني في المصارف الإسلامي، دراسة حالة بنك البركة الجزائري– مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير – جامعة فرحات عباس سطيف، 2012/2011.

10. وصال محمد الأمين محمد أحمد – أثر مخاطر التمويل المصرفي على أداء المصارف الإسلامية (بالتطبيق على بنك فيصل الإسلامي السوداني – وبنك الشمال الإسلامي في الفترة من 2003–2017) – بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد – كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة شندي – السودان، 2019.

المجلات والمقالات العلمية:

1. الطاهر بعداش– أحمد رجراج – مجلة معهد العلوم الاقتصادية (مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة)، المخاطر المصرفية وأثرها على التسهيلات الائتمانية في البنوك الإسلامية دارسة حالة بنك السلام الجزائري للفترة (2012–2016) – تاريخ القبول 2016/11/26.

2. حسين بلعجوز–عفاف بشيري،إدارة مخاطر الائتمان للمحافظ الاستثمارية باستخدام تنويع ماركويتز– دراسة حالة مجموعة البركة المصرفية، ، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية العدد 7، 2016

3. السلوس علي: حماية الحسابات الاستثمارية ،بحث في مجلة المجمع الفقهي الإسلامي– رابطة العالم الإسلامي السنة13، عدد15.

4. سمير الشاهد، البنوك الإسلامية وتحديات بازل2، حولية البركة، مجلة متخصصة بفقه المعاملات والعمل المصرفي الإسلامي، العدد السادس، مجموعة ذلة البركة، 2004.

5. صالح حميد العلي، المصارف الإسلامية – منشورات جامعة دمشق سورية، 2014.

6. طهراوي أسماء، بن حبيب عبد الرزاق – إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل معايير بازل – مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 19، العدد 01،2013.

7. عبد الهادي مشعل – المخاطر في البنوك الإسلامية /وصف وتحليل– مقالات في الإدارة الإسلامية.

8. مجلة البنوك الإسلامية، مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، العدد السابع، القاهرة، 1979.

الملتقيات:

1. الأخضر لقليطي – أسس وقواعد النظرية المالية الاسلامية – (إدارة المخاطر في البنوك الاسلامية، دراسة ميدانية) – ملتقى.

2. الأساليب الحديثة لقياس وإدارة المخاطر المصرفية – الدروس المستفادة من الأزمة المالية العالمية، د مسعودي عبد الهادي – مسعودي خيرة، جامعة غرداية الملتقى الثاني، 2015.

3. بوعظم كمال، شوقي بورقبة– تطوير نظام إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية ضرورة حتمية في ظل الأزمة المالية العالمية – الملتقى الدولي الثاني يومي 5–6 ماي 2009، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير–المركز الجامعي خميس مليانة.

4. غالب عوض الرفاعي، فيصل صادق عرضة – إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية – ورقة علمية قدمت في المؤتمر السنوي السابع بعنوان إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، الأردن: جامعة الزيتونة الأردنية، في الفترة ما بين 16 إلى 18 أفريل 2007.

5. فضل عبد الكريم – إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية – ورقة مقدمة في الملتقى الدولي الثالث حول إستراتجية إدارة المخاطر في المؤسسات الأفاق والتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف.

6. فضل عبد الكريم محمد – إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية – مداخلة بتاريخ 2008/6/4.

7. محمد الجموعي قريشي، تقييم أداء المؤسسات المصرفية، دراسة حالة مجموعة من البنوك الجزائرية، مجلة الباحث، العدد3، جامعة ورقلة، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية، 2005.

8. محمد نور علي عبد الله – تحليل مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق –عمان 1998.

9. الملتقى العلمي الدولي حول "الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية " أيام 20–21 أكتوبر2009 مداخلة بعنوان إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

التقارير المالية:

- التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية لسنوات 2015، 2016، 2017، 2018، 2019 .2020
- ميثاق حوكمة مجموعة البركة المصرفية – تمت الموافقة عليه من قبل مجلس الادارة في إجتماعه رقم 2011/4 بتاريخ: 2011/08/10.

المراجع بالفرنسية

1. Hubert de la bruslerie ,Analyse Financière et risque de crédit, Paris, Dunod, 1999.

2. Joetta Colquitt, Credit Risk Management, Mc Graw Hill, USA, 3 rd ed, 2007.

3. Peter F , Christoffersen , Elements of Financial Risk Management, (2003) Academic Press, California

المواقع الالكترونية:

1. https://www.albaraka.com.sd

2. https://www.albaraka-bank.com.eg

3. https://www.jordanislamicbank.com/ar/content

الملاحق

الملحق رقم (1): المؤشرات المالية لمجموعة البركة المصرفية في الفترة (2015–2019)

المؤشرات المالية

	2019	2018	2017	2016	2015
الربحية (مليون دولار أمريكي)					
مجموع الدخل التشغيلي	**967**	988	999	1,074	1,000
صافي الدخل التشغيلي	**399**	447	430	507	464
صافي الدخل	**180**	217	207	268	286
صافي الدخل العائد إلى حقوق مساهمي الشركة الأم	**106**	129	129	152	163
النصيب الأساسي والمخفض للسهم في الأرباح (سنتات أمريكية)*	**6.01**	7.91	9.19	12.29	13.19
المركز المالي (مليون دولار أمريكي)					
إجمالي الموجودات	**26,259**	23,831	25,453	23,425	24,618
إجمالي التمويلات والاستثمارات	**19,753**	17,861	19,123	17,465	18,358
إجمالي حسابات العملاء	**22,458**	19,627	20,670	19,179	20,164
إجمالي حقوق الملاك	**2,323**	2,256	2,511	2,009	2,095
إجمالي الحقوق العائدة لمساهمي الشركة الأم	**1,467**	1,546	1,740	1,281	1,356
رأس المال (مليون دولار أمريكي)					
المصرح به	**2,500**	2,500	1,500	1,500	1,500
المكتتب والمدفوع بالكامل	**1,242.9**	1,242.9	1,206.7	1,149.2	1,115.7
معدلات الربحية					
العائد على متوسط حقوق الملاك	**%8**	%9	%9	%13	%14
العائد على متوسط حقوق مساهمي الشركة الأم	**%7**	%8	%9	%12	%12
العائد على متوسط الموجودات	**%0.7**	%0.9	%0.8	%1.1	%1.2
المصروفات التشغيلية إلى الدخل التشغيلي	**%59**	%55	%57	%53	%54
معدلات المركز المالي					
نسبة حقوق الملاك إلى إجمالي الموجودات	**%9**	%10	%10	%9	%9
إجمالي التمويلات والاستثمارات كمضاعف للحقوق (عدد مرات)	**8.5**	7.9	7.6	8.7	8.8
نسبة إجمالي الموجودات السائلة إلى إجمالي الموجودات	**%25**	%27	%25	%24	%24
صافي القيمة الدفترية للسهم (دولار أمريكي)*	**0.95**	0.93	1.09	1.04	1.10
معلومات أخرى					
العدد الإجمالي للعاملين	**12,662**	12,937	12,795	12,644	11,458
إجمالي عدد الفروع	**702**	697	675	697	586

*معدلة بوقع أسهم الخزينة وأسهم المنحة.

المصدر: الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، التقرير السنوي 2019، ص 4.

الملحق رقم (2): القائمة الموحدة للمركز المالي لمجموعة البركة المصرفية للفترة (2018–2019)

القائمة الموحدة للمركز المالي

في 31 ديسمبر 2019

	إيضاحات	2019 ألف دولار أمريكي	2018 ألف دولار أمريكي
الموجودات			
نقد وأرصدة لدى بنوك	3	5,386,926	5,008,009
دمم مدينة	4	10,894,937	10,303,868
التمويل بالمضاربة والمشاركة	5	3,228,615	2,718,906
إستثمارات	6	3,872,538	3,067,008
إجارة منتهية بالتمليك	7	1,756,756	1,770,833
عقارات ومعدات	8	455,031	406,564
موجودات أخرى	9	663,728	556,050
مجموع الموجودات		26,258,531	23,831,238
المطلوبات وحقوق حاملي حسابات الإستثمار وحقوق الملاك			
المطلوبات			
حسابات جارية للعملاء وحسابات أخرى		6,195,073	5,325,924
مبالغ مستحقة لبنوك		1,106,923	1,178,758
تمويلات طويلة الأجل	10	379,269	976,891
مطلوبات أخرى	11	1,098,200	971,310
مجموع المطلوبات		8,779,465	8,452,883
حقوق حاملي حسابات الإستثمار	12	15,155,876	13,122,368
حقوق الملاك			
رأس المال	13	1,242,879	1,242,879
أسهم خزينة	13	(8,308)	(9,203)
علاوة إصدار أسهم		18,138	18,829
رأس المال الدائم فئة 1	14	400,000	400,000
احتياطيات		177,254	165,551
التغيرات المتراكمة من القيم العادلة		29,370	31,929
تحويل عملات أجنبية	13	(752,068)	(861,313)
أرباح مبقاة		335,089	519,587
تخصيصات مقترحة		24,858	37,286
الحقوق العائدة لمساهمي الشركة الأم وحاملي الصكوك		1,467,212	1,545,545
حقوق غير مسيطرة		855,978	710,442
مجموع حقوق الملاك		2,323,190	2,255,987
مجموع المطلوبات وحقوق حاملي حسابات الإستثمار وحقوق الملاك		26,258,531	23,831,238

صالح عبدالله كامل
رئيس مجلس الإدارة

عدنان أحمد يوسف
عضو مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي

المصدر: الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، التقرير السنوي 2019، ص 68.

الملحق رقم (3): أرصدة لدى البنوك و أرصدة الذمم المدينة للفترة (2018–2019)

3 نقد وأرصدة لدى بنوك

	2019 ألف دولار أمريكي	2018 ألف دولار أمريكي
أرصدة لدى بنوك مركزية *	3,956,830	3,408,489
أرصدة لدى بنوك أخرى	707,214	878,930
نقد ونقد قيد التحصيل	726,567	720,655
محسوماً منها: الخسائر الإئتمانية المتوقعة	(3,685)	(65)
	5,386,926	5,008,009

* تتضمن الأرصدة لدى البنوك المركزية على احتياطيات إجبارية بمبلغ قدره 2,464,426 ألف دولار أمريكي (2018: 2,090,280 ألف دولار أمريكي). إن هذه المبالغ غير متوفرة للاستخدام في عمليات المجموعة اليومية.

4 ذمم مدينة

	2019 ألف دولار أمريكي	2018 ألف دولار أمريكي
ذمم بيوع (مرابحات) مدينة (4.1)	10,944,436	10,441,374
ذمم إجارة مدينة (4.2)	97,919	87,084
ذمم سلم مدينة (4.3)	265,926	215,681
ذمم إستصناع مدينة (4.4)	157,738	126,232
محسوماً منها: مخصص الخسائر الإئتمانية	(571,082)	(566,503)
	10,894,937	10,303,868

المصدر: الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، التقرير السنوي 2019، ص 133.

الملحق رقم (4): أرصدة ذمم بيوع (مرابحات) مدينة و ذمم الإجارة المدينة بالإضافة إلى الديون المتعثرة الخاصة بها للفترة (2018-2019)

4 ذمم مدينة (تتمة)

4.1 ذمم بيوع (مرابحات) مدينة

	2019			2018		
	تمويل ذاتي ألف دولار أمريكي	تمويل مشترك ألف دولار أمريكي	المجموع ألف دولار أمريكي	تمويل ذاتي ألف دولار أمريكي	تمويل مشترك ألف دولار أمريكي	المجموع ألف دولار أمريكي
سلع مرابحات	33,967	600,802	634,769	56,072	567,237	623,309
مرابحات أخرى	1,659,381	10,214,951	11,874,332	1,896,579	9,315,374	11,211,953
إجمالي ذمم بيوع (مرابحات) مدينة	1,693,348	10,815,753	12,509,101	1,952,651	9,882,611	11,835,262
أرباح مؤجلة (إيضاح (i) - 4.1)	(272,405)	(1,292,260)	(1,564,665)	(299,791)	(1,094,097)	(1,393,888)
	1,420,943	9,523,493	10,944,436	1,652,860	8,788,514	10,441,374
محسوماً منها: مخصص الخسائر الائتمانية (إيضاح 22)	(157,268)	(361,961)	(519,229)	(159,738)	(361,881)	(521,619)
صافي ذمم بيوع (مرابحات) مدينة	1,263,675	9,161,532	10,425,207	1,493,122	8,426,633	9,919,755

	2019 ألف دولار أمريكي	2018 ألف دولار أمريكي
المتعثرة	684,126	654,917

4.1 - أ الحركة أرباح المرابحة المؤجلة

	2019 ألف دولار أمريكي	2018 ألف دولار أمريكي
الأرباح المؤجلة في بداية السنة	1,393,888	1,721,783
بيوع المرابحات خلال السنة	5,246,048	4,986,515
تكلفة بيوع المرابحات	(3,903,575)	(3,864,691)
	2,736,361	2,843,607
الأرباح المؤجلة المحصلة خلال السنة	(720,167)	(617,955)
الأرباح المؤجلة التي تم تسويتها خلال السنة	(345,204)	(449,513)
الأرباح المؤجلة المتنازل عنها خلال السنة	(6,794)	(3,381)
تحويل العملات الأجنبية	(99,531)	(378,870)
الأرباح المؤجلة في نهاية السنة	1,564,665	1,393,888

4.2 ذمم إجارة مدينة

	2019			2018		
	تمويل ذاتي ألف دولار أمريكي	تمويل مشترك ألف دولار أمريكي	المجموع ألف دولار أمريكي	تمويل ذاتي ألف دولار أمريكي	تمويل مشترك ألف دولار أمريكي	المجموع ألف دولار أمريكي
إجمالي ذمم الإجارة المدينة	10,027	87,892	97,919	5,877	81,207	87,084
محسوماً منها: مخصص الخسائر الائتمانية (إيضاح 22)	(119)	(34,333)	(34,452)	(116)	(33,101)	(33,217)
صافي ذمم الإجارة المدينة	9,908	53,559	63,467	5,761	48,106	53,867

	2019 ألف دولار أمريكي	2018 ألف دولار أمريكي
المتعثرة	85,851	75,759

المصدر: الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، التقرير السنوي 2019، ص 90.

الملحق رقم (05): أرصدة ذمم سلم مدينة و ذمم إستصناع مدينة بالإضافة إلى الديون المتعثرة الخاصة بهما للفترة (2018–2019)

4 ذمم مدينة (تتمة)

4.3 ذمم سلم مدينة

	2019			2018		
	تمويل ذاتي ألف دولار أمريكي	تمويل مشترك ألف دولار أمريكي	المجموع ألف دولار أمريكي	تمويل ذاتي ألف دولار أمريكي	تمويل مشترك ألف دولار أمريكي	المجموع ألف دولار أمريكي
إجمالي ذمم السلم المدينة	-	265,926	265,926	-	215,681	215,681
محسوماً منها: مخصص الخسائر الائتمانية (إيضاح 22)	-	(12,441)	(12,441)	-	(7,724)	(7,724)
صافي ذمم السلم المدينة	-	253,485	253,485	-	207,957	207,957

	2019 ألف دولار أمريكي	2018 ألف دولار أمريكي
المتعثرة	24,264	14,473

4.4 ذمم إستصناع مدينة

	2019			2018		
	تمويل ذاتي ألف دولار أمريكي	تمويل مشترك ألف دولار أمريكي	المجموع ألف دولار أمريكي	تمويل ذاتي ألف دولار أمريكي	تمويل مشترك ألف دولار أمريكي	المجموع ألف دولار أمريكي
إجمالي ذمم الإستصناع المدينة	-	157,738	157,738	1,580	124,652	126,232
محسوماً منها: مخصص الخسائر الائتمانية (إيضاح 22)	-	(4,960)	(4,960)	-	(3,943)	(3,943)
صافي ذمم الإستصناع المدينة	-	152,778	152,778	1,580	120,709	122,289

	2019 ألف دولار أمريكي	2018 ألف دولار أمريكي
المتعثرة	8,063	6,588

يوضح الجدول أدناه جودة ائتمان الذمم المدينة والحدود القصوى للتعرضات لمخاطر الائتمان بناءً على نظام التصنيف الائتماني الداخلي للمجموعة وتصنيف المرحلة.

	31 ديسمبر 2019			
	المرحلة 1: ألف دولار أمريكي	المرحلة 2: ألف دولار أمريكي	المرحلة 3: ألف دولار أمريكي	المجموع ألف دولار أمريكي
جيد (1-4)	2,637,228	161,309	-	2,798,537
مرضي (5-7)	6,265,444	1,599,734	-	7,865,178
التعثر في السداد (8-10)	-	-	802,304	802,304
محسوماً منها: مخصص الخسائر الإئتمانية	(54,358)	(115,719)	(401,005)	(571,082)
	8,848,314	1,645,324	401,299	10,894,937

المصدر: الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، التقرير السنوي 2019، ص 91.

الملحق رقم (06): أرصدة التمويل بالمضاربة و المشاركة و الديون المتعثرة الخاصة بهما للفترة (2018-2019)

5 التمويل بالمضاربة والمشاركة

	2019 ألف دولار أمريكي	2018 ألف دولار أمريكي
التمويل بالمضاربة (5.1)	2,207,515	1,711,827
التمويل بالمشاركة (5.2)	1,040,725	1,026,987
محسوماً منها: مخصص الخسائر الإئتمانية	(19,625)	(19,908)
	3,228,615	2,718,906

5.1 التمويل بالمضاربة

	2019			2018		
	تمويل ذاتي ألف دولار أمريكي	تمويل مشترك ألف دولار أمريكي	المجموع ألف دولار أمريكي	تمويل ذاتي ألف دولار أمريكي	تمويل مشترك ألف دولار أمريكي	المجموع ألف دولار أمريكي
إجمالي التمويل بالمضاربة	393,725	1,813,790	2,207,515	526,261	1,185,566	1,711,827
محسوماً منها: مخصص الخسائر الائتمانية (إيضاح 22)	(420)	(6,411)	(6,831)	-	(7,204)	(7,204)
صافي التمويل بالمضاربة	393,305	1,807,379	2,200,684	526,261	1,178,362	1,704,623

	2019 ألف دولار أمريكي	2018 ألف دولار أمريكي
المتعثرة	16,311	-

5 التمويل بالمضاربة والمشاركة (تتمة)

5.2 التمويل بالمشاركة

	2019			2018		
	تمويل ذاتي ألف دولار أمريكي	تمويل مشترك ألف دولار أمريكي	المجموع ألف دولار أمريكي	تمويل ذاتي ألف دولار أمريكي	تمويل مشترك ألف دولار أمريكي	المجموع ألف دولار أمريكي
إجمالي التمويل بالمشاركة	493,070	547,655	1,040,725	468,081	558,906	1,026,987
محسوماً منها: مخصص الخسائر الائتمانية (إيضاح 22)	(582)	(12,212)	(12,794)	(776)	(11,928)	(12,704)
صافي التمويل بالمشاركة	492,488	535,443	1,027,931	467,305	546,978	1,014,283

	2019 ألف دولار أمريكي	2018 ألف دولار أمريكي
المتعثرة	21,415	12,974

المصدر: الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، التقرير السنوي 2019، ص 94.

الملحق رقم (07): إجارة المنتهية بالتمليك للفترة (2018-2019)

7 إجارة منتهية بالتمليك

	2019			2018		
	تمويل ذاتي ألف دولار أمريكي	تمويل مشترك ألف دولار أمريكي	المجموع ألف دولار أمريكي	تمويل ذاتي ألف دولار أمريكي	تمويل مشترك ألف دولار أمريكي	المجموع ألف دولار أمريكي
أراضي ومباني						
التكلفة	23,261	1,914,053	1,937,314	37,525	1,878,304	1,915,829
الإستهلاك المتراكم	(5,205)	(401,518)	(406,723)	(12,761)	(390,922)	(403,683)
محسوماً منها: مخصص الخسائر الائتمانية	(226)	(11,556)	(11,782)	(179)	(11,879)	(12,058)
صافي القيمة الدفترية	17,830	1,500,979	1,518,809	24,585	1,475,503	1,500,088
معدات						
التكلفة	88,154	262,302	350,456	99,758	274,422	374,180
الإستهلاك المتراكم	(40,023)	(74,287)	(114,310)	(29,245)	(80,134)	(109,379)
محسوماً منها: مخصص الخسائر الائتمانية	(132)	(5,771)	(5,903)	(230)	(6,186)	(6,416)
صافي القيمة الدفترية	47,999	182,244	230,243	70,283	188,102	258,385
أخرى						
التكلفة	-	13,735	13,735	-	20,946	20,946
الإستهلاك المتراكم	-	(5,929)	(5,929)	-	(8,474)	(8,474)
محسوماً منها: مخصص الخسائر الائتمانية	-	(102)	(102)	-	(112)	(112)
صافي القيمة الدفترية	-	7,704	7,704	-	12,360	12,360
المجموع						
التكلفة	111,415	2,190,090	2,301,505	137,283	2,173,672	2,310,955
الإستهلاك المتراكم	(45,228)	(481,734)	(526,962)	(42,006)	(479,530)	(521,536)
محسوماً منها: مخصص الخسائر الائتمانية	(358)	(17,429)	(17,787)	(409)	(18,177)	(18,586)
صافي القيمة الدفترية	65,829	1,690,927	1,756,756	94,868	1,675,965	1,770,833

يوضح الجدول أدناه جودة الائتمان للإجارة المنتهية بالتمليك والحدود القصوى للتعرضات لمخاطر الائتمان بناءً على نظام التصنيف الائتماني الداخلي للمجموعة والتصنيف حسب المرحلة.

	31 ديسمبر 2019			
	المرحلة 1: ألف دولار أمريكي	المرحلة 2: ألف دولار أمريكي	المرحلة 3: ألف دولار أمريكي	المجموع ألف دولار أمريكي
جيد (1-4)	459,419	7,331	-	466,750
مرضي (5-7)	934,002	373,791	-	1,307,793
التعثر في السداد (8-10)	-	-	-	-
محسوماً منها: مخصص الخسائر الإئتمانية	(4,627)	(13,160)	-	(17,787)
	1,388,794	367,962	-	1,756,756

المصدر: الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، التقرير السنوي 2019، ص 100.

الملحق رقم (08): أرصدة الموجودات أخرى بمجموعة البركة المصرفية (2018–2019)

9 موجودات أخرى

2018 ألف دولار أمريكي	2019 ألف دولار أمريكي	
123,733	199,615	فواتير مستحقة القبض
75,923	75,082	الشهرة وموجودات غير ملموسة 9 (أ)
229,580	220,610	رهونات قيد البيع
22,092	30,177	أموال صندوق القرض الحسن
65,032	62,850	ضرائب مؤجلة
37,082	68,622	مبالغ مدفوعة مقدماً
61,124	29,953	أخرى
614,566	686,909	
(58,516)	(23,181)	محسوماً منها: مخصص الخسائر الإئتمانية*
556,050	663,728	

المصدر: الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، التقرير السنوي 2019، ص 133.

الملحق رقم (09): التعرضات القصوى لمخاطر الائتمان لدى مجموعة البركة المصرفية (2018-2019)

التعرضات القصوى لمخاطر الائتمان قبل الأخذ بالاعتبار الضمانات المحتفظ بها أو التعزيزات الإئتمانية الأخرى

التعرض الأقصى		
2018 ألف دولار أمريكي	2019 ألف دولار أمريكي	
3,408,489	3,956,830	أرصدة لدى بنوك مركزية
878,930	707,214	أرصدة لدى بنوك أخرى
10,303,868	10,894,937	ذمم مدينة
2,718,906	3,228,615	التمويل بالمضاربة والمشاركة
3,067,008	3,872,538	استثمارات
148,433	236,564	موجودات أخرى
20,525,634	22,896,698	المجموع
3,990,736	3,733,890	ارتباطات والتزامات محتملة
24,516,370	26,630,588	

المصدر: الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، التقرير السنوي 2019، ص 120.

الملحق رقم (10): هيكل رأس المال و ملائمة رأس المال لدى مجموعة البركة المصرفية (2019)

1 هيكل رأس المال وملائمة رأس المال (تتمة)

الجدول - رقم 2 متطلبات رأس المال لمختلف أنواع المخاطر (الإفصاح العام - 1.3.18، 1.3.19)

يلخص الجدول التالي متطلبات رأس المال لمخاطر الائتمان ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية كما في:

	31 ديسمبر 2019	
	الموجودات المرجحة للمخاطر ألف دولار أمريكي	الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال ألف دولار أمريكي
مخاطر الائتمان	9,346,347	1,168,293
مخاطر السوق	1,228,050	153,506
المخاطر التشغيلية	1,846,191	230,774
مجموع التعرضات المرجحة للمخاطر	12,420,588	1,552,573
إحتياطي مخاطر الاستثمار (30% فقط)	(23,159)	(2,895)
إحتياطي معادلة الأرباح (30% فقط)	(2,220)	(278)
	12,395,209	1,549,400

المصدر: الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، التقرير السنوي 2019، ص 134.

ملخص

ملخـــــص:

في دراستنا تعرضنا الى دراسة المخاطر الائتمانية في البنوك الاسلامية من خلال ثلاثة فصول، فصل أول عرفنا من خلاله بالبنوك الاسلامية، وفصل ثاني قدمنا فيه أهم المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها البنوك الاسلامية، أما الفصل الثالث فقد أخدنا مثال عن المخاطر الائتمانية في مجموعة البركة المصرفية، و من خلال هذه الدراسة توصلنا الى:

- توجد هناك عدة طرق لتحليل المخاطر الائتمانية في البنوك الاسلامية تتشابه مع نظيرتها التقليدية.
- لا توجد طريقة خاصة لقياس المخاطر الائتمانية في البنوك الاسلامية فقط.
- قيمة الديون المتعثرة لدى مجموعة البركة المصرفية تكون أكبر في الصيغ القائمة على المديونية منها على الصيغ القائمة على المشاركة.
- تستعمل البنوك الاسلامية عدة وسائل للوقاية من المخاطر الائتمانية ، كالضمانات و المخصصات و غيرها.

الكلمات المفتاحية: البنوك الاسلامية، صيغ التمويل الإسلامية، المخاطر الائتمانية، إدارة المخاطر الائتمانية، مجموعة البركة المصرفية.

Summary:

The study addressed the issue of credit risks in Islamic banks throughout three chapters. The first chapter introduced the notion of Islamic banks. The second chapter presented the most important credit risks to which Islamic banks are exposed. The third chapter provided an illustration of credit risks in Al Baraka Banking Group. The following are the main results of this study:

-There are several ways to analyze credit risks in Islamic banks that are similar to their traditional counterparts.

-There is no special way devoted for the measurement of credit risk in Islamic banks.

-The value of bad debts at Al Baraka Banking Group is greater in the debt-based formulas than in the partnership-based formulas.

-Islamic banks use several means to protect against credit risks, such as guarantees, provisions, etc .

Keywords: Islamic banks, Islamic financing formulas, credit risk, credit risk management, Al Baraka Banking Group.